

بِتَحْصِينِ الْمُسْلِمِينَ

ضد

فيروس التشكيك في الدين

تأليف الشيخ الفاضل

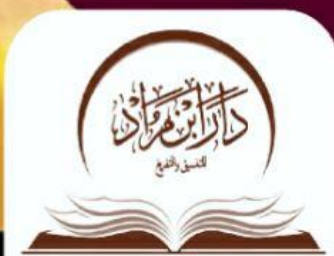
أبي العزم محسن المنتصر الضالع



جمع وتنسيق:

أبي المجد الحضرمي.

عبد الرحمن بن خير السنبوق





حقوق الطب مع محفوظات

محفوظات
جميع الحقوق

الطبعة الأولى

١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م

اسم الكتاب: تحصين المسلمين ضد
فيروس التشكيك في الدين.
المؤلف: أبي المجد الحضرمي
مقاسات الكتاب: ٢٤×١٧
تاريخ التنسيق: ١٤٤٧هـ
الطبعة: (الأولى)

للتواصل بنا على الأرقام التالية:

٧٨٣٣٧٢١٣٠ - ٧٨٤٣٣٨٩٢٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المنسق



إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾

أما بعد :

فقد رأيت رسائل اسمها : " تحصين المسلمين ضد فيروس التشكيك في الدين " للشيخ : أبي العز الضالعي محسن بن فاضل بن صالح المنتصر حفظه الله تعالى فأعجبني هذه الرسائل لما فيها من الفوائد



الغزيرة والردود الرصينة على ذلك الرافضي الذي يريد تشكيك المسلمين في دينهم من ناحية ضرب الأدلة بعضها ببعض والتشكيك في الصحيحين البخاري ومسلم فعرضت على الأخ الذي يرسل هذه الرسائل وهو ابن الشيخ بأن يجمع هذه الرسائل ويخرجها في كتاب لتنشر ويستفيد الناس منها فأحال هذا الأمر علي فأجبتة إلى ذلك بعد إذن من الشيخ فقامت بجمعها وتنسيقها وتصحيح ما فيها من أخطاء نحوية وإملائية وجعلتها في جزئين . **وبالله التوفيق .**

كتبها / أبو المجد الحضرمي .

عبدالرحمن بن خير السنبوق

مسجد الرحمن - بالغرف

١٧ / ذو العقدة / ١٤٤٦ هـ



مقدمة الكاتب



لقد قرأت منشورا لشخص نكرة أظنه من الرافضة الحوثيين أسماء خرافات البخاري ومسلم تظمن تشكيكا وطعونات على الصحيحين.

وأقول: تشكيك المسلمين في دينهم سنة من مضى من اليهود والنصارى والمشركين والمنافقين، فقد شككوا المسلمين في :

أولا: في ربهم قال **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** عنهم أنهم قالوا: ﴿إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ أي: لا نصدقكم فيما جئتم به؛ فإن عندنا فيه شكاً قويا.

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِىَ اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى قَالُوا إِنَّ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ [إبراهيم: ١٠] أي: أفي وجوده شك، فإن الفطر شاهدة بوجوده، ومجبولة على الإقرار به، فإن الاعتراف به ضروري في الفطر السليمة، ولكن قد يعرض لبعضها شك واضطراب، فتحتاج إلى النظر في الدليل الموصل إلى وجوده؛ ولهذا قالت لهم الرسل ترشدكم إلى طريق معرفته بأنه ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

الذي خلقها وابتدعها على غير مثال سبق، فإن شواهد الحدوث والخلق والتسخير ظاهر عليها، فلا بد لها من صانع، وهو الله لا إله إلا هو، خالق كل شيء وإلهه ومليكه.

ثانياً: شككهم في معبودهم فقال فرعون لقومه ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨] وقال تعالى مخبراً عن كفار قريش أنهم قالوا: ﴿أَجْعَلِ لِلَّهِ إِلَهَةً إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٥]

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما بعث الله تعالى محمداً ﷺ رسولا أنكرت العرب ذلك، أو من أنكر منهم، فقالوا: الله أعظم من أن يكون رسوله بشراً مثل محمد. قال: فأنزل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ﴾ [يونس: ٢]

ثالثاً: شككوا في البعث والنشور قال تعالى ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٨-٧٩]

﴿وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَرُفَّتًا أَعِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٩٨] أي تربا وقال **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أَعِذَا كُنَّا عِظْمًا وَرُفَّتًا (أي: يوم القيامة) **وقوله:** أَعِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٩٨]



أي: بعد ما بلينا وصرنا عدما لا يذكر. كما أخبر عنهم في الموضع الآخر:
﴿يَقُولُونَ أَءِنَّا لَمَرْدُودُونَ فِي الْحَافِرَةِ ۖ أَءِذَا كُنَّا عِظْمًا تَحَرَّةً ۖ قَالُوا تِلْكَ إِذًا
كَرَّةٌ خَاسِرَةٌ﴾ [النازعات: ١٠-١٢]

وقد شكك شياطين الإنس قديما المسلمين في القرآن قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ
نُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٥]
يعني ليزعموا أن النبي - ﷺ - إنما تعلم هذا القرآن بالدرس والتعليم من غيره
من أهل الكتاب، كما زعم كفار مكة أنه - ﷺ - تعلم هذا القرآن من جبر ويسار،
وكانا غلامين نصرانيين بمكة، وقد أوضح الله تعالى بطلان افتراءهم هذا في آيات
كثيرة، **كقوله:** ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي
يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣]

وقوله: ﴿فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ۖ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٤-
٢٥]

ومعنى يؤثر: يرويه محمد - ﷺ - عن غيره في زعمهم الباطل، وقوله: ﴿وَقَالَ
الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخِرُونَ فَقَدْ جَاءُوا
ظُلْمًا وَزُورًا ۖ﴾ وقالوا أساطير الأولين أكتتبها فهي تملئ عليه بُكْرَةً وَأَصِيلًا
﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا
﴾ [الفرقان: ٤-٦] الآية إلى غير ذلك من الآيات .



ومن هذا الصنف من يشكك في رسالة محمد بن عبد الله ﷺ ادعوا عليه - ﷺ
وادعوا أنه شاعر وتكذيب الله لهم في ذلك، أما دعواهم أنه - ﷺ - شاعر، فقد
ذكره تعالى في قوله عنهم: ﴿بَلْ قَالُوا أَضْغَتْ أَحْلَامٌ بَلِ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ
فَلْيَأْتِنَا بَيِّنَةٌ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ﴾ [الأنبياء: ٥] الآية.

وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ أَيَّنَا لَتَارِكُوا ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصفات: ٣٦]
وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمُنُونِ﴾ [الطور: ٣٠]
وأما تكذيب الله لهم في ذلك، فقد ذكره في قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ
قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾ [الحاقة: ٤١] الآية

وقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ
مُبِينٌ﴾ [يس: ٦٩]

وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ أَيَّنَا لَتَارِكُوا ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصفات: ٣٦]
لأن قوله تعالى: (بل جاء بالحق...) الآية، تكذيب لهم في قولهم إنه شاعر
مجنون. قوله تعالى ﴿فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾ ٢٩ ﴿أَمْ
يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمُنُونِ﴾ [الطور: ٢٩-٣٠]

نفى الله - جَلَّ وَعَلَا - عن نبيه - ﷺ - في هاتين الآيتين الكريمتين ثلاث صفات
قبيحة عن نبيه - ﷺ - رماه بها الكفار، وهي الكهانة والجنون والشعر، أما
دعواهم أنه كاهن أو مجنون، فقد نفاهما صريحا بحرف النفي الذي هو «ما» في

قوله: فما أنت وأكّد النفي بالباء في قوله: بكاهن وأما كونه شاعرا فقد نفاه ضمنا بأَمِ المنقطعة في قوله: أم يقولون شاعر، لأنها تدل على الإضراب والإنكار المتضمن معنى النفي.

وقد جاءت آيات أخر بنفي هذه الصفات عنه - ﷺ - كقوله تعالى في نفي الجنون عنه في أول القلم: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ [القلم: ٢]
وقوله في التكويد: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكويد: ٢٢]
وكقوله في نفي الصفتين الأخيرتين أعني الكهانة والشعر: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾ [١] وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الحاقة: ٤١-٤٢]
وغير ذلك مما رماه به الكفار والمشركون للتنفير عنه والتشكيك في دينه ﷺ .

وهذا التشكيك الذي تعاون فيه شياطين الإنس والجن فإن الشيطان لا يزال يجلب على الإنسان بخیله ورجله بارا بقسمه بين يدي الله بعزته ليغوينهم أجمعين .
فصار يوسوس ويقرقر في أذن من يسمعه من مغفلي الأمة.

وقد بين تعالى الموقف جليا في مقالة الشيطان البليغة الصريحة: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا

أَنْفُسَكُمْ مَّا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ [إبراهيم: ٢٢] الآية

ولقد علم عدو المسلمين أن أخطر سلاح على الإنسان هو الشك ولا طريق إليه إلا بالوسوسة، فأخذ عن إبليس مهمته وراح يوسوس للمسلمين في دينهم وفي دنياهم، ويشككهم في قدرتهم على الحياة الكريمة مستقلين عنه، ويشككهم في قدرتهم على التقدم والاستقلال الحقيقي، بل وفي استطاعتهم على الإبداع والاختراع، ليظلوا في فلكه ودائرة نفوذه، فيبقى المسلمون يدورون في حلقة مفرغة، يقدمون رجلا ويؤخرون أخرى.

والمتشكك في نتيجة عمل لا يقدم عليه أبدا، بل ما بينه اليوم يهدمه غدا، وقد أعلن عن هذه النتيجة الخطيرة رئيس مؤتمر المستشرقين في الشرق الأوسط، منذ أكثر من خمسين عاما، حينما انعقد المؤتمر في (بيروت) لعرض نتائج أعمالهم ودراسة أساليب تبشيرهم.

فتشكى المؤتمر من أن لهم زهاء أربعين سنة من عملهم المتواصل، لم يستطيعوا أن ينصروا مسلما واحدا، فقال رئيس المؤتمر: إذا لم نستطع أن ننصر مسلما، ولكن استطعنا أن نوجد دذبذة في الرأي، فقد نجحنا في عملنا.



وهكذا منهج العدو، تشكيك في قضايا الإسلام ليوجد ذبذبة في عقيدة المسلمين، فعن طريق الميراث تارة، وعن طريق تعدد الزوجات أخرى، وعن دوافع القتال، وعن استرقاق الرقيق، وعن وعن

حتى وجد من أبناء المسلمين من يتخطى حدود الشك إلى التصديق، وأخذ يدعو إلى ما يدعو إليه العدو، وما ذاك كله إلا حصاد ونتائج الوسواس الخناس.

والوسواس الخناس يكون من الجن والإنس وقد أمرنا الله بالاستعاذة منهما فقال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝ مَلِكِ النَّاسِ ۝ إِلَهِ النَّاسِ ۝ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ۝ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾ [الناس: ١-٥]

ومع تشكيكهم المسلمين في دينهم عندهم عناد للحق وعدم قبول له قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالُوا الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الأنعام: ٧]

فذكر في هذه الآية الكريمة: أن الكفار لو نزل الله عليهم كتابا مكتوبا في قرطاس، أي صحيفة، إجابة لما اقترحوه، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزَّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُوهُ ۚ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٣] الآية

فعاينوا ذلك الكتاب المنزل، ولمسته أيديهم، لعاندوا، وادعوا أن ذلك من أجل أنه سحرهم، وهذا العناد واللجاج العظيم والمكابرة الذي هو شأن الكفار بينه



تعالى في آيات كثيرة كقوله: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ ﴿١٤﴾ لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَرُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ﴾ [الحجر: ١٤-١٥]

وقوله: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ [الطور: ٤٤]

وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِ الْكَلِمَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْوَتَّى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ [الأنعام: ١١١]

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦-٩٧] الآية.

وقوله: ﴿وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١]

وقوله: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ [الأعراف: ١٤٦]

إلى غير ذلك من الآيات، وذكر تعالى نحو هذا العناد واللجاج عن فرعون وقومه في قوله: ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٢]

تقديم العقل على النقل ومصادمة النص بالرأي، وكان فعلا وسيلة التشكيك في العقيدة باستخدام قضايا عقيمة.

وذلك باتباع الهوى [والهوى شراله عبد في الأرض]



فيه قتل الأنبياء قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا
كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة: ٧٠]

أي: واتبعوا آراءهم وأهواءهم وقدموها على الشرائع، فما وافقهم منها قبلوه، وما
خالفهم ردوه؛ ولهذا قال: ﴿كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا
وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة: ٧٠]

أي: وحسبوا ألا يترتب لهم شر على ما صنعوا، فترتب، وهو أنهم عموا عن الحق
وصموا، فلا يسمعون حقا ولا يهتدون إليه.

﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَغَلَّبَ
وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجن: ٢٣]

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - في تفسير هذه الآية: رأيت من اتخذ إلهه هواه، أي:
مهما استحسن من شيء ورآه حسنا في هوى نفسه كان دينه ومذهبه، إلى أن قال:
قال ابن عباس: كان الرجل في الجاهلية يعبد الحجر الأبيض زمانا، فإذا رأى غيره
أحسن منه عبد الثاني وترك الأول، اهـ . منه

وذكر صاحب «**الدر المشثور**»: أن ابن أبي حاتم وابن مردويه أخرجا عن ابن عباس
أن عبادة الكافر للحجر الثاني مكان الأول هي سبب نزول هذه الآية، ثم قال
صاحب «**الدر المشثور**»: وأخرج ابن مردويه عن أبي رجاء العطاردي، قال: كانوا
في الجاهلية يأكلون الدم بالعلهز ويعبدون الحجر، فإذا وجدوا ما هو أحسن منه،



رموا به وعبدوا الآخر، فإذا فقدوا الآخر أمروا مناديا فنادى: أيها الناس إن إلهكم قد ضل فالتمسوه، فأنزل الله هذه الآية: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ وأخرج ابن منذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: أرايت من اتخذ إلهه هواه، قال: ذلك الكافر اتخذ دينه بغير هدى من الله ولا برهان.

وأخرج ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن الحسن: أرايت من اتخذ إلهه هواه قال: لا يهوى شيئا إلا تبعه.

وأخرج عبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن قتادة: أرايت من اتخذ إلهه هواه، قال: كلما هوى شيئا ركبه، وكلما اشتهى شيئا أتاه لا يحجزه عن ذلك ورع، ولا تقوى. وأخرج عبد بن حميد عن الحسن، أنه قيل له: أفي أهل القبلة شرك؟ قال: نعم، المنافق مشرك، إن المشرك يسجد للشمس والقمر من دون الله، وإن المنافق عبد هواه، ثم تلا هذه الآية: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ...﴾

وأخرج الطبراني عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله - ﷺ - : «ما تحت ظل السماء من إله يعبد من دون الله أعظم عند الله من هوى متبع»، انتهى محل الغرض من كلام صاحب (الدر المنثور)

وإيضاح أقوال العلماء المذكورة في هذه الآية أن الواجب الذي يلزم العمل به، هو أن يكون جميع أفعال المكلف مطابقة لما أمره به معبوده جل وعلا، فإذا كانت



جميع أفعاله تابعة لما يهواه، فقد صرف جميع ما يستحقه عليه خالقه من العبادة والطاعة إلى هواه، وإذن فكونه اتخذ إلهه هواه في غاية الوضوح.

وإذا علمت هذا المعنى الذي دلت عليه هذه الآية الكريمة، فاعلم: أن الله **جَلَّ وَعَلَا** بينه في غير هذا الموضع، في قوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣]

وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوؤُ عَمَلِهِ فَرَأَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨]

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: أفأنت تكون عليه وكيلا، استفهام إنكار فيه معنى النفي

والمعنى: أن من أضله الله فاتخذ إلهه هواه، لا تكون أنت عليه وكيلا، أي: حفيظا تهديه وتصرف عنه الضلال الذي قدره الله عليه ; لأن الهدى بيد الله وحده لا بيدك، والذي عليك إنما هو البلاغ، وقد بلغت.

وهذا المعنى الذي دلت عليه هذه الآية الكريمة، جاء موضحا في آيات كثيرة ; كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]



وقوله تعالى: ﴿إِنْ تَحَرَّصَ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [النحل: ٣٧]

وقوله تعالى: ﴿أَفَمَن حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَن فِي النَّارِ﴾ [الزمر: ١٩]

وقوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]

وقوله في آية «فاطر» المذكورة آنفا: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَأَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨]

وقوله تعالى في آية «الجاثية» المذكورة آنفا أيضا: ﴿فَمَن يَهْدِيهِ مِّن بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ . الآية

والآيات بمثل ذلك كثيرة، والعلم عند الله تعالى

وهؤلاء قال تعالى فيهم: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]

(أم) في هذه الآية الكريمة هي المنقطعة وأشهر معانيها أنها جامعة بين معنى بل الإضرابية، واستفهام الإنكار معا، والإضراب المدلول عليه بها هنا إضراب انتقالي.

والمعنى: بل تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون، أي: لا تعتقد ذلك ولا تظنه، فإنهم لا يسمعون الحق ولا يعقلونه، أي: لا يدركونه بعقولهم: إن هم إلا كالأنعام، أي: ما هم إلا كالأنعام،



التي هي الإبل والبقر والغنم في عدم سماع الحق وإدراكه، بل هم أضل من الأنعام، أي: أبعد عن فهم الحق وإدراكه

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: بل هم أضل سبيلا،

قال الزمخشري: فإن قلت: كيف جعلوا أضل من الأنعام؟

قلت: لأن الأنعام تنقاد لأربابها التي تعلقها وتتعهدها، وتعرف من يحسن إليها ممن يسيء إليها، وتطلب ما ينفعها، وتجتنب ما يضرها، وتهتدي لمراعيها ومشاربها، وهؤلاء لا ينقادون لربهم ولا يعرفون إحسانه إليهم من إساءة الشيطان الذي هو عدوهم، ولا يطلبون الثواب الذي هو أعظم المنافع، ولا يتقون العقاب الذي هو أشد المضار والمهالك، ولا يهتدون للحق الذي هو المشرع الهني والعذب الروي، اهـ . منه

وإذا علمت ما دلت عليه هذه الآية الكريمة، فاعلم أن الله بينه في غير الموضع، ;
 كقوله تعالى في سورة «الأعراف»: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَآلَٰلْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]

وقوله تعالى في «البقرة»: ﴿وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكْمٌ عُمْى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١]



وإذا علمت ما تقدم فلا تستغرب إن سمعت أو قرأت أو رأيت من يطعن في صحيح البخاري ومسلم ممن يريد إحياء سنة من قد مضوا.





الجرعة الأولى



لقد قرأت منشورا لشخص نكرة أظنه من الرافضة الحوثيين أسماء خرافات البخاري ومسلم تضمن تشكيكا وطعونات على الصحيحين.

فأولا: أذكر إخواني الدعاة بحديث عائشة في الصحيحين: «مَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ حَتَّى يُنْتَهَكَ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ»

فينبغي أن يكونوا بمثابة درة عمر على رؤوس أهل الأهوى وأن يكونوا أشد غيرة على دين الله من غيرهم وأن يجتهدوا في نشر الخير أشد من اجتهد أهل الشر في نشر شرهم.

ثانيا: أقول تشكيك المسلمين في دينهم سنة من مضى من اليهود والنصارى والمشركين والمنافقين فقد حاولوا تشكيك المسلمين في :

أولا: في ربهم قال تعالى عنهم أنهم قالوا: ﴿إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٩]

أي: لا نصدقكم فيما جئتم به؛ فإن عندنا فيه شكاً قويا.

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى قَالُوا إِنَّ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ [إبراهيم: ١٠]



أَي: أفي وجوده شك، فإن الفطر شاهدة بوجوده، ومجبولة على الإقرار به، فإن الاعتراف به ضروري في الفطر السليمة، ولكن قد يعرض لبعضها شك واضطراب، فتحتاج إلى النظر في الدليل الموصل إلى وجوده؛ ولهذا قالت لهم الرسل ترشدكم إلى طريق معرفته بأنه فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ط الذي خلقها وابتدعها على غير مثال سبق، فإن شواهد الحدوث والخلق والتسخير ظاهر عليها، فلا بد لها من صانع، وهو الله لا إله إلا هو، خالق كل شيء وإلهه ومليكه.

ثانيا: شككهم في معبودهم فقال فرعون لقومه: ﴿عَلِمْتُ لَكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرِي﴾

وقال تعالى مخبرا عن كفار قريش أنهم قالوا: ﴿أَجْعَلِ آلَٰهَةً إِلَٰهًا وَاحِدًا إِنَّا هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]

قال ابن عباس: لما بعث الله تعالى محمداً ﷺ رسولا أنكرت العرب ذلك، أو من أنكر منهم، فقالوا: الله أعظم من أن يكون رسوله بشرا مثل محمد. قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿أَكَاٰنَ لِلنَّاسِ عَجَبًا اَنۡ اُوۡحِيۡنَا۟ اِلَى رَجُلٍ مِّنۡهُمۡ اَنۡ اُنۡذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِيۡنَ ءَامَنُوۡۤا اَنۡ لَهُمۡ قَدَمٌ صِدۡقٍ عِنۡدَ رَبِّهِمۡۙ قَالَ الْكٰفِرُوۡنَ اِنَّ هٰذَا لَسٰحِرٌ مُّبِيۡنٌ﴾ [يونس: ٢]



ثالثاً: شككوا في البعث والنشور قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ ۖ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ۝﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿[يس: ٧٨-٧٩]

وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَّتًا ءَأَنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٤٩]

قوله: {أئنذا كنا عظاما ورفاتا} أي: ترابا وقوله: {أئننا لمبعوثون} أي: يوم القيامة {خلقا جديدا}

أي: بعد ما بلينا وصرنا عدما لا يذكر. كما أخبر عنهم في الموضع الآخر: ﴿يَقُولُونَ ءَأَنَّا لَمَرْدُودُونَ فِي الْحَافِرَةِ ۝﴾ أَعِذَا كُنَّا عِظَامًا نَخِرَةً ﴿[الأنعام: ١٠-١٢]

رابعاً: شككوا في القرآن قال تعالى: عن كفر قريش وعتوهم وتمردهم وعنادهم، ودعواهم الباطل عند سماع آياته حين تتلى عليهم أنهم يقولون: {قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا} قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣١]. وهذا منهم قول لا فعل، وإلا فقد تحدوا غير ما مرة أن يأتوا بسورة من مثله فلا يجدون إلى ذلك سبيلا. وإنما هذا قول منهم يغرون به أنفسهم ومن اتبعهم على باطلهم.

وقد قيل: إن القائل لذلك هو النضر بن الحارث - **لعنه الله** - كما قد نص على ذلك سعيد بن جبير، والسدي، وابن جريج وغيرهم؛ فإنه - **لعنه الله** - كان قد



ذهب إلى بلاد فارس، وتعلم من أخبار ملوكهم رستم واسفنديار، ولما قدم وجد رسول الله ﷺ قد بعثه الله، وهو يتلو على الناس القرآن، فكان إذا قام ﷺ من مجلس، جلس فيه النضر فيحدثهم من أخبار أولئك، ثم يقول: بالله أيهما أحسن قصصا؟ أنا أو محمد؟ ولهذا لما أمكن الله تعالى منه يوم بدر ووقع في الأسارى، أمر رسول الله ﷺ أن تضرب رقبتة صبرا بين يديه، ففعل ذلك، ولله الحمد وكان الذي أسره المقداد بن الأسود، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما قال ابن جرير.

وقال تعالى إخبارا عن زعيمهم وكاذبهم: ﴿إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ۖ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۚ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۚ ثُمَّ نَظَرَ ۚ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ۚ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ۚ فَفَالَ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ۚ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدر: ١٩-٢٥] ، وقوله: (فقال إن هذا إلا سحر يؤثر)

معنى يؤثر: يرويه محمد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عن غيره في زعيمهم الباطل، وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا ۚ وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ۚ أَكُتِّبَ لَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٤-٥]

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُنْصِرُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٥]

يعني ليزعموا أن النبي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إنما تعلم هذا القرآن بالدرس والتعليم من غيره من أهل الكتاب، كما زعم كفار مكة أنه - صلى الله عليه وسلم - تعلم هذا القرآن



من جبر ويسار، وكانا غلامين نصرانيين بمكة، وقد أوضح الله تعالى بطلان افتراءهم هذا في آيات كثيرة، كقوله ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣] إلى غير ذلك من الآيات

خامساً: تشكيكهم في رسالة محمد بن عبد الله ﷺ فقد ادعوا عليه - ﷺ - أنه شاعر ذكره تعالى في قوله عنهم: ﴿بَلْ قَالُوا أَضْغَتْ أَحْلَامٌ بَلِ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ﴾ [الأنبياء: ٥] وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ أَيَّنَا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٦] وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ تَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمُنُونِ﴾ [الطور: ٣٠] وكذبهم الله تعالى في ذلك:

فقال تعالى: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾ [الحاقة: ٤١] وقال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾ [يس: ٦٩]

وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ أَيَّنَا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٦] لأن قوله تعالى: ﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ٣٧] الآية، تكذيب لهم في قولهم إنه شاعر مجنون



وقوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾ ٤١ أَمْ يَقُولُونَ

شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمُنُونِ ﴿[الطور: ٢٩-٣٠]

نفى الله - جَلَّوَعَلَا - عن نبيه - ﷺ - في هاتين الآيتين الكريمتين ثلاث صفات

قبيحة عن نبيه - ﷺ - رماه بها الكفار، وهي الكهانة والجنون والشعر، أما

دعواهم أنه كاهن أو مجنون، فقد نفاهما صريحا بحرف النفي الذي هو «ما» في

قوله: {فما أنت} وأكد النفي بالباء في قوله: {بكاهن} وأما كونه شاعرا فقد نفاه

ضمنا بأَمِ المنقطعة في قوله: {أَمْ يقولون شاعر}، لأنها تدل على الإضراب

والإنكار المتضمن معنى النفي.

وقد جاءت آيات أخر بنفي هذه الصفات عنه - ﷺ - كقوله تعالى في نفي الجنون

عنه في أول القلم: ﴿فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾

وقوله في التكوير: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾

وكقوله في نفي الصفتين الأخيرتين أعني الكهانة والشعر: وما هو بقول شاعر

قليلًا ما تؤمنون ﴿وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الحاقة: ٤٢]

وغير ذلك مما رماه به الكفار والمشركون للتنفير عنه والتشكيك في دينه ﷺ

ودعوته.

مصدر هذا التشكيك





مصدره شياطين الإنس والجن فإن الشيطان الأكبر لا يزال يجلب على الإنسان بخيله ورجله باراً بقسمه بين يدي الله بعزته ليغوينهم أجمعين. قال تعالى: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢-٨٣]

فصار يوسوس ويقرقر في أذن من يسمعه من مغفلي الأمة. وقد بين تعالى الموقف جلياً في مقالة الشيطان البليغة الصريحة: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٢]

✽ ولقد علم أعداء المسلمين أن أخطر سلاح على الإنسان هو الشك ولا طريق إليه إلا بالوسوسة، فأخذوا عن إبليس مهمته وراحوا يوسوسون للمسلمين في دينهم وفي دنياهم، ويشككونهم في قدرتهم على الحياة الكريمة مستقلين عنهم، ويشككونهم في قدرتهم على التقدم والاستقلال الحقيقي، بل وفي استطاعتهم على الإبداع والاختراع، ليظلوا في فلکهم ودائرة نفوذهم فيبقى المسلمون يدورون في حلقة مفرغة، يقدمون رجلاً ويؤخرون أخرى



والمتشكك: في نتيجة عمل لا يقدم عليه أبداً، بل ما يبينه اليوم يهدمه غداً، وقد أعلن عن هذه النتيجة الخطيرة رئيس مؤتمر المستشرقين في الشرق الأوسط، منذ أكثر من خمسين عاماً، حينما انعقد المؤتمر في (بيروت) لعرض نتائج أعمالهم ودراسة أساليب تبشيرهم.

فتشكى المؤتمر من أن لهم زهاء أربعين سنة من عملهم المتواصل، لم يستطيعوا أن ينصروا مسلماً واحداً، فقال رئيس المؤتمر: إذا لم نستطع أن ننصر مسلماً، ولكن استطعنا أن نوجد ذبذبة في الرأي، فقد نجحنا في عملنا.

وهكذا: منهج العدو، تشكيك في قضايا الإسلام ليوجد ذبذبة في عقيدة المسلمين، فعن طريق الميراث تارة، وعن طريق تعدد الزوجات أخرى، وعن دوافع القتال، وعن استرقاق الرقيق، وعن وعن

* حتى وجد من أبناء المسلمين من يتخطى حدود الشك إلى التصديق، وأخذ يدعو إلى ما يدعو إليه العدو، وما ذاك كله إلا حصاد ونتائج الوسواس الخناس.

* **والوسواس الخناس** يكون من الجن والإنس وقد أمرنا الله بالاستعاذة منهما فقال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَهِ النَّاسِ ﴿٣﴾ مِنْ شَرِّ



الْوَسْوَاسُ الْخَنَّاسُ ﴿٦٠﴾ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٦١﴾ مِنَ الْجِنَّةِ
وَالنَّاسِ ﴿٦٢﴾ [الناس: ٦٠-٦٢]

* فأمر المستعيز أن يتعوذ بالمتصف بهذه الصفات، [وهي؛

• الربوبية،

• والملك،

• والإلهية:

* فهو رب كل شيء ومليكه وإلهه، فجميع الأشياء مخلوقة له، مملوكة عبيد له
أمر المستعيز أن يتعوذ به من شر الوسواس الخناس، وهو الشيطان الموكل
بالإنسان، فإنه ما من أحد من بني آدم إلا وله قرين يزين له الفواحش، ولا يألوه
جهدا في الخبال. والمعصوم من عصم الله، وقد ثبت في الصحيح أنه: "ما منكم
من أحد إلا قد وكل به قرينة". قالوا: وأنت يا رسول الله؟ قال: "نعم، إلا أن الله
أعاني عليه، فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير.

* وثبت في الصحيح، عن أنس في قصة زيارة صفية النبي ﷺ وهو معتكف،
وخروجه معها ليلا ليردها إلى منزلها، فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَظَرَا إِلَى النَّبِيِّ
- ﷺ - ثُمَّ أَجَازَا، وَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ - ﷺ - : (تَعَالَيَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ). قَالَا:



سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقِيَنِي فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا).

* لا تطمع بخير يأتي من قبل هؤلاء المشككين:

فعندهم: عناد للحق وعدم قبول له قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالُوا الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ۝٧﴾ وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ ﴿[الأنعام: ٧-٨]

فذكر في هذه الآية الكريمة: أن الكفار لو نزل الله عليهم كتابا مكتوبا في قرطاس، أي صحيفة، إجابة لما اقترحوه، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالُوا الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ۝٧﴾ وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ ﴿[الأنعام: ٧-٨]

فعاينوا ذلك الكتاب المنزل، ولمسته أيديهم، لعاندوا، وادعوا أن ذلك من أجل أنه سحرهم، وهذا العناد واللجاج العظيم والمكابرة الذي هو شأن الكفار بينه تعالى في آيات كثيرة كقوله: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ [الحجر: ١٤]



وقوله: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ [الطور:

[٤٤

وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ

شَيْءٍ قُبَلًا مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ

يَجْهَلُونَ﴾ [الأنعام: ١١١]

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ

ءَايَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦-٩٧]

وقوله: ﴿وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١]

وقوله: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ [الأنعام: ٢٥] إلى غير ذلك من

الآيات،

وذكر تعالى نحو هذا العناد واللجاج عن فرعون وقومه في قوله: ﴿وَقَالُوا مَهْمَا

تَأْتِنَا بِهِ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٢]



وسائل التشكيك





إن تقديم العقل على النقل ومصادمة النص بالرأي واتباع الهوى وسوسة الشياطين

هذه: أعظم وسائل يستعملها المشككون فإنهم يشككون في الدين باستخدام قضايا عقلية عقيمة. وتليس ودجل قد يؤثر على جهال المسلمين.

[الهوى شر إله عبد في الأرض]

وهم إنما يتبعون الهوى والهوى شر إله عبد في الأرض فبه قتل الأنبياء **قال**

تعالى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ رُسُلًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ

رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة: ٧٠]

* أي: واتبعوا آراءهم وأهواءهم وقدموها على الشرائع، فما وافقهم منها قبلوه،

وما خالفهم ردوه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ

فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾

أي: وحسبوا ألا يترتب لهم شر على ما صنعوا، فترتب، وهو أنهم عموا عن

الحق وصموا، فلا يسمعون حقا ولا يهتدون إليه،



وقال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ

سَمْعِهِ وَغَلَّبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مَن بَعْدَ اللَّهِ أَفَلَا

تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣]

قال ابن كثير - رَحِمَهُ اللَّهُ - في تفسير هذه الآية: أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ ،

أي: مهما استحسن من شيء ورآه حسنا في هوى نفسه كان دينه ومذهبه، إلى أن

قال: **قال ابن عباس:** كان الرجل في الجاهلية يعبد الحجر الأبيض زمانا، فإذا

رأى غيره أحسن منه عبد الثاني وترك الأول، اهـ . منه

وذكر صاحب «**الدر المثور**»: أن ابن أبي حاتم وابن مردويه أخرجا عن ابن عباس

أن عبادة الكافر للحجر الثاني مكان الأول هي سبب نزول هذه الآية، ثم قال

صاحب «**الدر المثور**»: وأخرج ابن مردويه عن أبي رجاء العطاردي، قال: كانوا

في الجاهلية يأكلون الدم بالعلهز ويعبدون الحجر، فإذا وجدوا ما هو أحسن منه،

رموا به وعبدوا الآخر، فإذا فقدوا الآخر أمروا مناديا فنادى: أيها الناس إن إلهكم

قد ضل فالتمسوه، **فأنزل الله هذه الآية:** أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ،

وأخرج ابن منذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ،

قال: ذلك الكافر اتخذ دينه بغير هدى من الله ولا برهان.



*** وأخرج:** ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن الحسن: رأيت من اتخذ إلهه هواه قال: لا يهوى شيئاً إلا تبعه.

*** وأخرج:** عبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن قتادة: رأيت من اتخذ إلهه هواه، قال: كلما هوى شيئاً ركبه، وكلما اشتهى شيئاً أتاه لا يحجزه عن ذلك ورع، ولا تقوى.

*** وأخرج:** عبد بن حميد عن الحسن، أنه قيل له: أفي أهل القبلة شرك؟ قال: نعم، المنافق مشرك، إن المشرك يسجد للشمس والقمر من دون الله، وإن المنافق عبد هواه، ثم تلا هذه الآية: رأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلاً.

وأخرج الطبراني عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما تحت ظل السماء من إله يعبد من دون الله أعظم عند الله من هوى متبع»، انتهى محل الغرض من كلام صاحب «الدر المنثور»

*** وإيضاح** أقوال العلماء المذكورة في هذه الآية أن الواجب الذي يلزم العمل به، هو أن يكون جميع أفعال المكلف مطابقة لما أمره به معبوده جل وعلا، فإذا كانت



جميع أفعاله تابعة لما يهواه، فقد صرف جميع ما يستحقه عليه خالقه من العبادة والطاعة إلى هواه، وإذن فكونه اتخذ إلهه هواه في غاية الوضوح.

* وإذا علمت هذا المعنى الذي دلت عليه هذه الآية الكريمة، فاعلم: أن الله **جَلَّ وَعَلَا** بينه في غير هذا الموضع، في **قوله**: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَغَشَّىٰ بَصَرَهُ ۖ فَغَشَىٰ غَاشِيَةً ۖ فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ ۚ اللَّهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣]

وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوؤُ عَمَلِهِ ۖ فَرَأَاهُ حَسَنًا ۖ إِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۚ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨]

وقوله تعالى: في هذه الآية الكريمة: ﴿أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣] استفهام إنكار فيه معنى النفي.

والمعنى: أن من أضله الله فاتخذ إلهه هواه، لا تكون أنت عليه وكيلا، أي: حفيظا تهديه وتصرف عنه الضلال الذي قدره الله عليه ; لأن الهدى بيد الله وحده لا بيدك، والذي عليك إنما هو البلاغ، وقد بلغت.



وهذا المعنى: الذي دلت عليه هذه الآية الكريمة، جاء موضحا في آيات كثيرة

كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ

وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]

وقوله تعالى: ﴿إِنْ تَحَرَّصَ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ

تَصْرِيحٍ﴾ [النحل: ٣٧]

وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ [الزمر:

١٩]

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى

الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ١٠٠]

وقوله تعالى: في آية «فاطر» المذكورة آنفا: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ

حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ

حَسْرَتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨]

وقوله تعالى: في آية «الجاثية» المذكورة آنفا أيضا: ﴿فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ

أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣]

والآيات: بمثل ذلك كثيرة، والعلم عند الله تعالى.



* وهذه الأوصاف كلها تصدق على الروافض الحوثيين فهم شر من وطأ الحصاء وأضر على الإسلام والمسلمين من اليهود والنصارى فاحذرهم يا مسلم احذرهم فإنهم منافقون اعتقاديون يظهرون ما لا يبطنون يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر.

هم من أتى بالتتار وذبحوا المسلمين هم من صنع الربيع العربي ونفذه جماعة الإخوان هم من فعل بالعراق ما قد علم القاصي والداني هم من صنع مجزرة صبراء وشاتيلاء بأدي حركة أمل الرافضية التي سميت بعد بحزب الله هم وهم وهم

وهؤلاء قال تعالى فيهم: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]

(أم)، في هذه الآية الكريمة هي المنقطعة وأشهر معانيها أنها جامعة بين معنى بل الإضرابية، واستفهام الإنكار معا، والإضراب المدلول عليه بها هنا إضراب انتقالي.

والمعنى: بل تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون، أي: لا تعتقد ذلك ولا تظنه، فإنهم لا يسمعون الحق ولا يعقلونه، أي: لا يدركونه بعقولهم: إن هم إلا



كالأنعام، أي: ما هم إلا كالأنعام، التي هي الإبل والبقر والغنم في عدم سماع الحق وإدراكه، بل هم أضل من الأنعام، أي: أبعد عن فهم الحق وإدراكه

وقوله تعالى: في هذه الآية الكريمة: بل هم أضل سبيلا،

قال الزمخشري: فإن قلت: كيف جعلوا أضل من الأنعام؟

قلت: لأن الأنعام تنقاد لأربابها التي تعلقها وتتعهدها، وتعرف من يحسن إليها ممن يسيء إليها، وتطلب ما ينفعها، وتجتنب ما يضرها، وتهتدي لمراعيها ومشاربها، وهؤلاء لا ينقادون لربهم ولا يعرفون إحسانه إليهم من إساءة الشيطان الذي هو عدوهم، ولا يطلبون الثواب الذي هو أعظم المنافع، ولا يتقون العقاب الذي هو أشد المضار والمهالك، ولا يهتدون للحق الذي هو المشرع الهني والعذب الروي، اهـ . منه

وإذا علمت ما دلت عليه هذه الآية الكريمة، فاعلم أن الله بينه في غير الموضع، :

ك قوله تعالى: في سورة «الأعراف»: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ

وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف:



وقوله تعالى: في «البقرة»: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ بِمَا لَا

يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١]

وإذا: علمت ما تقدم فلا تستغرب إن سمعت أو قرأت أو رأيت من يشكك في

صحيح البخاري ومسلم ممن يريد إحياء سنة من قد مضوا من المشككين

وسترى رد شبهات المشكك في الصحيحين في الجرعة الثانية إن شاء الله تعالى

الجرعة الثانية

الرافضة هم أعظم من يشكك في الدين وهم ليسوا بمسلمين.

✱

وإن زعم محمد الإمام بأنهم مسلمون وأنه لا يستحل دماءهم وأن انتصارات

أهل السنة على الرافضة انتصارات في جهنم ويعين مقاتلتهم بتلك القوافل

المحملة بأنواع الأغذية والألبسة وغير ذلك فلا عبرة بأقواله وأفعاله لسفهه وقلة

إدراكه للصواب.

✱ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ «ومذهب الرافضة شر من مذهب

الخوارج المارقين، فإن الخوارج غايتهم تكفير عثمان، وعلي، وشيعتهما،

والرافضة تكفير أبي بكر، وعمر، وعثمان، وجمهور السابقين الأولين، وتجدد من

سنة رسول الله - ﷺ - أعظم مما جحد به الخوارج، وفيهم من الكذب والافتراء



والغلو والإلحاد ما ليس في الخوارج، وفيهم من معاونة الكفار على المسلمين ما ليس من الخوارج، والرافضة تحب التتار ودولتهم لأنه يحصل بدولة المسلمين والرافضة هم معاونون للمشركين واليهود والنصارى على قتال المسلمين، وهم كانوا من أعظم الأسباب في دخول التتار قبل إسلامهم إلى أرض المشرق بخراسان، والعراق، والشام، وكان من أعظم الناس معاونة لهم على أخذهم لبلاد الإسلام وقتل المسلمين وسبي حريمهم، وقضية ابن العلقمي وأمثاله مع الخليفة وقضيتهم في حلب مع صاحب حلب مشهورة يعرفها عموم الناس. « انتهى من

مجموع الفتاوى

وقال رَحِمَهُ اللهُ «والخوارج مع هذا لم يكونوا يعاونون الكفار على قتال المسلمين، والرافضة يعاونون الكفار على قتال المسلمين، فلم يكفهم أنهم لا يقاتلون الكفار مع المسلمين حتى قاتلوا المسلمين مع الكفار، فكانوا أعظم مروقا عن الدين من أولئك المارقين بكثير كثير».

*** وقد أجمع المسلمون** على وجوب قتال الخوارج والروافض ونحوهم، إذا فارقوا جماعة المسلمين، كما قاتلهم علي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، فكيف إذا ضموا إلى ذلك من أحكام المشركين كنائسا وجنكيز خان ملك المشركين ما هو من أعظم



المضادة لدين الإسلام، وكل من قفز إليهم من أمراء فحكمه حكمهم وفيهم من الردة عن شرائع الإسلام، بقدر ما ارتد عنه من شرائع الإسلام». انتهى من مجموع الفتاوى أيضا.

وقال رَحِمَهُ اللهُ: في اقتضاء الصراط المستقيم: «وصرح جماعات من أصحابنا بكفر الخوارج المعتقدين البراءة من علي وعثمان وبكفر الرافضة المعتقدين لسب جميع الصحابة الذين كفروا الصحابة وفسقوهم وسبوهم. **وقال أبو بكر عبد العزيز/ في المقنع:** "فأما الرافضي فإن كان يسب فقد كفر فلا يزوج".

ولفظ بعضهم وهو الذي نصره القاضي أبو يعلى أنه إن سبهم سبا يقدح في دينهم وعدالتهم كفر بذلك وإن سبهم سبا لا يقدح مثل أن يسب أبا أحدهم أو يسبه سبا يقصد به غيظه ونحو ذلك لم يكفر.

قال أحمد في/ رواية أبي طالب في الرجل يشتم عثمان: هذه زندقة وقال في رواية المروزي: من شتم أبا بكر وعمر وعائشة ما أراه على الإسلام.

قال القاضي: رَحِمَهُ اللهُ "ومن قذف عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه كفر بلا خلاف".



وللمزيد انظر اقتضاء الصراط المستقيم./

وقال أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري والمتوفى سنة (٣٢٩)

هجريّة، فهو من علماء القرن الرابع والقرن الثالث الهجريين:

في كتابه: / شرح السنة، « والسنة هي ما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام

من الوحي عن الله عز وجل، وهي الوحي الثاني »

قال: « الإسلام هو السنة والسنة هي الإسلام، فلا قيام لأحدهما دون الآخر، ومن

كفر بالسنة أو زعم أنه لا حاجة إليها فقد مرق من الدين وخلع ربقة الإسلام. »

انتهى (شرح السنة: ص ١ ج ١)

فالسنة وحي ثان، وقال الله **عَزَّوَجَلَّ**: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ

يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]

* والسنة عند العلماء القدامى تشمل قول النبي - ﷺ - وفعله وتقريره، وتشمل

الواجب والمستحب، واصطلاح المتأخرون من الفقهاء والأصوليين على إطلاق

السنة على المندوب والمستحب.

وقد قال الله تعالى في كتابه العظيم: ﴿وَمَا نَهَكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوْا وَأَتَّقُوا

اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]



* وقد ثبت في صحيح البخاري أن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جاءته امرأة وكان قد قال رضي الله عنه: لعن الله النامصة والمتنمصة، وما لي لا ألعن من لعن الله. فجاءت امرأة فقالت: إنك تقول إن لعن النامصة في القرآن، وإنني قرأت ما بين اللوحين فلم أجد فيه ما ذكرت من لعن النامصة.

فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن كنت قرأته فقد وجدته، أما تقرئين قول الله عز وجل: ﴿وَمَا نَهَلْكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوْا وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]
وقال سبحانه: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣٢]

* «ومن أنكر السنة وزعم أنه لا يعمل بها أو أنه لا حاجة إليها فهو كافر بإجماع المسلمين، وقد بين بعض السلف أن السنة هي التي توضح المشكل من القرآن وهي التي تقيد المطلق، وهي التي تخصص العام، ففي القرآن العظيم وجوب الصلاة، لكن ليس فيه بيان عدد الصلوات وأنها خمس صلوات في اليوم والليلة، وإن كان قد يؤخذ هذا من قوله تعالى إجمالا» ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠]

* وليس في القرآن بيان عدد ركعات صلاة الظهر، ولا عدد ركعات صلاة العصر، ولا عدد ركعات صلاة المغرب، ولا عدد ركعات صلاة العشاء أو صلاة الفجر.



وقد أوجب الله في القرآن الزكاة، ولكن ليس في القرآن بيان اشتراط وجوب النصاب وبيان اشتراط الحول.

*** وفي القرآن/** بيان وجوب الحج، وليس فيه تفصيل المناسك، وأنه يجب على الإنسان أن يقف بعرفة في اليوم التاسع وأنه ركن الحج الأعظم، ويجب عليه أن يقف بمنى ومزدلفة وأن يرمي الجمار.

*** فمن** يزعم أنه لا يحتاج إلى السنة فلا دين له، وكما سيأتي أن السنة تقضي على القرآن والقرآن لا يقضي على السنة، ولهذا ألف العلماء الكتب في العقائد وفي مسائل الإيمان ودخول الأعمال في مسمى السنة، كما ألف الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللَّهُ** كتاب السنة، والسنة لابنه عبد الله، والسنة لابن أبي عاصم، والسنة للبرهاري.

فالمقصود/ أن السنة اسم عام يشمل مسائل الإيمان ومسائل التوحيد ويشمل الفروع والأصول.





بيان أن الرافضة ليسوا من الاثنتين والسبعين فرقة



س/ هل الرافضة يدخلون في الثلاثة والسبعين فرقة التي ذكرها الرسول صلى الله عليه وسلم؟

ج/ لا، فقد ذكر العلماء أنهم يخرجون عنها، فالرافضة والجهمية والقدرية الذين ينكرون علم الله، خرجوا من الاثنتين وسبعين فرقة؛ لأنها فرق مبتدعة، والرافضة والجهمية والقدرية كفرة؛ ولأن الرافضة يكفرون الصحابة ويفسقونهم، والله زكاهم وعدلهم، فهذا تكذيب لله، ومن كذب الله كفر، ولأن الرافضة يعبدون آل البيت وهذا شرك، ولأنهم يكذبون الله في أن القرآن محفوظ، يقولون: بقي الثلث من القرآن غير محفوظ، وهذا كله ردة.

*** حكم الصلاة على الرافضة الذين يعيشون بين أظهرنا ويصلون صلاتنا، وحكم أكل طعامهم؟**

القاعدة في هذا: أن من عرف كفره فلا يصلي عليه، ومن لم يعرف كفره فإنه يصلي عليه، **قال الله تعالى:** ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]



* فالكافر لا يصلي عليه، والمؤمن يصلي عليه ولو كان فاسقا أو ضعيف الإيمان، والمنافق لا يصلي عليه قال تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ۚ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]

* وسبب نزول الآية ما روى عبد الله بن عمر وأبوه والسياق له قال: "لما مات عبد الله بن أبي بن سلول دعى له رسول الله - ﷺ - ليصلي عليه، فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه حتى قمت في صدره فأخذت بثوبه فقلت: يا رسول الله أتصلي على عدو الله ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا وكذا؟! أعدد عليه قوله [أليس - قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين فقال:

﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٨٠] فتبسم رسول الله - ﷺ - وقال: أخر عني يا عمر! فلما أكثر عليه قال: إني خيرت فاخترت،

قد قيل لي: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٨٠]

لو أعلم أنني إن زدت على السبعين غفر له لزدت عليها،



قال: إنه منافق قال: فصلّي عليه رسول الله، - ﷺ - وصلينا معه ومشى - ﷺ - معه فقام على قبره حتى فرغ منه ، ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَآثُورًا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿[التوبة: ٨٤]

قال: (فما صلى رسول الله - ﷺ - بعده على منافق ولا قام على قبره حتى قبضه الله)، قال - : فعجبت بعد من من جرأتي على رسول الله - ﷺ - يومئذ والله ورسوله أعلم.

والحديث بهذا السياق في أحكام الجنائز للعلامة الألباني وانظر تخريجه هناك.

* وعن المسيب بن حزن رضي الله عنه قال: " لما حضرت أبا طالب الوفاة " جاءه رسول الله فوجد عنده أبا جهل، وعبد الله ابن أبي أمية، والمغيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عم إنك أعظم الناس علي حقا، وأحسنهم عندي يدا.

ولأنت أعظم علي حقا من والدي، فقل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله بن أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب،



وأبى أن يقول: لا إله إلا الله قال: لولا أن تعيرني قريش - يقولون: إن ما حملة على ذلك الجزع - لأقررت بها عينك! (فقال رسول الله - ﷺ - أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك فأخذ المسلمون يستغفرون لموتاهم الذين ماتوا وهم مشركون، فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]

وأنزل الله في أبي طالب، فقال رسول الله - ﷺ - ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦] أخرجه البخاري!!

وهذا سياق أحكام الجنائز والزيادات مخرجة هناك.

* وإذا عرف أنه منافق، أو زنديق، أو أنه يسب الله ورسوله، أو يترك الصلاة، أو يعبد آل البيت، أو يكفر الصحابة ويفسقهم، أو يقول: إن القرآن ذهب ثلثاه ولم يبق إلا الثلث؛ فهذا لا يصلح عليه؛ لأنه كافر.

* وأما أكل طعامهم فطعام من يسب الله أو يسب الرسول أو يسب الصحابة، فهذا إذا كان سيقوم بذبح الذبائح فلا يأكل منها، وأما إذا كان هناك طعام طبخه كافر فلا بأس به، أو كانت فاكهة، وأما الذبيحة إذا ذبحها الكافر فلا تقربها إلا إذا كان من أهل الكتاب يهوديا أو نصرانيا وجهلنا الحال ولم يذبح بالصعق الكهربائي



ولا بالخنق ولم يذبح باسم المسيح؛ لقول الله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥]

* يعني: ذبائحهم

وانظر شرح كتاب السنة للبربرهاري للراجعي.

ومما أخرج الرافضة من المسلمين:

اعتقادهم الرجعة والعصمة.

* عقيدة الرافضة في الرجعة والعصمة قال الإمام رَحِمَهُ اللهُ : وبدعة ظهرت هي كفر بالله العظيم، ومن قال بها فهو كافر بالله لا شك فيه: من يؤمن بالرجعة ويقول علي بن أبي طالب رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ حي وسيرجع قبل يوم القيامة، ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وتكلموا في الإمامة، وأنهم يعلمون الغيب، فاحذرهم فإنهم كفار بالله العظيم ومن قال بهذا القول. المراد بالرجعة: هو القول بأن عليا لم يمت، وأنه في السحاب، وسيرجع إلى الدنيا قبل يوم القيامة. فقول المؤلف: (من قال بها فهو كافر لا شك فيه) صحيح. ومحمد بن علي هو ابن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بـ الباقر وجعفر بن محمد هو المعروف بـ جعفر الصادق وموسى بن جعفر هو موسى بن جعفر الكاظم. فمراد المؤلف أن من تكلم في هؤلاء الأئمة وقال: إنهم سيرجعون، فإنه كذلك كافر لا شك فيه، وهؤلاء من أئمة الرافضة، فالرافضة يقولون: هناك اثنا عشر إماما نص عليهم النبي صلى الله عليه وسلم، أولهم علي ثم ابنه الحسن ثم ابنه الحسين هؤلاء ثلاثة، ثم



التسعة الباقون من سلالة الحسين وهم علي بن الحسين زين العابدين ثم محمد بن علي الباقر ثم جعفر بن محمد الصادق ثم موسى بن جعفر الكاظم ثم علي بن موسى الرضا ثم محمد بن علي الجواد ثم علي بن محمد الهادي ثم الحسن بن علي العسكري ثم المهدي المنتظر محمد بن الحسن الذي دخل سرداب سامراء في العراق سنة ستين ومائتين. فالرافضة يقولون: إن هؤلاء الأئمة معصومون، وإن النبي - ﷺ - نص عليهم وإنهم الخلفاء من بعده إلا أن أهل السنة ارتدوا وكفروا بعد وفاة النبي - ﷺ - وحرفوا النصوص وولوا أبا بكر ثم عمر ثم عثمان؛ لأنهم كفار. نسأل الله السلامة. إذا كان الصحابة كفارا، وهم الذين حملوا السيف؛ فكيف يوثق بدين حملة الكفار؟ هذا يدل على كفر الرافضة وضلالهم. يقول المؤلف رحمه الله: [هذه البدعة كفر بالله العظيم، ومن قال بها فهو كافر بالله لا شك فيه، ويتكلمون في الأئمة، وأنهم يعلمون الغيب] يعني: يزعمون أن يعني: يزعمون أن أئمتهم يعلمون الغيب، وهذا كفر وضلال، فمن زعم أن أحدا يعلم الغيب فهو كافر، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]

* الرافضة يردون السنة لأنها تهدم دينهم ويحرفون معاني القرآن ويدعون أنه ناقص ومصحفهم الكامل تسعون جزء في إيران وقد حذر - ﷺ - من طريق الرافضة هذه.

عن المقدام بن معدي كرب الكندي، قال: قال رسول الله - ﷺ - " ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثني شبعانا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ألا ولا لقطة من مال معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم، فعليهم أن يقرؤهم فإن لم يقرؤهم، فلهم أن يعقبوهم بمثل قراهم " **رواه أواد أحمد بإسناده صحيح.**

* عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي - ﷺ - قال: « لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا ندرى ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه » **رواه أبو داود بسند صحيح.**
(على أريكته) أي: جالسا على سريره المزين.

قال الخطابي رحمه الله: أراد به أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت، ولم يطلبوا العلم بالأسفار من أهله.
"يقول: عليكم ... إلخ":

قال الخطابي رحمه الله: يحذر بذلك مخالفة السنن التي سنّها رسول الله - ﷺ -
-مما ليس له في القرآن ذكر على ما ذهب إليه الخوارج



* والروافض، فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن، وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب، فضلوا. قال: وفي الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب، وأنه مهما ثبت عن رسول الله - ﷺ - كان حجة بنفسه.

* **قلت:** كأنه أراد به العرض لقصد رد الحديث بمجرد أنه ذكر فيه ما ليس في الكتاب، وإلا فالعرض لقصد الفهم والجمع والتثبت لازم، ثم قال: وحديث: "إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافقه فخذوه" حديث باطل لا أصل له، روي عن يحيى بن معين إنه قال: هذا حديث وضعته الزنادقة.

"ألا لا يحل ...": بيان ما حرمه رسول الله - ﷺ - زائداً على ما في القرآن، لكن على سبيل التمثيل لا التحديد، ومنه يفهم أن قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾ [النحل: ٨]

* ليس لإفادة تحريم الخيل وغيره في الكتاب كما قيل، فتأمل





الجرعة الثالثة



*رد شبهات المشككين:

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]

أيها الناس قد جاءكم من الله الحق الذي لا مرية فيه ولا قبل للمشككين به، واضمحل، الباطل وهلك فإنه لا ثبات له مع الحق ولا بقاء

*** قال تعالى:** ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨]



أقول مستعينا بالله ولا حول ولا قوة إلا بالله:

١- قوله: خرافات في البخاري ومسلم .

أقول: هذا القول كفر لأن فيه طعنا وردا لما ثبت عن رسول الله - ﷺ -

واستهزاء وتنقص لسنة رسول الله - ﷺ -



لأنه من رد آية من كتاب الله: فقد رد الكتاب كله ومن رد حديثاً عن رسول الله - **ﷺ** - فقد رد الأثر كله وهو كافر بالله العظيم وهو قول أحمد وغيره من أهل العلم.

قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]

وقال تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَعَايِنَتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]

قال ابن حزم: رَحِمَهُ اللَّهُ / في القراءة في كتب أهل الأهواء: » وأما من قرأها متديناً بها غير عارض لها على القرآن وحديث النبي فهو فاسق، لعصيانه ما أمره الله تعالى به، ولأنه لم يحكم بما أنزل الله: فمن جمع إلى هذا استحلال مخالفة ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مما يعتقد صحته عنه عليه السلام لقول أحد دونه، واعتقد أن هذا جائز فهو كافر مشرك مرتد عن الديانة، منسلخ عن الإسلام، حلال الدم والمال... ولا يحسبوا أنني سبقت إلى هذا القول، فمعاذ الله أن أقول ما لم يقله الله تعالى ورسوله،

*** قال الله تعالى:** ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]

*** فأنا أقول:** والله ما آمن من حكم غير رسول الله في دينه.



واعلموا أيضا أن هذا الذي قلت هو رأي الشافعي ومالك وإسحاق بن راهويه، فإنه بلغني عن مالك، **رَحِمَهُ اللهُ** أنه سأل سائل فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول في رجل قيل له: قال النبي كذا، فقال هو: قال إبراهيم النخعي كذا فقال مالك: أرى أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل. وبلغني عن الشافعي، **رَحِمَهُ اللهُ** أنه ذكر يوما حديثا عن النبي عليه السلام.

فقال له إنسان: يا أبا عبد الله، أتأخذ بهذا الحديث فقال له الشافعي: أرايت يا هذا علي زنارا خارجا من كنيسة تسمعي أحدث عن النبي - **ﷺ** - وتقول لي: تأخذ به وما لي لا آخذ به إذا صح

. الحديث عن رسول الله فهو ديني وقولي .

وذكر: محمد بن نصر عن إسحاق بن راهويه أنه قال: من سب رسول الله أو ترك صلاة فرضا متعمدا حتى خرج وقتها بلا عذر أو رد حديثا مسندا صحيحا بلغه عن رسول الله فهو كافر مشرك. « انتهى رسائل أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم الأندلسي القرطبي المتوفى سنة ٤٥٦هـ هجرية (ج ٣ ص ١٦٩).

قوله: (اتفق علماء أهل السنة والجماعة أن أصح الكتب بعد القرآن هما صحيحان البخاري ومسلم وبل اتفقوا العلماء أن هذين الكتابين صحيحان في الجملة.)

أقول: نعم كما قلت وخطك يدل على أنك راسخ في الجهل فقولك: (هما صحيحان البخاري ومسلم).

* فيه إثبات النون مع الإضافة وإثباتها لا يسقيم في كلام العرب .

ولعلك فارسي لا تعلم لغة العرب.

وقولك: (وبل اتفقوا العلماء) .

لا يستقيم أيضا في لغة العرب إلا على لغة أكلوني البراغيث وما أظنك تعلمها يا جويهل.

وقولك: (أي كل الأحاديث صحيحة ولا يوجد بهما أي أحاديث ضعيفة)

قلت: نعم كما قلت: «لا يوجد بهما أي أحاديث ضعيفة»

* وأما الأحاديث التي انتقدت عليهما فأكثرها لا يقدر في أصل موضوع.

* **الصحيح،** فإن جميعها واردة من جهة أخرى، وقد علم أن الإجماع واقع على تلقي كتابيهما بالقبول والتسليم.

* **والحافظ ابن حجر** لما أجاب عن الأحاديث المنتقدة في مقدمة الفتح قال

ما معناه: إن الحديث من جملة الأشياء اليسيرة والتي الجواب عليها محتمل.

فكان كثير مما انتقد على البخاري يسهل دفعه، ويظهر فيه الحق مع البخاري، وليس مع من اعترض عليه..



* **قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ** هذان الاستدراكان من الدارقطني مع أن أكثر استدراكاته على البخاري ومسلم قدح في أسانيدهما غير مخرج لمتون الأحاديث من حيز الصحة» انتهى.

وقولك: (بعد هذا التعريف عن هذين الكتابين سوف اضع لكم بعض الخرافات المذكورة عند اهل السنة والجماعة).

قلت: الخرافة: حديث مستملح كذب. كما في تهذيب اللغة والعين وغيرهما من كتب اللغة.

ووالذي خلقك ومسح فطرتك ما في الصحيحين حديث كذب. ويشهد لي على ذلك جميع المسلمين ولا يرد قولي إلا الذين في قلوبهم . مرض من أمثالك!





الشبهة الأولى



وهي زعم هذا الفاجر وجود أحاديث تخالف **قوله تعالى**: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]

* حيث قال .القران ينقصه آيات - متفق عليه ١

- **قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** إن آية الرجم وآية الشيخ والشيخة، وآية لا ترغبوا عن آبائكم كانتا في القرآن "رواه البخاري: ٢٥/٨" **حكم المحدثين: صحيح.**

رد هذه الشبهة

أقول:

قولك هذا يحتمل أربعة أمور:

- ١- تقرير عقيدة الرافضة فإنهم يعتقدون أن هذا القرآن الذي بين أيدينا نقص منه ثلثاه والقرآن الكامل موجود في إيران وهو تسعون جزءا.
- ويعتقدون أن القرآن غير ملزم لهم قال الخميني لعنه **الله**: إن لأئمتنا نصوصا تفوق نصوص القرآن.



ويقول لا رَحِمَهُ اللهُ كما في دستوره الذي وضعه لدولته في المادة الثانية عشرة: (الدين الرسمي لإيران هو الإسلام والمذهب الجعفري الاثنى عشري، وهذه المادة غير قابلة للتغيير إلى الأبد).

* وهذه الشهادة منه على نفسه كافية لمعرفة الخميني الاثنى عشري، على وجه الحقيقة،

وهذا الاعتراف قد يلبس به على كثير من المغفلين فيقول أحدهم مثلاً: إنما يدعو الخميني إلى الإسلام، فأى عيب في ذلك؟

فنقول وبالله التوفيق: أي إسلام تعني أنت؟ هل هو إسلام أبي بكر وعمر وجميع الصحب والآل؟

فبالطبع ستقول: نعم،

فأقول: من هنا أصبت فليس هذا هو إسلام الخميني!! إنما الإسلام المزعوم عنده هو التكذيب أولاً بمصادرنا الأصيلة كتاباً وسنة جملة وتفصيلاً، ثم تكفير خيار هذه الأمة من صحابة النبي - صلى الله عليه وسلم - كأبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من الصحب، وهكذا كل من خالف ما هم عليه إلى قيام الساعة.

واليك أقوال الخميني من كتبه تدل على ما قلنا:

١ - قوله بتحريف القرآن الذي بين أيدينا، وزعمه بوجود مصحف فاطمة الملهم من عند الله.



*** أصدر الخميني:** بمشاركة خمسة من علمائهم وآياتهم وثيقة كفرية يكفرون

فيها أبا بكر وعمر، ويسمونهما بصنمي قريش؛ يتهمونهما بتحريف الكتاب ومما قالوا فيها في أبي بكر وعمر: "وعصيا رسولك، وقلبا دينك، وحرفا كتابك". ثم قالوا أيضا: "اللهم العنهم بعدد كل آية حرفوها". فهذا تصريح منه ومن أمثاله يدل دلالة واضحة على أن قرآننا لم يكن من عند الله بكماله وتمامه، وإنما زاد.

*** الصحابة فيه ونقصوا وحرفوا.** فما جواب أهل الإيمان عن هذه الفرية؟

وهذا ليس بغريب عن الخميني؛ لأن مصادره التي يأخذ منها علمه مملوءة بهذا الزيف والكذب والافتراء، على رأسها كتاب الكافي للكليني، وكتاب مستدرک الوسائل للطبرسي وهو صاحب كتاب 'فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب' وكذلك يأخذ من الوسائل للحر العاملي،

والخميني شديد الترضي على هؤلاء.

كما يفخر الخميني بمصحف فاطمة الملقق، ويزعم أن الله ألهمها إياها، فقال في وصيته العالمية — (نشرتها صحيفة 'كيهان الإيرانية' الصادرة باللغة العربية في عددها الصادر في ١٣ ذي القعدة ١٤٠٩ هـ الموافق لـ ١٧ حزيران ١٩٨٩ م بعنوان: نص الوصية الإلهية السياسية للإمام القائد قدس الله سره.

*** ونشرتها أيضا مؤسسة الإمام الخميني الثقافية طهران (ص. ١٢) بعنوان: الإمام**

الخميني، النداء الأخير)



*** السياسية:** "ونحن نفخر بأن الأدعية وهي القرآن الصاعد وفيها الحياة إنما هي من فيض أئمتنا المعصومين، وعندنا مناجاة الأئمة الشعبانية ودعاء الحسين بن علي عليهما السلام في عرفات، وعندنا الصحيفة السجادية زبور آل محمد والصحيفة الفاطمية وهي الكتاب الذي ألهمه الله سبحانه وتعالى للزهراء المرضية.

وقال: "والحديث الآخر يقول فيه: إن جبرائيل كان يأتي بعد وفاة النبي - ﷺ - لفاطمة بأنباء من الغيب، فيقوم أمير المؤمنين بتدوينها، وهذا هو مصحف فاطمة".
(كشف الأسرار (ص. ١٤٣))

موقفه من السنة وكتبها ورواتها

لا يعترف الخميني بكتب السنة المعلومة عندنا كصحيح البخاري وصحيح مسلم والموطأ وغيرها. والسبب في ذلك أن رواها ونقلتها عنده كلهم كذابون منافقون لا يخافون الله، غيروا وبدلوا تبعاً لأهوائهم وأغراضهم.

***** فلذلك فإن الخميني تبعاً للشيعة الروافض لهم كتب تخصهم مخالفة لكتب أهل السنة، قال الخميني وهو يقرر الدستور في مادته الثانية أن نظامهم يقوم: "على أساس الكتاب وسنة المعصومين" — (الدستور (ص. ٢٠)).



فأين سنة سيد المرسلين؟! وانظر للمزيد موسعة مواقف السلف في العقيدة

والمنهج والتربية.

* فقد ذكر عن هذا الخميني ما يجعل من قرأ ذلك لا يشك بكفره ومما قال عنه: «ادعاه أن الأولياء في مرتبة تفوق مرتبة الأنبياء بكثير.

* **قال الخميني:** وأن من ضرورات مذهبنا أن لأئمتنا مقاما لا يبلغه ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وقد ورد عنهم (ع): أن لنا مع الله حالات لا يسعها ملك مقرب ولا نبي مرسل....» انتهى.

.موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية

وفي شرح اعتقاد أصول أهل السنة: «لأن خميني إيران سئل بعد ثورته بعام من قبل طلاب كلية دار العلوم بالقاهرة: ماذا نفعل في مسائل تعترضنا في حياتنا بمصر لا نجد لها جوابا ولا نعلم لها حلا في ديننا؟ أي: في دين الشيعة. قال: سلوا علماء الناصبة -أي: علماء السنة- ثم خالفوهم، فإذا قالوا حلالا، فاعلموا أنه حرام، وإذا قالوا حراما فإنما هو حلال.

هذه فتوى الخميني عليه لعنة الله.

* ويحتمل أنه أراد الطعن والتشكيك في الصحيحين. كما هو ظاهر كلامه قبحه

الله

* ويحتمل أنه أراد الطعن في عدالة عمر رضي الله عنه ويدل على هذا الاحتمال

اختياره لحديث عمر رضي الله عنه.



* ويحتمل أنه أراد ذلك كله وهذا الذي يظهر والله أعلم لأن الراضة تريد ذلك كله كما نصت عليه كتبهم ونطقت به ألسنتهم.

أقول كما قيل.

وكم من عائب قولا صحيحا *** وأفته من الفهم السقيم

أولا: اعلم أن الذكر يشمل الكتاب والسنة فكل منهما وحي من الله تعالى
قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]

* وعن المقدام بن معدي كرب الكندي، قال: قال رسول الله - ﷺ - " ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثني شبعانا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ألا ولا لقطة من مال معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم، فعليهم أن يقروهم فإن لم يقروهم، فلهم أن يعقبوهم بمثل قراهم "

رواه أواه أحمد بإسناده صحيح.

* عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي - ﷺ - قال: « لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا ندرى ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه » **رواه أبو داود بسند صحيح.**



على أريكته"، أي: جالسا على سريرته المزين.

قال الخطابي: رَحِمَهُ اللهُ أراد به أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت، ولم يطلبوا العلم بالأسفار من أهله.

"يقول: عليكم ... إلخ":

قال الخطابي: رَحِمَهُ اللهُ يحذر بذلك مخالفة السنن التي سنّها رسول الله - ﷺ

- مما ليس له في القرآن ذكر. على ما ذهب إليه الخوارج

* والروافض، فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن، وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب، فضلوا وفي الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب، وأنه مهما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حجة بنفسه. فلا يرد الحديث بمجرد أنه ذكر فيه ما ليس في الكتاب، وأما حديث: "إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافقه فخذوه" فهذا حديث باطل لا أصل له، روي عن يحيى بن معين إنه قال: هذا حديث وضعته الزنادقة.

* فالكتاب والسنة شيء واحد في الحفظ وفي وجوب العمل بهما فاحسباً قطع الله لسانك فأی تعارض بين الوحيين؟

*** قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ**

الأصل الثاني: "إخباره صلى الله عليه وعلى آله وسلم القاطع والأكيد أيضاً، بأن الله تعالى تكفل بحفظ الدين، وأنه لا تزال طائفة من المسلمين على الحق



ظاهرين حتى تقوم الساعة، وأن الأمة لا تجتمع على ضلالة " انتهى اقتضاء
الصراط المستقيم.

ثانياً: النسخ ثابت في القرآن:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا
أَتُتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي
إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس:
١٥]

أمر الله تعالى في هذه الآية الكريمة نبيه - ﷺ - أن يقول: إنه ما يكون له أن
يبدل شيئاً من القرآن من تلقاء نفسه، ويفهم من قوله: من تلقاء نفسي أن الله تعالى
يبدل منه ما شاء بما شاء.

*** وصرح** بهذا المفهوم في مواضع أخر كقوله: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ
أَعْلَمُ بِمَا يُنْزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ١٠١]
وقوله: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ
عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]

وقوله: ﴿سُقِّرْتُكَ فَلَا تَنْسَىٰ ۖ﴾ (٦) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا
يَخْفَىٰ﴾ [الأعلى: ٧-٦]



تعريف النسخ



وحقيقة النسخ لغته: / الإزالة والرفع **قال تعالى:** ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي

الشَّيْطَانُ﴾ [الحج: ٥٢] أي: يزيله.

قال الإمام القرطبي: رَحِمَهُ اللَّهُ أي يزيله فلا يتلى ولا يثبت في المصحف بدله.

والنسخ لغته: / الإزالة بخلف، وغيره، نحو: (نسخت الشمس الظل، والريح

الأثر).

و"النسخ "شرعا" أي في اصطلاح الأصوليين "

رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخ " أي الدليل عن الحكم ذكر معنى ذلك

ابن الحاجب وغيره، وهو قول الأكثر.

وقول من قال " بدليل شرعي " أولى ممن قال " بخطاب شرعي " لدخول الفعل في

الدليل دون الخطاب "

وعبر البيضاوي بطريق شرعي ٤، وهو حسن أيضا.

والنسخ أنواع:

١- ما نسخ لفظه وبقي حكمه .

مثاله: آية الرجم هذه فإنها كانت مكتوبة فنسخ تلاوتها، وبقي حكمها



وأيضاً: قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: أن لا ترغبوا عن آبائكم، فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم، أو إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم.» فكل منهما نسخ لفظه وبقي حكمه.

فاعلم أن رجم الزانين المحصنين دلت عليه آيتان من كتاب الله،

١- إحداهما : نسخت تلاوتها، وبقي حكمها.

٢- والثانية: باقية التلاوة والحكم، أما التي نسخت تلاوتها، وبقي حكمها فهي قوله تعالى: (الشيخ والشيخة) إلى آخرها ; كما سيأتي، وكون الرجم ثابتاً بالقرآن ثابت في الصحيح.

قال البخاري - رَحِمَهُ اللَّهُ - في صحيحه:

"في باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت"

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس قال: كنت أقرئ رجلاً من المهاجرين منهم: عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها، إذ رجع إلى عبد الرحمن، فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت،



فغضب عمر ثم قال: إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم أمورهم، الحديث بطوله.

وفيه: إن الله بعث محمداً - ﷺ - بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأنها، وعقلناها، ووعيناها، رجم رسول الله - ﷺ - ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى، إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف، انتهى محل الغرض من صحيح البخاري.

وفيه: أن الرجم نزل في القرآن في آية من كتاب الله، وكونها لم تقرأ في الصحف، يدل على نسخ تلاوتها، مع بقاء حكمها؛ كما هو ثابت في الحديث المذكور.

وفي رواية في البخاري من حديث عمر رضي الله عنه لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل: لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، ألا وإن الرجم حق على من زنى، وقد أحصن إذا قامت البينة، أو كان الحمل، أو الاعتراف.

قال سفيان: رحمه الله كذا حفظت: ألا وقد رجم رسول الله - ﷺ - ورجمنا بعده.

وقال ابن حجر في رحمه الله «فتح الباري»، في شرحه لهذه الرواية الأخيرة، وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية جعفر الفريابي، عن علي بن عبد الله شيخ



البخاري فيه، فقال بعد قوله: أو الاعتراف، وقد قرأناها: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)، وقد رجم رسول الله - ﷺ - ورجمنا بعده، فسقط من رواية البخاري من قوله: وقد قرأناها إلى قوله: البتة، ولعل البخاري هو الذي حذف ذلك عمداً، فقد أخرج النسائي عن محمد بن منصور، عن سفيان كرواية جعفر، ثم قال: لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث: (الشيخ والشيخة. . .) غير سفيان، وينبغي أن يكون وهم في ذلك.

قلت: وقد أخرج الأئمة هذا الحديث من رواية مالك، ويونس، ومعمّر، وصالح بن كيسان، وعقيل، وغيرهم من الحفاظ عن الزهري.

* وقد وقعت هذه الزيادة في هذا الحديث من رواية الموطأ عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، قال: لما صدر عمر من الحج، وقدم المدينة خطب الناس فقال: أيها الناس، قد سنت لكم السنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتم على الواضحة، ثم قال: إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم، أن يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله - ﷺ - ورجمنا، والذي نفسي بيده، لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبها بيدي: "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة"، قال مالك: الشيخ والشيخة: الثيب والثيبة.

* **والرافضة** لما كانوا يجيزون الزنا تحت اسم المتعة بالنساء يريدون أن يلغوا حد الرجم والله المستعان.



فاخساً يا خسيس السنة تفسر القرآن وتوضحه وتخصص مجمله وتبين الناسخ والمتسوخ منه.

٢. ما نسخ حكمه وبقي لفضله.

مثاله: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لما نزلت على رسول الله - ﷺ - ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]

اشتد ذلك على أصحاب رسول الله - ﷺ - ، فاتوا رسول الله - ﷺ - ، ثم بركوا على الركب فقالوا: أي رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطيق: الصلاة والجهد والصيام والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها. قال رسول الله - ﷺ - : " أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير " فلما اقترأها القوم، وذلت بها ألسنتهم، أنزل الله تعالى في إثرها: ﴿عَاصِمٌ أَلْزَمَ الْوَحْيَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ



أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ۚ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ [البقرة: ٢٨٥]

فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى، فأنزل الله عز وجل ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۚ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۚ أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾ [البقرة: ٢٨٦]

قال: نعم: رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا
قال: نعم: رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۚ
قال: نعم: وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۚ أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ

قال: نعم. **رواه مسلم.**

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: " كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل: للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، والثلث، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع "**رواه البخاري.**

٣. ما نسخ لفظه ومعناه.



وكل هذه الأنواع بينها العلماء وقد ألفت المؤلفات الكثيرة في الناسخ والمنسوخ منها:

الناسخ والمنسوخ لابن حزم. **رَحْمَةُ اللَّهِ** والناسخ والمنسوخ لابن النحاس **رَحْمَةُ اللَّهِ** وكذلك السيوطي **رَحْمَةُ اللَّهِ** وغيرهم كثير والفقهاء يبوبون في كتبهم باب الناسخ والمنسوخ فهو معلوم من الدين بالضرورة ولا ينكره إلا الزنادقة.

ثالثاً:

هذا الخسيس لم يقصد التشكيك في الصحيحين فقط بل وأراد أيضاً الطعن بعدالة صاحب الحديث وهو أمير المؤمنين الفاروق عمر بن الخطاب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** فإنهم ييغضونه جدا ويصفونه بالطاغوت ويزعمون أن مهدي الرافضة سيحيي عمر وقيم عليه حد الردة وإلا فقد جاء نحو ذلك عن عدد من الصحابة من ذلك:

١- عن أنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قال: بعث النبي - **ﷺ** - أقواما من بني سليم إلى بني عامر في سبعين، فلما قدموا قال لهم خالي: أتقدمكم فإن أمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله - **ﷺ** - ، وإلا كنتم مني قريبا، فتقدم فأمنوه، فبينما يحدثهم عن النبي - **ﷺ** - - إذ أومئوا إلى رجل منهم قطعنه، فأنفذه، فقال: الله أكبر، فزت ورب الكعبة، ثم مالوا على بقية أصحابه، فقتلوهم إلا رجلا أخرج صعد الجبل، قال همام: فأراه آخر معه، «فأخبر جبريل **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** النبي - **ﷺ** - ، أنهم قد لقوا ربهم، فرضي عنهم، وأرضاهم»، فكنا نقرأ: أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي



عنا، وأرضانا ثم نسخ بعد، فدعا عليهم أربعين صباحاً على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصىة الذين عصوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم» **متفق عليه.**

٢- أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "لو أن لابن آدم وادياً من ذهب أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب". **٦٤٤٠.**

- وقال لنا أبو الوليد: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن أبي، قال: "كنا نرى هذا من القرآن، حتى نزلت: "ألهاكم التكاثر" **متفق عليه.**

٣- عن أبي موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرءوا القرآن، فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم، فاتلوه، ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم، كما قست قلوب من كان قبلكم، وإنا كنا نقرأ سورة، كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة، فأنسيتها، غير أني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال، لا بتغى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، وكنا نقرأ سورة، كنا نشبهها بإحدى المسبحات، فأنسيتها، غير أني حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون، فتكتب شهادة في أعناقكم، فتسألون عنها يوم القيامة" **رواه مسلم.**

وغير ذلك مما نسخ لفظها وبقي حكمها

فهم يطعنون فيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويتهمونه بإبتداع صلاة التراويح وغير ذلك.



وقد رجمه - ﷺ - الثيب الزاني :

١- عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي - ﷺ - قال له: «لعلك قبلت، أو غمزت، أو نظرت» قال: لا يا رسول الله، قال: «أنكته» لا يكني، قال: فعند ذلك أمر برجمه **رواه البخاري**.

٢- عن أبي هريرة وزيد بن خالد: رضي الله عنهما أن رجلين اختصما إلى رسول الله - ﷺ - فقال أحدهما: اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر: أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلم قال: «تكلم» قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامراته فأخبروني أن على ابني الرجم فاقتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وإنما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك وأما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس فاغد إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها» فاعترفت فرجمها **متفق عليه**.

٣- وعن أبي نجيذ-بضم النون وفتح الجيم عمران بن الحصين الخزاعي رضي الله عنهما أن امرأة من جهينة أتت رسول الله - ﷺ - وهي حبلى من الزنا، فقالت: يا رسول الله أصبت حدا فأقمه علي، فدعا نبي الله - ﷺ - وليها فقال: "أحسن إليها، فإذا وضعت فأتني" ففعل فأمر بها نبي الله - ﷺ - ، فشدت عليها ثيابها، ثم أمر



بها فرجمت، ثم صلى عليها. فقال له عمر: تصلي عليها يا رسول الله وقد زنت، قال: "لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله عز وجل؟"، **رواه مسلم.**





الجرعة الرابعة



* وهي عبارة عن رد الشبهة الثانية من شبه المشكك في الدين:

وهي زعمه أن حديث: "بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسِّيفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَمْحِي وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ".

يعارض قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]

حيث قال:

٢- النبي بعث بالسيف.

"بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسِّيفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَمْحِي وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ".

الألباني (صحيح الجامع): (٢٨٢١) حكم المحدثين: صحيح



*** ثم قال في آخر منشوره: وكما تلاحظون التراث السني يخالف قوله تعالى :**

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]

أقول:

مما لا نزاع فيه أن النبي - ﷺ - أرسله الله رحمة للعالمين، كما قال تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]

لأنه جاءهم بما يسعدهم وينالون به كل خير من خير الدنيا والآخرة إن اتبعوه ومن

خالف ولم يتبع فهو الذي ضيع على نفسه نصيبه من تلك الرحمة العظمى.

فمن ضيع على نفسه نصيبه من تلك الرحمة العظمى.

*** وعصى الله** ورسوله ورفض الدخول في الإسلام نال الذلة والصغار ونالته

سيوف ورماح أهل الإسلام في الدنيا حتى يسلم أو يعط الجزية عن يد وهو صاغر

حقير ذليل أو يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم.

ذلك لهم ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ

الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥]

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ

فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِّنَ

الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣]



وقوله: ذَلِكْ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ

أي: هذا الذي ذكرته من قتلهم، ومن صلبهم، وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، ونفيهم - خزي لهم بين الناس في هذه الحياة الدنيا، مع ما ادخر الله لهم من العذاب العظيم يوم القيامة.

قال ابن كثير - رَحِمَهُ اللهُ - وقال ابن جرير في قوله: "ذَلِكْ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ"

يعني: شر وعار ونكال وذلة وعقوبة في عاجل الدنيا قبل الآخرة، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ

أي: إذا لم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا - في الآخرة مع الجزاء الذي جازيتهم به في الدنيا، والعقوبة التي عاقبتهم بها فيها - "عَذَابٌ عَظِيمٌ"

يعني: عذاب جهنم. « انتهى تفسير ابن كثير.

* فهذا الذي خسر نصبه من هذه الرحمة ﴿لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ

الْقِيَمَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [الحج: ٩]

* ومن أجل حصول ذلك الخزي لذلك المستحق الخزي في الدنيا أمر تعالى بإعداد آلات الحرب لمقاتلتهم حسب الطاقة والإمكان والاستطاعة،



قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠]

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]

وقوله: " وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد " .

أي: وجعلنا الحديد رادعا لمن أبى الحق وعانده بعد قيام الحجة عليه؛ ولهذا أقام رسول الله - ﷺ - بمكة بعد النبوة ثلاث عشرة سنة توحى إليه السور المكية، وكلها جدال مع المشركين، وبيان وإيضاح للتوحيد، وتبيان ودلائل، فلما قامت الحجة على من خالف .

* شرع الله الهجرة، وأمرهم بالقتال بالسيوف، وضرب الرقاب والهوام لمن خالف القرآن وكذب به وعانده .

ولهذا قال تعالى: " فيه بأس شديد " .

يعني: السلاح كالسيوف، والحرايب، والسنان، والنصال، والدروع، ونحوها .

"ومنافع للناس"



أي: في معاشهم كالسكة والفأس والقدوم، والمنشار، والإزميل، والمجرفة، والآلات التي يستعان بها في الحراثة والحياكة والطبخ والخبز وما لا قوام للناس بدونه، وغير ذلك.

* وأمر بقتالهم **فقال تعالى** ﴿قَتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٤]

وقال تعالى: {فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا} (النساء: ٧٦)

وقال تعالى: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]

وقال تعالى: ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣]

وقال في الأنفال: ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٣٩]

وقال تعالى: ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢]



أي: اضربوا الهام ففلقوها، واحتزوا الرقاب فقطعوها، وقطعوا الأطراف منهم، وهي أيديهم وأرجلهم.

فهل هذه الآيات مما نزل من عند الله تعالى أم مما زاده أبو بكر وعمر؟
إن قلت: هي مما زاده أبو بكر وعمر كما تفترى عليهما الرافضة عليهم لعنة الله
 كنت كاذبا في شبهتك الأولى التي قلت فيها:

(١). القرآن ينقصه آيات - متفق عليه : قال عمر إن آية الرجم وآية الشيخ
 والشيخة، وآية لا ترغبوا عن آبائكم كانتا في القرآن. **رواه البخاري: ٢٥/٨**
 حكم المحدثين: صحيح.

ثم قلت قبحك الله : « هذه هي خرافات التراث السني وكما تلاحظون
 التراث السني يخالف **قوله تعالى** (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ).
 فكلامك هذا ظاهره أنك تدافع عن القرآن وتثبت أنه محفوظ من الزيادة
 والنقصان والتغيير والتحريف وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه والناسخ
 والمنسوخ ثابت.



* فإن حصل منك الآن إنكار لهذه الآيات عرف القاصي والداني أنك كذاب
تخدم أعداء الأمة الذين يريدون هدم هذا الدين وأنت زنديق تطعن في الدين
وتريد تشكك المسلمين في دينهم.

وإن قلت: أن هذه الآيات حق من عند الله بطلت شبهتك هذه التي تزعم فيها أن
حديث ابن عمر الذي رواه الإمام أحمد وأبو داود، وفيه قال: قال رسول الله -
ﷺ - "بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل
رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه
بقوم فهو منهم.

* وقد علقه البخاري بصيغة التمریض فقال: « ويذكر عن ابن عمر، عن النبي
صلی الله عليه وسلم: جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على
من خالف أمري.

* **أي** جعل الله تعالى كسبي ومعاشي من الغنيمة وهي لا تنال إلا بالجهاد ومن
خالف ما جئت به ناله الذل والأسر والرق أو فرض الجزية عليه وقيل "تحت ظل
رمحي"

لأن الخصم إذا قرب من المقاتل فعلاه الآخر بالرمح كان تحت ظله.



وإن هذا الحديث يعارض قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] فهذه الآيات تدل على أن رسول الله صلى عليه وسلم قد أمر بقتال الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله.

وقد أباح الله له الغنيمة **فقال تعالى:**

﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٩]

﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٦] مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٦-٧]

*** فبين تعالى لمن الضيء وما صفته؟ وما حكمه؟**

فكل مال أخذ من الكفار بغير قتال ولا إيجاف خيل ولا ركاب، كأموال بني النضير هذه، فإنها مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، أي: لم يقاتلوا الأعداء فيها بالمبارزة والمصاولة، بل نزل أولئك من الرعب الذي ألقى الله في قلوبهم من هيبة رسول الله - ﷺ - ، فأفأه الله على رسوله؛ ولهذا تصرف فيه كما شاء،



فرده على المسلمين في وجوه البر والمصالح التي ذكرها الله، عز وجل، في هذه

الآيات، فقال: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ [الحشر: ٦]

أي: من بني النضير ﴿فَمَا أُوجِفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ

يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]

يعني: الإبل، ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]

أي: هو قدير لا يغالب ولا يمانع، بل هو القاهر لكل شيء.

ثم قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [الحشر: ٧]

أي: جميع البلدان التي تفتح هكذا، فحكمها حكم أموال بني النضير؛ ولهذا قال:

﴿فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧]

إلى آخرها والتي بعدها فهذه مصارف أموال الفيء ووجوهه.

روى الإمام أحمد: رَحِمَهُ اللَّهُ عن عمر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قال: كانت أموال بني النضير

مما أفاء الله إلى رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت

لرسول الله - ﷺ - خالصة فكان ينفق على أهله منها نفقة سنته - وقال مرة:

قوت سنته - وما بقي جعله في الكراع والسلاح في سبيل الله، عز وجل.



هكذا أخرجه أحمد هاهنا مختصرا، وقد أخرجه الجماعة في كتبهم -

* وجاء مطولا عند أبي داود، رَحِمَهُ اللهُ : عن مالك بن أوس قال: أرسل إلى عمر بن الخطاب، رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ، حين تعالى النهار، فبحثته فوجدته جالسا على سرير مفضيا إلى رماله، فقال حين دخلت عليه: يا مالك، إنه قد دف أهل أبيات من قومك، وقد أمرت فيهم بشيء، فاقسم فيهم. قلت: لو أمرت غيري بذلك؟ فقال: خذه فجاءه يرفا، فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص قال نعم فأذن لهم فدخلوا ثم جاءه يرفاً فقال يا أمير المؤمنين هل لك في العباس وعلي قال نعم فأذن لهم كذا فدخلوا فقال العباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليا فقال بعضهم أجل يا أمير المؤمنين فاقض بينهما وارحمهما قال مالك بن أوس خيل إلي أنهما قدما أولئك النفر لذلك فقال عمر ري الله عنه اتئدا ثم أقبل على أولئك الرهط فقال أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فقالوا نعم قال فإن الله خص رسوله بخاصة لم يخص بها أحدا من الناس فقال ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على



كل شيء قدير فكأن الله عز وجل أفاء على رسله بني النضير فوالله ما أستاذرها
عليكم ولا أخذها دونكم فكان رسول الله - ﷺ - يأخذ منها نفقة سنة أو نفقته
ونفقة أهله سنة ويجعل ما بقي أسوة المال ثم أقبل على أولئك الرهط فقال
أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم أقبل
على العباس وعلي رضي الله عنهما فقال أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء
والأرض هل تعلمان ذلك قالوا نعم فلما توفي رسول الله - ﷺ - قال أبو بكر
رضي الله عنه أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أنت وهذا إلى أبي
بكر تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو
بكر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة
والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق فوليتها أبو بكر فلما توفي أبو بكر قلت
أنا ولي رسول الله - ﷺ - وولي أبي بكر رضي الله عنه فوليتها ما شاء الله أن
أليها فجئت أنت وهذا وأنتما جميع وأمركما واحد فسألتهما فقلت إن شئتما أن
أدفعها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تليها بالذي كان رسول الله - ﷺ -
يلها فأخذتماها مني على ذلك ثم جئتماني لأقضي بينكما بغير ذلك والله لا
أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فرداها إلي).



وغرضنا اثبات قوله: «جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري» وذلك واضح مما تقدم.

وأضف إلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَلِيتِمَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجُمُعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنفال: ٤١]

فبين تعالى تفصيل ما شرعه مخصصا لهذه الأمة الشريفة، من بين سائر الأمم المتقدمة، من إحلال المغانم.

و"الغنيمة": هي المال المأخوذ من الكفار بإيجاف الخيل والركاب. و"الفيء": ما أخذ منهم بغير ذلك، كالأموال التي يصالحون عليها، أو يتوفون عنها ولا وارث لهم، والجزية والخراج ونحو ذلك هذا مذهب الإمام الشافعي في طائفة من علماء السلف والخلف.

ومن العلماء من يطلق الفيء على ما تطلق عليه الغنيمة، والغنيمة على الفيء أيضا؛ ولهذا ذهب قتادة إلى أن هذه الآية ناسخة لآية "الحشر": ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ



رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ
السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً ... الآية ﴿ [الحشر: ٧]

*** قال:** فنسخت آية "الأنفال" تلك، وجعلت الغنائم: أربعة أخماسها
للمجاهدين، وخمسا منها لهؤلاء المذكورين وهذا الذي قاله بعيد؛ لأن هذه الآية
نزلت بعد وقعة بدر، وتلك نزلت في بني النضير، ولا خلاف بين علماء السير
والمغازي قاطبة أن بني النضير بعد بدر، هذا أمر لا يشك فيه ولا يرتاب، فمن يفرق
بين معنى الفية والغنيمة يقول: تلك نزلت في أموال الفية وهذه في المغانم.
ومن يجعل أمر المغانم والفية راجعا إلى رأي الإمام يقول: لا منافاة بين آية
الحشر وبين التخميس إذا رآه الإمام، والله أعلم.

تنبيه!

نبئت نابتة في الإسلام يدعون إلى وحدة الأديان ويريدون حذف آيات القتال
والآيات التي فيها ذم أهل الكتاب حتى يظهر الإسلام بمظهر يقبله أهل الأديان
السماوية الأخرى من يهود ونصارى فما أدري هل هذا الخبيث منهم أو هو كما
ظننت رافضي خبيث ؟



* أما آخر الحديث فنكتفي بما علق عليه الخبير بأحاديث رسول الله - ﷺ -

وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ

قال شيخ الإسلام: رَحِمَهُ اللهُ

"وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم **كما في قوله:** ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:

[٥١]

* وهو نظير ما سنذكره عن عبد الله بن عمرو أنه قال:

من بنى بأرض المشركين، وصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبه بهم حتى يموت؛ حشر معهم يوم القيامة.

فقد يحمل هذا على التشبه المطلق، فإنه يوجب الكفر، ويقتضي تحريم أبعاض ذلك، وقد يحمل على أنه منهم في القدر المشترك الذي شابههم فيه، فإن كان كفرا أو معصية أو شعارا لها كان حكمه كذلك، وبكل حال يقتضي تحريم التشبه بعله كونه تشبها.

* **والتشبه** يعم من فعل الشيء؛ لأجل أنهم فعلوه وهو نادر، ومن تبع غيره في فعل لغرض له في ذلك، إذا كان أصل الفعل مأخوذا عن ذلك الغير، فأما من فعل الشيء واتفق أن الغير فعله أيضا، ولم يأخذه أحدهما عن صاحبه، ففي كون هذا



تشبهها نظر، لكن قد ينهى عن هذا لئلا يكون ذريعة إلى التشبه، ولما فيه من المخالفة، كما أمر بصبغ اللحى وإحفاء الشوارب، مع أن قوله - ﷺ - "غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود"؛ دليل على التشبه بهم يحصل بغير قصد منا ولا فعل بل مجرد ترك تغيير ما خلق فينا، وهذا أبلغ من الموافقة الفعلية الاتفاقية، وقد روى في هذا الحديث عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - أنه نهى عن التشبه بالأعاجم، وقال: "من تشبه بقوم فهو منهم". **ذكره القاضي أبو يعلى؛ وبهذا احتج**

غير واحد من العلماء على كراهة أشياء من زي غير المسلمين.

ثم ذكر بعض النقول في ذلك عن أحمد وغيره،

فمنها:

قال محمد بن أبي حرب: سئل أحمد عن نعل سندي يخرج فيه؟ فكرهه للرجل والمرأة، وقال: إن كان للكنيف والوضوء "قلت: يعني: فلا بأس"، وأكره الصرار، وقال: هو من زي الأعاجم.

الخلاصة :

قد رد الله شبهة هذا الفاجر **بقوله:** ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ



فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سَوَاقِهِ يُعْجِبُ الزَّرَّاعَ لِيَغِيْظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿الفتح: ٢٩﴾

وقوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤]

وهذه صفة المؤمنين أن يكون أحدهم شديدا عنيفا على الكفار، رحيمًا برا بالأخيار، غضوبا عبوسا في وجه الكافر، ضحوكا بشوشا في وجه أخيه المؤمن، **كما قال تعالى:** ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَتِلُوا الَّذِينَ يُلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣]

فالنبي - ﷺ - رحمة للعالمين يسعى لإدخال الناس الجنة بالحكمة والموعظة الحسنة وبالسيف والرمح إن احتاج إلى ذلك.

عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال: «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في

السلاسل». وفي رواية: «يقادون إلى الجنة بالسلاسل». **رواه البخاري.**



وباستئصال المفسدين كعمرو بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمّية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط وعمارة بن الوليد وأمّثالهم كي يستريح العباد من شرهم فقاتلهم رحمة للعالمين نسأل الله العظيم أن ييسر برجال مؤمنين يبيدون خضراء الرافضة كي يستريح العباد والبلاد من شرهم فقد ازداد شرهم وفسادهم في الأرض آمين.

* واخساً قبح الله وجهك قد علمت مما تقدم أن إقامة دين الإسلام تنبني على أمرين: أحدهما هو **ما ذكره بقوله تعالى** ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]

* لأن في ذلك إقامة البراهين على الحق، وبين الحجة وإيضاح الأمر والنهي والثواب والعقاب فإذا أصر الكفار على الكفر وتكذيب الرسل مع ذلك البيان والإيضاح، فإن الله تبارك وتعالى أنزل الحديد، أي: خلقه لبني آدم ليردع به المؤمنون الكافرين المعاندين، وهو قتلهم إياهم بالسيوف والرماح والسهام، وعلى هذا **فقوله**: وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ



توضحه آيات كثيرة، **كقوله تعالى:** ﴿قَتَلُوهُمْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ

وَيُخْزِيهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٤]

وقوله تعالى: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢]

والآيات في مثل ذلك كثيرة معلومة.

فالله تعالى جعل محمدا - ﷺ - رحمة للعالمين، أي: أرسله رحمة لهم كلهم،

فمن قبل هذه الرحمة وشكر هذه النعمة، سعد في الدنيا والآخرة، ومن ردها

وجحدها خسر في الدنيا والآخرة، **كما قال تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا

نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]

ومما يدل على أن الله أرسله - ﷺ - رحمة للعالمين، **قوله تعالى:** ﴿أَوَلَمْ

يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ

يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١]

وقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَن يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۖ فَلَا

تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِّلْكَافِرِينَ﴾ [القصص: ٨٦]

* **وفي صحيح مسلم** من حديث أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قيل: يا رسول

الله، ادع على المشركين. قال: " إني لم أبعث لعانا، وإنما بعثت رحمة "



قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]

فهذه الصفات المشعرة بغاية الكمال، وغاية شففته علينا - هو أعظم من الله

تعالى، وأجزل نعمه علينا، وقد بين ذلك في مواضع آخر، **كقوله تعالى:**

﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]

وتقدم أمثالها كثير وأكثر من ذلك لم نذكره اختصاراً





الجرعة الخامسة



* قال المشكك في دين الله الفاجر قبحه الله :

٣. تحقير المرأة وجعل مقامها من مقام الكلب والحمار .

" يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ قَيْدُ آخِرَةِ الرَّحْلِ : الْحِمَارُ ، وَالْكَلْبُ
الْأَسْوَدُ ، وَالْمَرْأَةُ

فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْأَسْوَدِ ، مِنَ الْأَحْمَرِ ، مِنَ الْأَصْفَرِ ، مِنَ الْأَبْيَضِ ؟ قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي !
سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَمَا سَأَلْتَنِي ، فَقَالَ : الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ .

رواه مسلم (٥١٠)

حكم المحدثين : صحيح

* قلت: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ " الرافضة أمة ليس لها

عقل صريح؛ ولا نقل صحيح ولا دين مقبول؛ ولا دنيا منصوره بل هم من أعظم
الطوائف كذبا وجهلا ودينهم يدخل على المسلمين كل زنديق ومرتد كما دخل
فيهم النصرانية؛ والإسماعيلية وغيرهم فإنهم يعمدون إلى خيار الأمة يعادونهم
وإلى أعداء الله من اليهود والنصارى والمشركين يوالونهم ويعمدون إلى الصدق



الظاهر المتواتر يدفعونه وإلى الكذب المختلق الذي يعلم فساد يقيمونه؛ فهم
كما قال فيهم الشعبي - وكان من أعلم الناس بهم - لو كانوا من البهائم لكانوا
حمرا ولو كانوا من الطير لكانوا رخما. " انتهى (هـ ٤ ص ٤٧٢)

* فمن حقر المرأة يا عدو الله أهل السنة الذين يعطونها ما أعطاها الله ورسوله
أما الرافضة الذين أهانوها وجعلوها كلبه بين كلاب أو أتان بين حمير جعلوها
محل استمتاع جماعي

قال محمود شكري الآلوسي: " والعجب كل العجب من رافضي ينتسب
لأب؛ فإن من نظر إلى أحوال الروافض في المتعة في هذا الزمان لا يحتاج في
حكمه عليهم بالزنا إلى شاهد ولا برهان؛ فإن المرأة الواحدة منهم تزني بعشرين
رجلا في يوم وليلة، وتقول إنها متمتعة، وقد هيئت عندهم أسواق عديدة للمتعة
توقف فيها النساء ولهن قوادون يأتون بالرجال إلى النساء، وبالنساء إلى الرجال،
فيختارون ما يرضون، ويعينون أجرة الزنا، ويأخذون بأيديهن إلى لعنة الله تعالى
وغضبه، فإذا خرجن من عندهم وقفن لآخرين، وهكذا كما أخبر بذلك الثقات
الذين دخلوا بلادهم، وإن جماعة نحو خمسة أو أقل أو أكثر يأتون إلى امرأة
واحدة، فتقول لهم من الصبح إلى الضحى في متعة هذا، ومن الضحى إلى الظهر



في متعة هذا، ومن الظهر إلى العصر في متعة هذا، ومن العصر إلى المغرب في متعة هذا، ومن المغرب إلى العشاء في متعة هذا، ومن العشاء إلى نصف الليل في متعة هذا، ومن نصف الليل إلى الصبح في متعة هذا، ويسمونها "المتعة الدورية".

انتهى من موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية [ج ٩: ص ٢٠٢].

نقلا عن صب العذاب على من سب الأصحاب (ص ٢٣٩ - ٢٤٠)

* فمن جعل المرأة كأنثى الكلاب مع الكلاب أو كالأتان مع الحمير أهل السنة أم الرافضة؟

رمتني بدائها وانسلت

وأما حديث: أبي هريرة وأبي ذر، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** وهذا لفظ حديث أبي ذر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: قال رسول الله - **ﷺ** - «إذا قام أحدكم يصلي، فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل، فإنه يقطع صلاته الحمار، والمرأة، والكلب الأسود» قلت: يا أبا ذر، ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال: يا ابن أخي، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال: «الكلب الأسود شيطان» **رواه مسلم**



قوله: " الكلب الأسود شيطان " **قيل:** سمي شيطانا لكونه أعقر الكلاب وأخبثها وأقلها نفعا وأكثرها نعاسا.

فهو حديث حق لاشك فيه ولا ريب ، طرقة ورواياته تجعل المؤمن يجزم قطعاً أن الذي قاله هو الذي لا ينطق عن الهوى - ﷺ - فيجب علينا قبول ما جاء به - ﷺ - **قال الله تعالى:** ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]

ولا يؤمن العبد إلا بذلك **قال تعالى:** ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]

وبه يمتحن الزاعمون حب الله وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]

وأما قول: عروة بن الزبير، **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قالت عائشة: " ما يقطع الصلاة؟ قال: فقلنا المرأة والحمار. فقالت: « إن المرأة لدابة سوء لقد رأيتني بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم معترضة، كاعتراض الجنابة وهو يصلي " .



وكذا قول مسروق، عن عائشة، وذكر عندها ما يقطع الصلاة الكلب، والحمار، والمرأة فقالت عائشة: قد شبهتمونا بالحمير والكلاب، والله لقد «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وإني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة، فتبدو لي الحاجة، فأكره أن أجلس فأؤدي رسول الله - ﷺ - ، فأنسل من عند رجله» **رواه مسلم.**

قولها: "رجليه" أي رجلي السرير.

قال الراجحي: رَحِمَهُ اللهُ «ظنت رضي الله عنها أن هذا مرور، وهذا ليس بمرور، فكون المرء ينام أمام المصلي لا يعتبر مروراً، بل المرور هو أن يأتي المرء من هذا الجانب إلى هذا الجانب.

انتهى (شرح النسائي: ج ٨ : ص ١١)

قال الألباني: رَحِمَهُ اللهُ

الأحاديث الواردة بقطع الصلاة بالأشياء المذكورة في هذا الحديث إنما المراد مرورها أمام المصلي وحديث عائشة ليس فيه أنها كانت تمر بين يديه - ﷺ - حتى يكون معارضا لتلك الأحاديث؛ بل في رواية للنسائي - على ما في "الفتح".



: - (1 / 467) من طريق شعبة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عنها في

هذا الحديث

: ... فأكره أن أقوم فأمر بين يديه؛ فأنسل انسلا لا.

قال الحافظ: رَحِمَهُ اللَّهُ

فالظاهر أن عائشة إنما أنكرت إطلاق كون المرأة تقطع الصلاة في جميع الحالات، لا المرور بخصوصه " . اهـ...

* فثبت أن لا تعارض بين حديث عائشة وبين الأحاديث المشار إليها

. انتهى من صفة الصلاة

حكم السترة :

ذهب الجمهور إلى استحبابها وقال الآخرون بوجوبها وهو الصحيح ولا فرق في اتخاذ السترة بين المسجد الصغير والكبير، ولا الحرم وغيره وهو الحق. وهذا مما أخل به جماهير المصلين من أئمة المساجد وغيرهم في أكثر البلاد الإسلامية فعلى العلماء أن ينبهوا الناس إليها، ويحثوهم عليها، ويبينوا لهم أحكامها، وأنها تشمل الحرمين الشريفين وغيرهما.

الحكمة من السترة

قال الشيخ علي القاري: رَحِمَهُ اللهُ

واستفيد منه أن السترة تمنع استيلاء الشيطان على المصلي، وتمكنه من قلبه بالوسوسة، إما كلا أو بعضاً؛ بحسب صدق المصلي وإقباله في صلاته على الله تعالى، وأن عدمها يمكن الشيطان من إزاله عما هو بصدده من الخشوع والخضوع وتدبره القراءة والذكر.

قال الألباني: رَحِمَهُ اللهُ

قلت: فانظر إلى متابعة السنة وما يترتب عليها من الفوائد.

الحكمة من ذلك:

قال الإمام عبد العزيز بن باز: " رَحِمَهُ اللهُ فظنت رضي الله عنها أن

اضطجاعها مثل المرور، وليس الأمر كذلك عند أهل العلم، قال العلماء: المرور

شيء واضطجاعها أمامه صلى الله عليه وسلم شيء آخر، فلو كانت المرأة

مضطجعة على سريرها أو في الأرض وصلى إليها لا بأس ولا حرج فقد كان يصلي

إليها وهي أمامه عليه الصلاة والسلام، لا حرج في ذلك ولا تقطع صلاته، إنما تقطع بالمرور من جانب إلى جانب، إذا مرت من جانب إلى جانب أمامه بينه وبين السترة أو في أقل من الثلاثة أذرع هذا هو محل القطع، أما الحكمة فالله أعلم ما هي الحكمة التي جعلت المرأة تلحق بالحمار والكلب الأسود؟ فالله أعلم سبحانه وتعالى، ويمكن أن يقال: إن الحكمة في ذلك أن المرأة تتعلق بها نفوس الرجال وميول الرجال وشهوات الرجال، فربما يكون مرورها سبباً لتلمس نفسية المصلي وتحرك قلبه في شيء مما يتعلق بالنساء، فكان مرورها قاطعاً للصلاة حتى يمنع مرورها منعاً باتاً حتى لا تتساهل في ذلك، متى علم أن المرور يقطع صار ذلك من أسباب منع المرور، وقطع هذه المادة، يمكن أن يقال هذا، والله أعلم، فالحكمة قد تظهر وقد لا تظهر، ولكن المسلمين مأمورون بأن يتلقوا أحكام الله ويقبلوها ويعملوا بها وإن لم يعرفوا حكمتها مع الإيمان بأن ربنا سبحانه حكيم عليم "

كما قال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾



هكذا: في آيات كثيرات يعلم عباده أنه حكيم فيما يشرع من مواريث ومن صلوات وغير ذلك، كما أنه حكيم فيما يقدره على العباد من مرض أو موت أو غنى أو حرب أو سلم أو غير ذلك، هو الحكيم العليم سبحانه في كل شيء وإن لم يطلعنا على الحكمة في بعض المسائل، وإن لم نعرف الحكمة ولم تتضح لنا فعلينا أن نؤمن بأنه حكيم عليم وإن لم نعرف تلك الحكمة، كما أنه سبحانه شرع الفجر ثنتين، والمغرب ثلاثا، والظهر والعصر والعشاء أربعاً،

فما هي الحكمة؟ الله أعلم، لماذا جعل المغرب ثلاثاً؟ ولماذا جعل الفجر ثنتين، والجمعة ثنتين؟ ولماذا جعل الظهر والعصر والعشاء أربعاً؟ ولماذا جعل الصيام في رمضان لا في غيره كالمحرم وكرجب؟ ولماذا جعله شهراً بدون زيادة؟

*** وقد تظهر الحكمة بعدم الزيادة** أنه تخفيف ورحمة من الله لكن كونه جعله في هذا

الوقت المعين بين شوال وبين شعبان الله الذي يعلم الحكمة سبحانه وتعالى، كذلك كونه شرع الزكاة في مال دون مال لحكمة بالغة قد تظهر للعباد وقد لا تظهر



للعباد، إلى غير ذلك من المسائل التي قد تخفى فيها الحكمة على الناس، لكن يجب الإيمان بأنه حكيم عليم، وهكذا في المخلوقات قد يقول قائل: لماذا خلق الذباب؟ لماذا خلق الخنفساء؟ لماذا خلق العقرب؟ لماذا خلق الحية؟ لماذا خلق أشياء أخرى؟ نقول: إن ربك حكيم عليم هو الخلاق العليم وهو الحكيم العليم لحكمة بالغة خلق هذه الأشياء سبحانه وتعالى، ومن ذلك يعلم أنه على كل شيء قدير، وأنه ما شاء فعل لا راد لقضائه ولا راد لأمره سبحانه وتعالى، فهكذا يقال في بقية الأمور التي تخفى حكمتها ككون المرأة تقطع الصلاة.

ليس هناك داع لمن يريدون إثارة الشبه، نحن عبيد، عبيد مأمورون، علينا أن نمثل أمر الله، وأن نترك نهيه سبحانه وتعالى لأنه ربنا وإلهنا والمنعم علينا، وخالقنا ورازقنا وهو أعلم بمصالحنا من أنفسنا، فعلياً أن نسلم لأمره ولا نعترض، رأيت لو كان إنسان عند مالك له من أبناء الدنيا من الناس فقال لمالكه إذا أمره: أنا لا أمثل حتى تبين لي مقصدك من هذا الأمر. قال له سيده: هات لنا البعير الفلاني، هات لنا الإناء الفلاني، هات لنا الشاة الفلانية، هات لنا البساط الفلاني.

إذا قال المملوك: أنا لا آتي به حتى تعلمني ما هو القصد، ما هي الحكمة. فهل يكون هذا العبد مرضياً عليه؟ وهل يكون هذا العبد أديباً؟ ليس بأديب، ولا مرضي



عليه، بل ربما ضربه سيده وربما باعه بأرخص الأثمان؛ لأنه ليس بأديب، فالواجب أن يمثل لما قاله سيده، وأن يحضر ما طلب منه إلا إذا كان شيئاً يضره أو فيه معصية الله، هذا شيء آخر محل بحث لكن في الجملة الخادم والعبد يمثل ما يستطيعه وما لا يعلم فيه معصية لله سبحانه وتعالى، فلذلك إن العبد أو الخادم لو اعترض يكون سيئ الخلق وسيئ الأدب، فكيف بالعبد مع ربه الخلاق العليم العالم بمصالح العباد، كيف يعترض؟ وكيف يقول؟ يعني بلسان حاله: أنا ما أمتثل حتى أعرف ما هي حكمة الصوم، وما هي حكمة الصلاة، وما هي حكمة مروري أمام كذا، وما هي حكمة طوافي، وما هي حكمة شربي قائماً أو قاعداً، إلى غير هذا، لا، من الأدب ومن العبودية ومن القيام بالواجب أن يمثل وألا يقف عند مراعاة الحكمة)).

انتهى من فتاوى نور على الدرب فتوى رقم (١٤٩) (ج ٩ : ص ٣٢٤)



الجرعة السادسة:



وفيها دحض تشكيك المشكك الخبيث الذي يشكك في حديث سحر لبيد بن الأعصم للنبي - ﷺ - وأنه يخالف **قوله تعالى**: ﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الفرقان: ٨]

حيث قال:

٤. الرسول سحر فلم يكن يدري ماذا يفعل.

سُحِرَ النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّى كَانَ يُحَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ.

رواه مسلم ٢١٨٩ والبخاري ٣٢٦٨

حكم المحدثين: صحيح.



ثم قال: " ويخالف **قوله تعالى** (إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا
مَّسْحُورًا) ويدعى أن النبي كان مسحورا "
انتهى نص كلام المشكك قطع الله دابره .

أقول

يجب أن نعلم أن المعنى الفاسد الكفري ليس هو ظاهر النص ولا مقتضاه، وأن
من فهم ذلك منه فهو لقصور فهمه ونقص علمه،

وإذا كان قد قيل في قول بعض الناس:

وكم من عائب قولا صحيحا وآفته من الفهم السقيم

وقيل

علي نحت القوافي من أماكنها وما علي إذا لم تفهم البقر.

فكيف يقال فيما صح عن المعصوم - عليه السلام - الذي لا { ينطق عن الهوى (٣) } إن
هو إلا وحي يوحى {

. أنه يعارض قول الله، الذي هو أصدق الكلام وأحسن الحديث،

فيقال كقول هذا الخسيس أن الحديث يعارض **قوله تعالى**: { وقال الظالمون

إن تتبعون إلا رجلا مسحورا }



وقد علم عقلاء المسلمين أن الآية والحديث الصحيح وحي من الله ، فكيف يتعارض الوحيان ؟

(وإنما مراد الظالمين بقولهم الذي ذكره تعالى بقوله : { وقال الظالمون إن تتبعون إلا رجلا مسحورا })

أنه - ﷺ - مسحور أو مطبوع، قد خبله السحر فاختلط عقله فالتبس عليه أمره يقولون ذلك لينفروا الناس عنه كما أن هذا الخسيس يقول هذه المقالة ليشتك المسلمين في الصحيحين.

وإنما ناله - ﷺ - من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى أو الزكام أو غير ذلك من الأمراض التي يصاب بها الرسل وغيرهم من ضعف الكلام وسوء التخيل، ثم زال ذلك عنه وأبطل الله كيد السحر، وقد قام الإجماع على عصمته في الرسالة، والله المستعان.

والحديث الصحيح لا يخالف القرآن ولا العقل الصحيح

ولكن قد تشبه على بعض الناس بعض الآيات وبعض الأحاديث لقلة علمه أو قصور فهمه ، عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: " إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من



الناس، فمن اتقى الشبهات، استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات، وقع في الحرام " متفق عليه.

فيجب على التبست عليه آية أو حديث الاستسلام والانقياد والرجوع إلى العلماء الناصحين علماء السنة ليبينوا له المعنى الصواب في ذلك ،
قال تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]

ويحرم عليهم اتباع المشتبه الملتبس.

عن عائشة رضي الله عنها ، قالت: تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۚ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ ۚ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ۚ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧] قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « فإذا

رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم » متفق عليه.

ولا يصح لنا إسلام إلا بالاستسلام والانقياد لأن الإسلام هو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك.



ولا يكون المسلم مسلماً إلا بالاستسلام : والانقياد والطاعة

قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١]

وقال تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]

ومن لم يحتكم إلى ما صح عن النبي - ﷺ - وينقاد ويستسلم لما شرع فليس

بمؤمن

قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦]

وقد صح الحديث بنقل الثقات المأمونين فلا شك ولا ريب أنه - ﷺ - سحر، ثم عافاه الله تعالى وشفاه، ورد كيد السحرة الحساد من اليهود في رءوسهم، وجعل تدميرهم في تدبيرهم، وفضحهم، وكفى الله وشفى وعافى.

روى البخاري في "كتاب الطب" من صحيحه: عن عائشة قالت: كان

رسول الله - ﷺ - سحر، حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتين -

قال سفيان: رَحِمَهُ اللَّهُ وهذا أشد ما يكون من السحر، إذا كان كذا - فقال: "يا

عائشة، أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه؟ أتاني رجلان فقعد أحدهما

عند رأسي، والآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسي للآخر: ما بال الرجل؟ قال:

مطبوب. قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن أعصم - رجل من بني زريق حليف لليهود،

كان منافقا - وقال: وفيم؟ قال: في مشط ومشاقة. قال: وأين؟ قال: في جف طلعة

ذكر تحت رعوفة في بئر ذروان". قالت: فأتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر

حتى استخرجه فقال: "هذه البئر التي أريتها، وكأن ماءها نقاعة الحناء

وكان نخلها رءوس الشياطين" قال: فاستخرج قالت: فقلت: أفلا؟ أي: تنشرت؟

فقال: "أما الله فقد شفاني، وأكره أن أثير على أحد من الناس شرا".

متفق عليه صحيح البخاري برقم (٥٧٦٥)

ولفظ مسلم : عن عائشة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالت: سحر رسول الله - ﷺ - يهودي

من يهود بني زريق، يقال له: لبيد بن الأعصم: قالت حتى كان رسول الله - ﷺ -

- يخيل إليه أنه يفعل الشيء،

وما يفعله، حتى إذا كان ذات يوم، أو ذات ليلة، دعا رسول الله - ﷺ - ثم دعا،

ثم دعا، ثم قال: "يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟ جاءني رجلان

فقعدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسي للذي عند

رجلي، أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب، قال:

من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطة، قال:

وجف طلعة ذكر، قال: فأين هو؟ قال: في بئر ذي أروان" قالت: فأتاها رسول الله

صلّى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه، ثم قال: «يا عائشة والله لكأن ماءها

نقاعة الحناء، ولكأن نخلها رءوس الشياطين» قالت فقلت: يا رسول الله أفلا

أحرقته؟ قال: «لا أما أنا فقد عافاني الله، وكرهت أن أثير على الناس شرا، فأمرت

بها فدفنت» **صحيح مسلم (٢١٨٩)**

وروى الإمام أحمد عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: لبث رسول الله - ﷺ - ستة

أشهر يرى أنه يأتي ولا يأتي، فأتاه ملكان، فجلس أحدهما عند رأسه، والآخر عند



رجليه، فقال أحدهما للآخر: ما باله؟ قال: مطبوب قال: من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: فيم؟ قال: في مشط ومشاطة في جف طلعة، ذكر في بئر ذروان تحت رعوفة، فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من نومه فقال: "أي عائشة ألم تري أن الله أفتاني فيم استفتيته"، فأتى البئر، فأمر به، فأخرج، فقال: "هذه البئر التي أريتها، والله كأن ماءها نقاعة الحناء، وكأن رعوس نخلها رعوس الشياطين".

ف قالت عائشة: لو أنك كأنها تعني أن ينتشر، قال: "أما والله قد عافاني الله، وأنا أكره أن أثير على الناس منه شرا" (إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن خالد - وهو الصنعاني - وشيخه رباح - وهو ابن زيد الصنعاني - فمن رجال أبي داود والنسائي، كلاهما ثقة).

* **وروى الإمام أحمد أيضا:** عن زيد بن أرقم قال: "سحر النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود، قال: فاشتكى لذلك أياما، قال: فجاءه جبريل عليه السلام فقال: إن رجلا من اليهود سحرك، عقد لك عقدا في بئر كذا وكذا، فأرسل إليها من يجيء بها، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه، فاستخرجها، فجاء بها، فحلها. قال: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما نشط من عقال"، فما ذكر لذلك اليهودي، ولا رآه في وجهه قط حتى مات

"حديث صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناده فيه تدليس الأعمش"



وللإمام الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن مبحث جميل مما ذكر فيه عقب ذكره الحديث برواياته

قال: « ففي هذا الحديث الصحيح: أن تأثير السحر فيه - صلى الله عليه وسلم - سبب له المرض. بدليل قوله «أما الله فقد شفاني» وفي بعض الروايات الثابتة في صحيح البخاري، وغيره بلفظ: فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ قال مطبوب. أي: مسحور. وهو تصريح بأن السحر سبب له وجعا. ونفي بعض الناس لهذه القصة مستدلا بأنها لا تجوز في حقه - ﷺ - ،

لقوله تعالى عن الكفار منكرا عليهم ﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الفرقان: ٨] ساقط؛ لأن الروايات الصحيحة الثابتة لا يمكن ردها بمثل هذه الدعاوى « - إلى أن قال -

تنبيه:

اعلم أن ما وقع من تأثير السحر في رسول الله - ﷺ - لا يستلزم نقصا، ولا محالا شرعيا حتى ترد بذلك الروايات الصحيحة. لأنه من نوع الأعراض البشرية، كالأعراض المؤثرة في الأجسام، ولم يؤثر البتة فيما يتعلق بالتبليغ. واستدلال من منع ذلك زاعما أنه محال في حقه - ﷺ - - بآية: ﴿إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧]



* قال ابن حجر في الفتح:

قال المازري: رَحِمَهُ اللهُ أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث، وزعموا أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها. قالوا: وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل وزعموا أن تجويز هذا يعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع، إذ يحتمل على هذا أن يخيل إليه أنه يرى جبريل وليس هو، ثم وأنه يوحى إليه بشيء ولم يوح إليه شيء.

قال المازري: رَحِمَهُ اللهُ هذا كله مردود. لأن الدليل قد قام على صدق النبي - ﷺ - فيما يبلغه عن الله تعالى، وعلى عصمته في التبليغ. والمعجزات شهادات بتصديقه. فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل. وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها، ولا كانت الرسالة من أجلها، فهو في ذلك عرضة لما يعتري البشر كالأمراض فغير بعيد أن يخيل الله في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له مع عصمته عن مثل ذلك في أمور الدين قال: وقد قال بعض الناس: إن المراد بالحديث: أنه كان - ﷺ - - يخيل إليه أنه وطئ زوجاته ولم يكن وطئن وهذا كثير ما يقع تخيله للإنسان في المنام. فلا يبعد أن يخيل إليه في اليقظة.

قلت: وهذا قد ورد صريحا في رواية ابن عيينة في الباب الذي يلي هذا، ولفظه: «حتى كان يرى أنه يأتي النساء، ولا يأتيهن»



وفي رواية الحميدي: «أنه يأتي أهله، ولا يأتيهم»

قال الداودي: «يرى» بضم أوله أي: يظن.

وقال ابن التين: ضبطت «يرى» بفتح أوله. قلت: وهو من الرأي لا من الرؤية

فيرجع إلى معنى الظن. وفي مرسل يحيى بن يعمر عند عبد الرزاق:

سحر النبي - ﷺ - عن عائشة، حتى أنكر بصره. وعنده في مرسل سعيد بن المسيب: حتى كاد ينكر بصره. قال عياض فظهر بهذا أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه، لا على تمييزه ومعتقده. قلت: ووقع في مرسل عبد الرحمن بن كعب عند ابن سعد: فقالت أخت لبيد بن الأعصم: إن يكن نبينا فسيخبر، وإلا فسيذهله هذا السحر حتى يذهب عقله: قلت: فوقع الشق الأول كما في هذا الحديث الصحيح. وقد قال بعض العلماء: لا يلزم من أنه كان يظن أنه فعل الشيء ولم يكن فعله أن يجزم بفعله ذلك، وإنما يكون ذلك من جنس الخاطر يخطر، ولا يثبت. فلا يبقى على هذا للملحد حجة.

وقال عياض: يحتمل أن يكون المراد بالتخيل المذكور أنه يظهر له من نشاطه

ما ألفه من سابق عاداته من الاقتدار على الوطاء، فإذا دنا من المرأة فتر من ذلك

كما هو شأن المعقود، ويكون قوله في الرواية الأخرى «حتى كاد ينكر بصره» أي:

صار كالذي أنكر بصره بحيث إنه إذا رأى الشيء يخيل إليه أنه على غير صفته. فإذا

تأمله عرف حقيقته. ويؤيد جميع ما تقدم أنه لم ينقل عنه - صلى الله عليه وسلم -



- في خبر من الأخبار أنه قال قولا فكان بخلاف ما أخبر به. وقال المهلب: صون النبي - صلى الله عليه وسلم - من الشياطين لا يمنع إرادتهم كيده، فقد مضى في الصحيح: أن شيطانا أراد أن يفسد عليه صلاته، فأمكنه الله منه. فكَذلك السحر ما ناله من ضرره ما يدخل نقصا على ما يتعلق بالتبليغ، بل هو من جنس ما كان يناله من ضرر سائر الأمراض: من ضعف عن الكلام، أو عجز عن بعض الفعل، أو حدوث تخيل لا يستمر بل يزول. ويبطل الله كيد الشياطين.

واستدل ابن القصار على أن الذي أصابه كان من جنس المرض بقوله في آخر الحديث: «أما أنا فقد شفاني الله» وفي الاستدلال به نظر. لكن يؤيد المدعي أن في رواية عمرة عن عائشة عند البيهقي في الدلائل: فكان يدور، ولا يدري ما وجعه. وفي حديث ابن عباس عند ابن سعد: مرض النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأخذ عن النساء، والطعام، والشراب. فهبط عليه ملكان. الحديث **انتهى من (فتح الباري)**.

وعلى كل حال فهو - **ﷺ** - معصوم بالإجماع من كل ما يؤثر خلا في التبليغ والتشريع وأما بالنسبة إلى الأعراض البشرية: كأنواع الأمراض، والآلام، ونحو ذلك فالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم يعترهم من ذلك ما يعترى البشر. لأنهم بشر كما قال تعالى عنهم: ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَى



مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَنِ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ
فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ [إبراهيم: ١١]

وأما قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا
مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧]

فمعناه أنهم يزعمون أنه - **صلى الله عليه وسلم** - مسحور أو مطبوع، قد خبله السحر فاختلط
عقله فالتبس عليه أمره. يقولون ذلك لينفروا الناس عنه. وقال مجاهد: «مسحورا»
أي: مخدوع مثل قوله: (فأني تسحرون).

أي: من أين تخذعون. ومعنى هذا راجع إلى ما قبله. لأن المخدوع مغلوب في
عقله. **وقال أبو عبيدة** "مسحورا معناه أن له سحرا أي: رثة فهو لا يستغني عن
الطعام، والشراب، فهو مثلكم وليس بملك. كقولهم مال هذا الرسول يأكل الطعام
ويمشي في الأسواق.

وقوله عن الكفار ما هذا إلا بشر مثلكم يأكل مما تأكلون منه ويشرب مما تشربون
ولئن أطعتم بشرا مثلكم إنكم إذا لخاسرون.
ونحو ذلك من الآيات ويقال لكل من أكل أو شرب من آدمي أو غيره: مسحور
ومسحر.

ومنه قول لبيد:

فإن تسألينا فيم نحن فإننا *** عصافير من هذا الأنام المسحر

وقال امرؤ القيس:



أرانا موضعين لأمر غيب *** ونسحر بالطعام وبالشراب
أي: نغذى ونعلل.

وإذا علمت أن أقوال العلماء في قوله «مسحورا» راجعة إلى دعواهم اختلال عقله
بالسحر أو الخديعة، أو كونه بشرا علمت أنه لا دليل في الآية على منع بعض
التأثيرات العرضية التي لا تعلق لها بالتبليغ، والتشريع كما ترى، والعلم عند الله
تعالى. انتهى من أضواء البيان (ج : ٤ ص : ٦٢٢)

قال صاحب عمدة القاري: " لا حجة لابن شهاب في أنه - صلى الله عليه وسلم - لم يقتل
اليهودي الذي سحره لوجوه الأول: أنه قد ثبت عنه أنه لا ينتقم لنفسه ولو عاقبه
لكان حاكما لنفسه. الثاني: أن ذلك السحر لم يضره لأنه لم يتغير عليه شيء من
الوحي ولا دخلت عليه داخله في الشريعة، وإنما اعتراه شيء من التخييل والوهم،
ثم لم يتركه الله على ذلك، بل تداركه بعصمته وأعلمه موضع السحر وأعلمه
استخراجه وحله عنه، كما دفع الله عنه السم بكلام الذراع. الثالث: أن هذا السحر
إنما تسلط على ظاهره لا على قلبه وعقله واعتقاده، والسحر مرض من الأمراض
وعارض من العلل يجوز عليه كأنواع الأمراض، فلا يقدر في نبوته ويجوز طرده
عليه في أمر دنياه، وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر. " انتهى.

ثم قال **تعالى:** " وقد اعترض بعض الملحدين على حديث عائشة، وقالوا: كيف
يجوز السحر على رسول الله، - صلى الله عليه وسلم -، والسحر كفر وعمل من أعمال



الشياطين، فكيف يصل ضرره إلى النبي - ﷺ - مع حيطة الله له وتسديده إياه بملائكته، وصون الوحي عن الشياطين؟ وأجيب: بأن هذا اعتراض فاسد وعناد للقرآن، لأن الله تعالى قال لرسوله: (قل أعوذ برب الفلق) إلى قوله: في العقد، والنفاثات: السواحر في العقد، كما ينفت الرافي في الرقية حين سحر، وليس في جواز ذلك عليه ما يدل على أن ذلك يلزمه أبداً أو يدخل عليه داخله في شيء من ذاته أو شريعته، وإنما كان له من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى والبرسام من ضعف الكلام وسوء التخيل، ثم زال ذلك عنه وأبطل الله كيد السحر، وقد قام الإجماع على عصمته في الرسالة، والله الموفق " انتهى .

فائدة:

قال الحافظ في الفتح: " قوله فأتاها رسول الله - ﷺ - في ناس من أصحابه وقع في حديث بن عباس عند بن سعد فبعث إلى علي وعمار فأمرهما أن يأتيا البئر وعنده في مرسل عمر بن الحكم فدعا جبير بن إياس الزرقى وهو ممن شهد بدرا فدله على موضعه في بئر ذروان فاستخرجه قال ويقال الذي استخرجه قيس بن محصن الزرقى ويجمع بأنه أعان جبيرا على ذلك وبارشه بنفسه فنسب إليه وعند بن سعد أيضا أن الحارث بن قيس قال يا رسول الله ألا يهور البئر فيمكن تفسير من أبهم بهؤلاء أو بعضهم وأن النبي - ﷺ - وجههم أولا ثم توجه فشاهاها بنفسه " انتهى كلام الحافظ.



قال الإمام النووي كما في شرح مسلم: "وقد أنكر بعض المبتدعة هذا

الحديث بسبب آخر فزعم أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها وأن تجويزه يمنع الثقة بالشرع وهذا الذي ادعاه هؤلاء المبتدعة باطل لأن الدلائل القطعية قد قامت على صدقه وصحته وعصمته فيما يتعلق بالتبليغ والمعجزة شاهدة بذلك وتجويز ما قام الدليل بخلافه باطل فأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث بسببها ولا كان مفضلاً من أجلها وهو مما يعرض للبشر فغير بعيد أن يخيل إليه من أمور الدنيا ما لا حقيقة له وقد قيل إنه إنما كان يتخيل إليه أنه وطئ زوجاته وليس بواطئ وقد يتخيل الإنسان مثل هذا في المنام فلا يبعد تخيله في اليقظة ولا حقيقة له وقيل إنه يخيل إليه أنه فعله وما فعله ولكن لا يعتقد صحة ما يتخيله فتكون اعتقاداته على السداد قال القاضي عياض وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على عقله وقلبه واعتقاده ويكون معنى قوله في الحديث حتى يظن أنه يأتي أهله ولا يأتيهن ويروى يخيل إليه أي يظهر له من نشاطه ومتقدم عاداته القدرة عليهن فاذا دنى منهن أخذته أخذة السحر فلم يأتين ولم يتمكن من ذلك كما يعتري المسحور وكل ما جاء في الروايات من أنه يخيل إليه فعل شيء لم يفعله ونحوه فمحمول على التخيل



بالبصر لالخلل تطرق إلى العقل وليس في ذلك ما يدخل لبسا على الرسالة ولا طعنا لأهل الضلالة والله أعلم " انتهى من شرح مسلم.

قال الحافظ كما في المفتح:

قال المازري "أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وزعموا أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها قالوا وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل وزعموا أن تجويز هذا يعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع إذ يحتمل على هذا أن يخيل إليه أنه يرى جبريل وليس هو ثم وأنه يوحي إليه بشيء ولم يوح إليه بشيء قال المازري وهذا كله مردود لأن الدليل قد قام على صدق النبي - ﷺ - فيما يبلغه عن الله تعالى وعلى عصمته في التبليغ والمعجزات شهادات بتصديقه فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو في ذلك عرضة لما يعترض البشر كالأمرض فغير بعيد أن يخيل إليه في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له مع عصمته عن مثل ذلك في أمور الدين قال وقد قال بعض الناس إن المراد بالحديث أنه كان - ﷺ - يخيل إليه أنه وطئ زوجاته ولم يكن وطأهن وهذا كثيرا ما يقع تخيله للإنسان في المنام فلا يبعد أن يخيل إليه في اليقظة قلت وهذا قد ورد صريحا في رواية بن عينة في الباب الذي



يلي هذا ولفظه حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن وفي رواية الحميدي أنه يأتي أهله ولا يأتيهم.

قال الداودي: يرى بضم أوله أي يظن " وقال بن التين " ضبطت يرى بفتح أوله قلت وهو من الرأي لا من الرؤية فيرجع إلى معنى الظن وفي مرسل يحيى بن يعمر عند عبد الرزاق سحر النبي - ﷺ - عن عائشة حتى أنكر بصره وعنده في مرسل سعيد بن المسيب حتى كاد ينكر بصره قال عياض فظهر بهذا أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه ومعتقده قلت ووقع في مرسل عبد الرحمن بن كعب عند بن سعد فقالت أخت لبيد بن الأعصم إن يكن نبيا فسيخبر إلا فسيذهله هذا السحر حتى يذهب عقله قلت فوقع الشق الأول كما في هذا الحديث الصحيح وقد قال بعض العلماء لا يلزم من أنه كان يظن أنه فعل الشيء ولم يكن فعله أن يجزم بفعله ذلك وإنما يكون ذلك من جنس الخاطر يخطر ولا يثبت فلا يبقى على هذا للملحد حجة "

انتهى من فتح الباري. وقد تقدم بعض هذه الأقوال في كلام الشنقيطي وذكر بعض هذه الأقوال صاحب معارج القبول تنظر.



الجرعة: السابعة:



دحض تشكيك المشكك في حديث الذباب.

قال المشكك الخبيث عليه من الله ما يستحق:

هـ جناحين الذباب داء وشفاء

إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً
وَالْأُخْرَى شِفَاءً

رواه البخاري ٣١٤٢



حكم المحدثين: صحيح .

أقول:

إن من العجب العجاب، إن تجد من بني آدم من هو أضل الدواب.
فتجد بعض الرافضة مثلاً من يعتقد أن المتعة الدورية من دين الإسلام وينكر
حديث الذباب.

والمتعة الدورية صورتها: أن يستمتع جماعة من امرأة واحدة، ويقرروا الدور
والنوبة لكل منهم، فيجامعها من له النوبة من تلك الجماعة في نوبته، مع أن خلط
المائين في الرحم لا يجوز في شريعة من الشرائع، إذ لا يثبت حينئذ نسب العلوق
لأحد منهم، مع أن حفظ الأنساب هو الفارق بين الإنسان والحيوان. **انتهى**
موسوعة الفرقة المنتسبة إلى الإسلام (ج : ٦ ، ص ٢٨٠)

ويعتقدون: أن الإمام المنتظر، محمد بن الحسن العسكري، الذي دخل
السرداب في زعمهم، سنة ستين ومائتين، أو قريباً من ذلك بسامراً! وقد يقيمون
هناك دابة، إما بغلة وإما فرساً، ليركبها إذا خرج! ويقيمون هناك في أوقات عينوا
فيها من ينادي عليه بالخروج. يا مولانا، اخرج! يا مولانا، اخرج! ويشهرون
السلاح، ولا أحد هناك يقاتلهم.



ويقال: إنهم كلما طلعت الشمس أرسلوا فارسا على فرس معه خبز وماء وعسل ولبن، يقف عند باب هذا السرداب يدعو مولاه المهدي لعله يخرج فيفطر على هذا الخبز والعسل والماء، فإذا أفطر فالفرس مهياً معه السيف ومعه الرمح يعتم ويركب وتفتح له الدنيا بابا بابا، حتى يملك مشارق الأرض ومغاربها. وينكر حديث الذباب.

ولقد أحسن من قال:

ما آن للسرداب أن يلد الذي ... كلمتموه بجهلكم ما أنا؟

فعلى عقولكم العفاء فإنكم ... ثلثتم العنقاء والغيلانا.

* وتجد المعتزلة وأفراخها يعتقدون أن الله خلق الخير والعبد خلق الشر وأن القرآن ليس كلام الله وأن الله ليس له من الأسماء والصفات إلا ما أثبتته عقولهم السفيمة.

وينكرون للأحاديث التي جرت غير موافقة لأغراضهم ومذاهبهم، ويدعون أنها مخالفة للمعقول، وغير جارية على مقتضى الدليل، فيوجبون ردها.

وتجد أحدهم طويلاً وعريضاً في بدنه، بل قد تجد أن ارتفاع بطنه حوالي متر ونصف، فتقول له: السنة، فيقول لك: لا، سنة ماذا؟ أنا حضرت ماجستير في السنة، تقول لي: السنة؟! خذها واشبع بها، ويرد روايات في البخاري ومسلم، ويقول لك: هذا الذي تسمعه أهو كلام دخل مخك؟! فتقول له: هل العيب في



السنة أم في عقلي أنا؟ فيقول لك: لا بد من اتفاق النقل مع العقل، أقول له: صحيح، لكن اتفاق النقل مع العقل السليم، وليس العقل الخرف كحالتك، فيقول لك: أتصدق أن النبي - ﷺ - سحر؟ وقد كان هناك شخص يناقشني في سحر النبي عليه الصلاة والسلام، فقلت له: عيب، الحديث في البخاري، وتلقته الأمة بالقبول، ولم يتعرض له أحد من أئمة الإسلام بالنقد، والأمة مجمعة على صحة الحديث، فيقول لك: هذا كلام فارغ! فهل إجماع الأمة كلام فارغ والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تجتمع أمتي على ضلالة"، فهل الأمة لها ألف وأربعمائة سنة مجمعة على ضلالة، وأنت يا مغفل أدركت الحقيقة بزعمك؟ فيقول لك: دعنا من ذلك الحديث، هل أنت مصدق حديث الذبابة الذي في البخاري؟ فهو يعرف أنه في البخاري، فأقول له: نعم، وفي النهاية تضطر أن تقول له: إن الطب أثبت فعلاً أنه في أحد جناحي البعوض داء وفي جناحها الآخر دواء؟ فيقول لك: غير معقول، أين قال هذا الطب؟ فتقول له: قد بحث في مكان كذا، فيقول لك: إذا أنا آمنت فعلاً.

يعني: أنت لا تؤمن إلا إذا بحث! والنبي والصحابة والعلماء والرواة، بل الأمة بأكملها لا تكفي! إلا قول طبيب من لندن أو من أمريكا أو من فرنسا أو من أي مكان آخر! ثم وهو يتحدث معك يجلس على الكرسي وبطنه أمامه، فهذا هو الذي صورته النبي عليه الصلاة والسلام بقوله: " لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته



شبعان" ، أي: عنده تخمة في بطنه وفي عقله، فيقول لك: لا نقبل السنة! فنقول له: إذا ماذا تريد؟! إن معظم المثقفين معتزلة من حيث لا يدرون أنهم معتزلة، وعامة الأمة مرجئة من حيث لا تريد أن تكون كذلك، فإذا قلت لواحد من الأمة: صل، يقول لك: يا رجل! صلاة ماذا؟ أهم شيء القلب، هذا القلب في منتهى النظافة! ونسي أو لم يعلم أن النبي عليه الصلاة والسلام قد كفره، وقد يقول: وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإخراج الزكاة تقليل للمال، والله لم يأمر بذلك، فينكر القرآن والسنة من حيث لا يريد هو أن ينكر، لكنه الإرجاء.

مع أنك تجد الآن في جماعة أنصار السنة المحمدية من يقول: إن حديث الذباب الذي رواه البخاري في الصحيح كلام لا أصل له، وعندما تذكر له حديث الذبابة كأن عقرباً لدغته، فيقول: هذا الحديث مكذوب، فعندما تحاول إقناعه يصول ويجول معك، ومرد صولته وجولته إلى العقل.

وتجد بعض أهل الأهواء المعاصرين يرد هذا الحديث ويقول لأن أخذ الطب من اليهود والنصارى أحب إلي من أن أخذه من رسول الله - ﷺ - .

أقول:

لو قال قائلهم الحديث صحيح لا ريب فيه ولكنني أجد نفسي تعاف ما وقع عليه الذباب ولأطيق الأكل أو الشرب منه لقلنا لا حرج ولا تثريب عليك.



لكن هؤلاء الأوغاد، ومنشأ الفتن والفساد أقل من أن تسود وجوههم بمداد الأفلام، وأذل من أن يقابلوا بأسنة الألسنة وسهام الأرقام؛ فإنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة، قد كوروا العمائم، واتخذوا ذلك شبكة لصيد طير الولايم، كل منهم قد شمع بأنف من الجهل طويل، واشمخر بخرطوم كخرطوم الفيل، واحتشى من قيح الخبث وقبح الأباطيل، على أن من يسمع يخل.

فينكرون ما صح عن خير البرية، ويؤمنون بكل طامة وبلية. وغالب الرعاع اليوم كالأنعام بل هم أضل، يتبعون كل ناعق ويألفون كل ناهق.

قال الشاطبي في بيان مسلك أهل البدع

ردهم للأحاديث التي جرت غير موافقة لأغراضهم ومذاهبهم، يدعون أنها مخالفة للعقول وغير جارية على مقتضى الدليل فيجب ردها كالمنكرين لعذاب القبر والصراط والميزان ورؤية الله عز وجل في الآخرة وكذلك حديث الذباب وقتله، وأن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء وأنه يقدم الذي فيه الداء،

وحديث الذي أخذ أخاه بطنه فأمره النبي - ﷺ - بسقيه العسل وما أشبه ذلك من الأحاديث الصحيحة المنقولة نقل العدول وربما قدحوا في الرواة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم - وحاشاهم - وفيمن اتفق من الأئمة من المحدثين على عدالتهم وإمامتهم كل ذلك ليردوا به على من خالفهم في المذاهب وربما ردوا فتاويهم وقبحوها في أسماع العامة لينفروا الأمة عن اتباع



السنة وأهلها وقال بعدها: وذهبت طائفة إلى نفي أخبار الآحاد جملة والاقتصار على ما استحسنته عقولهم في فهم القرآن. . ولما ردوها بتحكيم العقول كاد الكلام معهم راجعا إلى أصل التحسين والتقيح
 أما أهل السنة فقد وفقهم الله تعالى إلى المذهب الحق في كل تلك الأمور
انتهى من ((الاعتصام للشاطبي)) (١/ ٢٣١). وأيضا: (١/ ٢٣٢)

بيان صحة الحديث

قال العلامة الألباني كما في الصحيحة: ثم وقفت على العدد (٨٢) من "مجلة العربي" الكويتية ص ١٤٤ تحت عنوان:
 "أنت تسأل، ونحن نجيب" بقلم المدعو عبد الوارث كبير، جوابا له على سؤال
 عما لهذا الحديث من الصحة والضعف؟

فقال:

أما حديث الذباب، وما في جناحيه من داء وشفاء، فحديث ضعيف، بل هو عقلا حديث مفترى، فمن المسلم به أن الذباب يحمل من الجراثيم والأقذار... ولم يقل أحد قط أن في جناحي الذبابة داء وفي الآخر شفاء، إلا من وضع هذا الحديث أو افتراه، ولو صح ذلك لكشف عنه العلم الحديث الذي يقطع بمضار الذباب ويحض على مكافحته.



قال الألباني: وفي الكلام على اختصاره من الدس والجهل ما لا بد من الكشف

عنه دفاعا عن حديث رسول الله - ﷺ -، وصيانة له أن يكفر به من قد يغتر

بزخرف القول **فأقول:**

أولا: لقد زعم أن الحديث ضعيف، يعني من الناحية العلمية الحديثية بدليل

قوله: "بل هو عقلا حديث مفترى".

وهذا الزعم واضح البطلان، تعرف ذلك مما سبق من تخريج الحديث من طرق

ثلاث عن رسول الله - ﷺ -، وكلها صحيحة. وحسبك دليلا على ذلك أن أحدا

من أهل العلم لم يقل بضعف الحديث كما فعل هذا الكاتب الجريء.

ثانيا: لقد زعم أنه حديث مفترى عقلا.

وهذا الزعم ليس وضوح بطلانه بأقل من سابقه، لأنه مجرد دعوى لم يسق دليلا

يؤيده به سوى الجهل بالعلم الذي لا يمكن الإحاطة به، ألسنت تراه يقول:

"ولم يقل أحد ...، ولو صح لكشف عنه العلم الحديث" ...

فهل العلم الحديث - أيها المسكين - قد أحاط بكل شيء علما، أم أن أهله الذين

لم يصابوا بالغرور - كما أصيب من يقلدهم منا - يقولون: إننا كلما ازددنا علما

بما في الكون وأسراره، ازددنا معرفة بجهلنا! وأن الأمر بحق:

كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء:



وأما قوله: "إن العلم يقطع بمضار الذباب ويحض على مكافحته".

فمغالطة مكشوفة، لأننا نقول: إن الحديث لم يقل نقيض هذا، وإنما تحدث عن قضية أخرى لم يكن العلم يعرف معالجتها، فإذا قال الحديث: إذا وقع الذباب.. " فلا أحد يفهم، لا من العرب ولا من العجم، اللهم إلا العجم في عقولهم وإفهامهم أن الشرع يبارك في الذباب ولا يكافحه.

ثالثاً: قد نقلنا لك فيما سبق ما أثبتته الطب اليوم، من أن الذباب يحمل في جوفه ما سموه بـ "مبعد البكتريا" القاتل للجراثيم. وهذا وإن لم يكن موافقاً لما في الحديث على وجه التفصيل، فهو في الجملة موافق لما استنكره الكاتب المشار إليه وأمثاله من اجتماع الداء والدواء في الذباب، ولا يبعد أن يأتي يوم تنجلي فيه معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم في ثبوت التفاصيل المشار إليها علمياً، ﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ [ص: ٨٨]

وإن من عجيب أمر هذا الكاتب وتناقضه، أنه في الوقت الذي ذهب فيه إلى تضعيف هذا الحديث، ذهب إلى تصحيح حديث "طهور الإناء الذي يلغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات: إحداهن بالتراب" فقال: "حديث صحيح متفق عليه" فإنه إذا كانت صحته جاءت من اتفاق العلماء أو الشيخين على صحته، فالحديث الأول أيضاً صحيح عند العلماء بدون خلاف بينهم، فكيف جاز له



تضعيف هذا وتصحيح ذاك؟ ! ثم تأويله تأويلاً باطلاً يؤدي إلى أن الحديث غير صحيح عنده في معناه،

لأنه ذكر أن المقصود من العدد مجرد الكثرة، وأن المقصود من التراب هو استعمال مادة مع الماء من شأنها إزالة ذلك الأثر! وهذا تأويل باطل، بين البطلان وإن كان عزاه للشيخ محمود شلتوت عفا الله عنه. فلا أدري أي خطأه أعظم، أهو تضعيفه للحديث الأول وهو صحيح، أم تأويله للحديث الآخر وهو تأويل باطل.

وبهذه المناسبة، فإني أنصح القراء الكرام بأن لا يثقوا بكل ما يكتب اليوم في بعض المجالات السائرة، أو الكتب الذائعة، من البحوث الإسلامية، وخصوصاً ما كان منها في علم الحديث، إلا إذا كانت بقلم من يوثق بدينه أولاً، ثم بعلمه واختصاصه فيه ثانياً، فقد غلب الغرور على كثير من كتاب العصر الحاضر، وخصوصاً من يحمل منهم لقب "الدكتور"! . فإنهم يكتبون فيما ليس من اختصاصهم،

وما لا علم لهم به، وإني لأعرف واحداً من هؤلاء، أخرج حديثاً إلى الناس كتاباً جله في الحديث والسيرة، وزعم فيه أنه اعتمد فيه على ما صح من الأحاديث والأخبار في

كتب السنة والسيرة! ثم هو أورد فيه من الروايات والأحاديث ما تفرد به



الضعفاء والمتروكون والمتهمون بالكذب من الرواة كالواقدي وغيره، بل أورد فيه حديث: "نحن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر"، وجزم بنسبته إلى النبي - ﷺ -، مع أنه مما لا أصل له عنه بهذا اللفظ، كما نبه عليه حفاظ الحديث كالسخاوي وغيره، فاحذروا أيها القراء أمثال هؤلاء. والله المستعان" الصحيحة: (١/ ١٠٠١)

قال الإمام ابن باز ﷺ: «أما حديث الذباب فهو حديث صحيح رواه البخاري في صحيحه، وقد أخبر به النبي - ﷺ - جازما به، فقال عليه الصلاة والسلام: «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء»

وله شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وحديث أنس بن مالك، وكلها صحيحة، وقد تلقتها الأمة بالقبول ومن طعن فيها فهو غلط وجاهل لا يجوز أن يعول عليه في ذلك، ومن قال إنه من أمور الدنيا وتعلق بحديث «أنتم أعلم بشئون دنياكم»

فقد غلط؛ لأن الرسول - ﷺ - جزم بهذا ورتب عليه حكما شرعيا ولا قال أظن، بل جزم وأمر، وهذا فيه تشريع من الرسول؛ لأنه قال «إذا وقع الذباب في شراب



أحدكم فليغمسه ثم لينزعه» فهذا أمر من الرسول - ﷺ - وتشريع للأمة، وهو لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى . والله ولي التوفيق .
انتهى كلامه ۞ تعالى

وقال العلامة محمد بن صالح ابن عثيمين ۞ تعالى:

حديث الذباب ثبت في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي - ﷺ - قال: "إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء".

هذا خبر صادر عن رسول الله - ﷺ - وهو صلى الله عليه وسلم في أمور الغيب لا ينطق عن الهوى لا ينطق إلا بما أوحى الله تعالى إليه لأنه بشر والبشر لا يعلم الغيب بل قد قال الله له: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنِّي أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٥٠]

وهذا الخبر يجب علينا أن نقابله بحسن الخلق وحسن الخلق نحو هذا الخبر يكون بأن نتلقاه بالقبول والانقياد فنجزم بأن ما قاله النبي - ﷺ - في هذا الحديث فهو حق وصدق وإن اعترض عليه من اعترض ونعلم علم اليقين أن كل ما خالف ما صح عن رسول الله - ﷺ - فإنه باطل لأن الله تعالى



يقول ﴿فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ﴾ [يونس: ٣٢]
. انتهى من مكارم الأخلاق

نبوة النبي - ﷺ - دلالة من الدلائل

وعن المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال: " ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، إلا أن يوشك شبعان على أريكته يقول: عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرم فحرموه، ألا لا يحل الحمار الأهلي وذكر الحديث...

التحذير من مجالسة أهل الأهواء

قال الإمام أحمد بن حنبل: لا تجالس صاحب كلام وإن ذب عن السنة؛ فإنه لا يؤول أمره إلى خير.

أي: لا تجالس صاحب كلام وصاحب هوى وبدعة؛ حتى وإن تظاهر بأنه يدافع عن السنة، وهذا كلام واقعي، واذهب الآن إلى منكري السنة فإن أحدهم يقول لك: أنت فهمتني خطأ، نحن لم ننكر السنة، ولكن نقول: السنة هي فكرة في العقل؛ ولذلك لما اعتمدوا على عقولهم وجعلوا العقل حاكماً على السنن؛ صححوا أحاديث موضوعة، وردوا أحاديث متفق عليها؛ لأن القواعد التي



وضعها أهل العلم ليست هي الحاكمة والحاسمة، وإنما الحاكم والحاسم هو العقل.

يقول لك أحدهم: أنت إذا تصورت أنني أنكر السنة فأنت مخطئ، فتقول له: يا أخي! أنت رددت حديث الذبابة وهو وارد في البخاري، فيقول لك: هل حديث الذبابة معقول يا أخي؟! وتقول له: كذلك أنت رددت حديث فقء موسى لعين ملك الموت، فيقول لك: وهل هذا حديث؟

من رد ما صح في السنة كفر

أما لو جحدوا شيئاً مما جاء به النبي ﷺ - ولم يعترفوا، صاروا كفاراً، ولو آمنوا ببعض ما جاء به، فإن جحدوا بعضه فهم كافرون بجميع ما جاء به، فالواجب الإيمان به كله، سواء وافق أهواءنا أو خالفها؛ لأنه حق.

أما من كذب ببعض الأحاديث الصحيحة فهو كافر، فلو رد حديثاً في البخاري، والحديث صحيح، وقال: أنا لا أؤمن بهذا الحديث ولا أصدقه؛ لأنه يخالف العلم الحديث، فسبحان الله! كلام النبي ﷺ - يتهم، وكلام البشر لا يتهم؟ أيضاً العلم الحديث قد لا يخالف الأحاديث الصحيحة، والحمد لله، فمثلاً ورد في حديث الذباب الذي ينكره هؤلاء أن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء، والطب يقر بهذا أن السم يعالج بضده، وبما يناقضه، والذباب فيه النقيضان، فإنه إذا وقع



في الماء فإنه يرفع الجناح الذي فيه الدواء، ويغمس الجناح الذي فيه السم، فالنبي صلى الله عليه وسلم أمر بغمسه بجناحه الذي فيه الدواء ، فيغالب السم، فهذا يقره الطب ولا يرده، ولكنه لما خالف أذواق هؤلاء الجهال صاروا يتكلمون بهذا الكلام، وهذا كفر والعياذ بالله، ولهم مقالات شنيعة نحو السنة، يردونها ويشككون فيها، ويقولون إن النبي - ﷺ - قال: "أنتم أعلم بأمر دنياكم" ، يقولون هذا وهم يدعون أنهم دعاة للإسلام، وهذا موقفهم من سنة النبي - ﷺ - ، فهؤلاء الجهال يقولون: هذه من أمور الدنيا، والنبي عليه الصلاة والسلام يقول: "أنتم أعلم بأمر دنياكم" فمعناه: أنهم يجهلون النبي صلى الله عليه وسلم.

انتهى التعليقات المختصرة على متن الطحاوية.

فقه الحديث

وهذه قاعدة عند الفقهاء فإنهم يقولون: ما لا نفس له سائلة لا ينجس الماء إذا مات فيه.

ويستدلون على ذلك بحديث الذباب الذي فيه أن النبي - ﷺ - قال: " إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه في الماء؛ فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء " وهو عندما يقع ينزل بالذي فيه الداء ويرفع الذي فيه الشفاء، فإذا غمس جاء الدواء بعد الداء.



فالفقهاء قالوا: إن قوله - ﷺ - : "فليغمسه" **يعني:** ثم يستعمله ويشرب، قالوا:

قد يكون الماء حارا فإذا غمس فيه مات، والرسول - ﷺ - أمر باستعماله.

إذاً: هذا دليل على أن ما لا نفس له سائلة لا ينجس الماء إذا مات فيه.

وقد قال ابن القيم في كتابه (إعلام الموقعين عن رب العالمين):

"إن أول من عرف عنه في الإسلام أنه عبر بهذه العبارة فقال: ما لا نفس له سائلة

لا ينجس الماء إذا مات فيه هو إبراهيم النخعي، وعنه تلقاها الفقهاء من بعده"

وهي عبارة تشتمل على قاعدة من القواعد الفقهية في الطهارة، وهي: أن ما لا

نفس له سائلة لا ينجس الماء إذا مات فيه، وكل شيء لا دم فيه أو ليس مشتملا

على دم إذا مات في ماء فإن ذلك الماء يكون طاهرا.



الجرعة الثامنة





وهي رد تشكيك المشكك فيما خص النبي - ﷺ - به سالم مولى أبي حذيفة
ومن كان حاله كحال سالم من إرضاع الكبير.

حيث قال المشكك الخسيس:

٦. تشريع إرضاع الكبير!

إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقلوا وإنه يدخل علينا وإني أظن أن في
نفس أبي حذيفة من ذلك شيئا فقال لها النبي - ﷺ - أرضعيه تحرمي عليه
ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة فرجعت فقالت إني قد أرضعته فذهب الذي في
نفس أبي حذيفة

رواه مسلم ١٤٥٣

حكم المحدثين: صحيح.

ثم قال في آخر ذلك المنشور القبيح وإن القرآن ناقص منه آية الرجم

وآية إرضاع الكبير

أقول:

من رضع من امرأة صارت له أمًا ويحرم عليه من قرابتها ما يحرم على أبنائها
وزوجها "أي: صاحب اللبن" أبوه من الرضاعة ويحرم عليه من قرابته ما يحرم
على أبنائه الذين من صلبه.



عن عائشة قالت: قال رسول الله - ﷺ - «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة». **رواه البخاري.**

وعنها قالت: جاء عمي من الرضاعة فاستأذن علي فأبيت أن أذن له حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله - ﷺ - فسأله فقال: «أنه عمك فأذني له» قالت: فقلت: يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال رسول الله - ﷺ - : «إنه عمك فليج عليك» وذلك بعدما ضرب علينا الحجاب **«متفق عليه».**

وعنها رضي الله عنها، قالت: استأذن عليّ أفلح أخو أبي القعيس بعدما أنزل الحجاب، فقلت: لا أذن له حتى استأذن فيه النبي - ﷺ - ، فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس، فدخل علي النبي - ﷺ - ، فقلت له: يا رسول الله إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن فأبيت أن أذن له حتى استأذنتك، فقال النبي - ﷺ - : «وما منعك أن تأذني عمك؟»، قلت: يا رسول الله إن الرجل ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس، فقال: «أئذني له فإنه عمك تربت يمينك» قال عروة: فلذلك كانت عائشة تقول: «حرّموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب» **متفق عليه.**



وفي رواية: إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن علي بعد ما نزل الحجاب، فقلت: والله لا آذن له حتى أستأذن رسول الله - ﷺ - ، فإن أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعني امرأة أبي القعيس، فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إن الرجل ليس هو أرضعني، ولكن أرضعني امرأته؟ قال: «أئذني له، فإنه عمك تربت يمينك» قال عروة: فبذلك كانت عائشة، تقول: «حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب» **لفظ البخاري.**

وعن علي رضي الله عنه قال: يا رسول الله هل لك في بنت عمك حمزة؟ فإنها أجمل فتاة في قريش فقال له: «أما علمت أن حمزة أخي من الرضاعة؟ وأن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب؟» **رواه مسلم.**

وقد أحسن القائل.

أقارب ذي الرضاعة بانتساب	أجانب مُرضع إلا بنيه
ومرضعة أقاربها جميعا	أقاربه ولا تخصيص فيه.

فالحاصل.

أركان الرضاعة ثلاثة:

- رضيع
- ومرضعة
- وزوج المرضعة الذي هو صاحب اللبن



قال ابن القيم:

"فانتشرت الحرمة من هذه الجهات الثلاث، فأولاد الطفل وإن نزلوا أولاد ولدهما، وأولاد كل واحد من المرضعة والزوج من الآخر ومن غيره إخوته وأخواته من الجهات الثلاث، فأولاد أحدهما من الآخر إخوته وأخواته لأبيه وأمه، وأولاد الزوج من غيرها إخوته وأخواته من أبيه، وأولاد المرضعة من غيره إخوته وأخواته لأمه، وصار أبأؤها أجداده وجداته، وصار إخوة المرأة وأخواتها أخواله وخالاته، وإخوة صاحب اللبن وأخواته أعمامه وعماته، فحرمة الرضاع تنتشر من هذه الجهات الثلاث فقط.

ولا يتعدى التحريم إلى غير المرتضع ممن هو في درجته من إخوته وأخواته، فيباح لأخيه نكاح من أرضعت أخاه وبناتها وأمها، ويباح لأخته نكاح صاحب اللبن وأباه وبنيه، وكذلك لا ينتشر إلى من فوقه من آبائه وأمها، ومن في درجته من أعمامه وعماته وأخواله وخالاته، فلأبي المرتضع من النسب وأجداده أن ينكحوا أم الطفل من الرضاع وأمها، وأخواتها وبناتها، وأن ينكحوا أمها صاحب اللبن وأخواته وبناته، إذ نظير هذا من النسب حلال، فللأخ من الأب أن يتزوج أخت أخيه من الأم، وللأخ من الأم أن ينكح أخت أخيه من الأب، وكذلك ينكح الرجل أم ابنه من النسب وأختها، وأما أمها وبناتها، فإنما حرمتا بالمصاهرة"

انتهى من زاد المعاد (٤٩٥/٥).

ضابط الرضاعة:





فصل

فإن قيل ما هي الرضعة التي تنفصل من أختها، وما حدها؟ قيل: الرضعة فعلة من الرضاع، فهي مرة منه بلا شك، كضربة وجلسة وأكلة، فمتى التقم الثدي، فامتص منه ثم تركه باختياره، من غير عارض كان ذلك رضعة؛ لأن الشرع ورد بذلك مطلقاً، فحمل على العرف، والعرف هذا، والقطع العارض لتنفس أو استراحة يسيرة، أو لشيء يلهيه، ثم يعود عن قرب لا يخرج عنه كونه رضعة واحدة»

انتهى زاد المعاد (٥٧٥/٥)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: و "الرضعة" أن يلتقم الثدي فيشرب منه ثم يدعه: فهذه رضعة فإذا كان في كرة واحدة قد جرى له خمس مرات فهذه خمس رضعات؛ وإن جرى ذلك خمس مرات في كرتين فهو أيضاً خمس رضعات وليس المراد بالرضعة ما يشربه في نوبة واحدة في شربه؛ فإنها قد ترضعه بالغداة ثم بالعشي ويكون في كل نوبة قد أرضعته رضعات كثيرة. والله أعلم.

انتهى مجموع الفتاوى (٣٤/٧٥)

عدد الرضعات المحرمات:



عن عائشة، أنها قالت: " كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن، بخمس معلومات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهن فيما يقرأ من القرآن " **رواه مسلم.** وعن أم الفضل قالت: أن نبي الله - ﷺ - قال: « لا تحرم الرضعة أو الرضعتان » **رواه مسلم.**

وفي رواية عن عائشة قال: " لا تحرم المصة والمصتان "

وفي أخرى لأم الفضل قال: « لا تحرم الإملاجة والإملاجتان » .

هذه روايات لمسلم.

وعن عائشة: أن النبي - ﷺ - دخل عليها وعندها رجل فكأنه كره ذلك فقالت: إنه أخي فقال: « انظرون من إخوانكن؟ فإنما الرضاعة من المجاعة » **متفق عليه.**

هذا الأصل ورضاعة الكبير خاص بسالم مولى أبي حذيفة ومن حاله حال سالم على أصح أقوال العلماء وقد اختلف فيه العلماء قديما وحديثا مع اتفاقهم أن سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بني عامر بن لؤي جاءت إلى رسول الله - ﷺ - ، فقالت: يا رسول الله، كنا نرى سالما ولدا، وكان يدخل علي، وليس لنا إلا بيت واحد، فماذا ترى في شأنه، فقال رسول الله - ﷺ - :- " **أرضعيه خمس رضعات فيحرم بلبنك** "

ففعلت، وكانت تراه ابنا من الرضاعة، فأخذت بذلك عائشة فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر وبنت أخيها



أن يرضعن من أحببت أن يدخل عليها من الرجال، وأبى سائر أزواج رسول الله - ﷺ - أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس، وقلن: ما نرى الذي أمر به رسول الله - ﷺ - سهلة بنت سهيل إلا رخصة في سالم وحده من رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد، فعلى هذا من الخبر كان رأي أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم في رضاعة الكبير.

وكذلك من بعد الصحابة رضي الله عنهم فوافق عائشة ابن حزم ونصر مذهبها وقد ذهب عامة علماء المسلمين - ومنهم الأئمة الأربعة - إلى أن رضاع الكبير وهو من تجاوز الستين سن الرضاع لا أثر له في ثبوت المحرمية وحملوا هذا الحديث على الخصوصية أو أنه قد نسخ حكمه بما ثبت من أدلة أخرى.

وقال الإمام النووي

واختلف العلماء في هذه المسألة فقالت عائشة وداود تثبت حرمة الرضاع برضاع البالغ كما تثبت برضاع الطفل لهذا الحديث وقال سائر العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار إلى الآن لا يثبت إلا بإرضاع من له دون ستين إلا أبا حنيفة فقال ستين ونصف وقال زفر ثلاث سنين وعن مالك رواية ستين وأيام واحتج الجمهور بقوله تعالى والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وبالحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا إنما الرضاعة من المجاعة



وبأحاديث مشهورة وحملوا حديث سهلة على أنه مختص بها وبسالم وقد روى مسلم عن أم سلمة وسائر أزواج رسول الله - ﷺ - أنهن خالفن عائشة في هذا والله أعلم. انتهى من شرح مسلم.

وعلى كل فالحديث في ذلك لا مطعن فيه.

فقد روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي - ﷺ - : أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت النبي - ﷺ - فقالت: يا رسول الله إن سالما - لسالم مولى أبي حذيفة - معنا في بيتنا. وقد بلغ ما يبلغ الرجال، وعلم ما يعلم الرجال. قال: "أرضعيه تحرمي عليه"

وفي رواية: "أن أبا حذيفة، وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله - ﷺ - - تبني سالما، وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة، وهو مولى لامرأة من الأنصار، كما «تبني رسول الله - ﷺ - زيدا» وكان من تبني رجلا في الجاهلية دعاه الناس إليه وورث من ميراثه، حتى أنزل الله تعالى: "ادعوهم لآبائهم" [الأحزاب: ٥]. فجاءت سهلة النبي - ﷺ -

وفي رواية: «إن سالما، مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم، فأنت - تعني ابنة سهيل - النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال. وعقل ما عقلوا. وإنه يدخل علينا. وإني أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئا. فقال لها النبي - ﷺ - "أرضعيه تحرمي عليه، ويذهب الذي في



نفس أبي حذيفة» فرجعت فقالت: إني قد أرضعته. فذهب الذي في نفس أبي حذيفة.

وفي رواية: «إن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، وكان ممن شهد بدرًا مع النبي صلى الله عليه وسلم، تبنى سالما، وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الأنصار، كما " تبنى النبي صلى الله عليه وسلم زيدا، وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس إليه وورث من ميراثه، حتى أنزل الله: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]

إلى قوله: ﴿وَمَوْلَايَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]

فردوا إلى آبائهم، فمن لم يعلم له أب، كان مولى وأخا في الدين " فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري - وهي امرأة أبي حذيفة بن عتبة - النبي - **ﷺ** - فقالت: يا رسول الله إنا كنا نرى سالما ولدا، وقد أنزل الله فيه ما قد علمت

فذكر الحديث هذه الألفاظ كلها في البخاري وهي في مسلم في الرضاع باب رضاعة الكبير رقم (١٤٥٣)

غريب الحديث:



"الأيفع": الذي قارب البلوغ ولم يبلغ وجمعه أيفاع وقد أيفع الغلام ويفع وهو يافع. -

"تبنى": ادعاه ابناً له وكان التبني من عادة الجاهلية وقد أبطله الإسلام
"أنكحه": زوجه

"لامرأة": هي بثينة بنت يعار الأنصارية رضي الله عنها
"دعاه الناس إليه": نسبوه إليه.

"ادعوههم لأبائهم" انسبوههم إليهم.

عجائب

الرافضة تنكر: اختصاص سالم بهذه الخصيصة وتزعم أن النبي - ﷺ - خص علي بالوصية في الخلافة وذريته من بعده.

الرافضة تنكر: اختصاص سالم بهذه الخصيصة وتزعم أن الله خص فاطمة بنزول جبريل بالوحي عليها من بين النساء وبعد موت النبي - ﷺ - وأوحي إليها بمثل ما أوحي أبيها ثلاث مرات وعلي يكتب لها حتى تم قرآن فاطمة تسعون جزءاً.

الرافضة تنكر: اختصاص سالم بهذه الخصيصة وتزعم أن الله خصهم بدوام المتعة في النساء.



الرافضة تنكر: اختصاص سالم بهذه الخصيصة وتزعم أن الله خصهم باثنين عشر إمام وجعل كلامهم أرفع من القرآن مقدم عليه.

الرافضة تنكر: اختصاص سالم بهذه الخصيصة وتزعم أن الله خصهم بمهدي يخرج فيهم يحيي أبا بكر وعمر وأهل البقيع وقيم فيهم حد الردة وقيم على عايشة حد الزنا ، ويقتل أهل السنة والجماعة.

وغير ذلك من الخصائص المزعومة في دين الرافضة ويعتقدون ذلك من دين الله مع إنكار النقل والعقل لذلك وينكرون ما صح به الخبر من رضاعة سالم ومن كان حاله حال سالم.

فيا أيها الخسيس كما خص - ﷺ - البراء ابن نيار بجذعة المعز أضحية عن البراء، قال: خطبنا رسول الله - ﷺ - يوم النحر بعد الصلاة فقال: «من صلى صلاتنا، ونسك نسكنا فقد أصاب النسك، ومن نسك قبل الصلاة فتلک شاة لحم». فقام أبو بردة بن نيار فقال: يا رسول الله والله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة، وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب، فتعجلت فأكلت وأطعمت أهلي وجيراني. فقال رسول الله - ﷺ - : «تلک شاة لحم». فقال: إن عندي عناقا جذعة وهي خير من شاتي لحم، فهل تجزئ عني؟ قال: "نعم، ولن تجزئ عن أحد بعدك"



وخص غيره بما خصهم فنحن نؤمن بما صح ونلعن كل من يشكك ويطعن في دين المسلمين.

التورع عن المحارم

عن عقبة بن الحارث: أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز فأتت امرأة فقالت: قد أرضعت عقبة والتي تزوج بها فقال لها عقبة: ما أعلم أنك قد أرضعتني ولا أخبرتني فأرسل إلى آل أبي إهاب فسألهم فقالوا: ما علمنا أرضعت صاحبتنا فركب إلى النبي - ﷺ - بالمدينة فسأله فقال رسول الله - ﷺ -: " كيف وقد قيل؟ " ففارقتها عقبة ونكحت زوجا غيره. رواه البخاري.

وأما قول المشكك:

وإن القرآن ناقص منه آية الرجم وآية إرضاع الكبير

أقول: إن قصد ما في حديث عائشة قالت: كان فيما أنزل من القرآن: «عشر رضعات معلومات يحرمن». ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي فيما يقرأ من القرآن. **رواه مسلم.**

فليس هذا في رضاع الكبير.



فقولها: " وهي فيما يقرأ " معناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جدا حتى إنه - ﷺ - توفي وبعض الناس يقرأ خمس رضعات ويجعلها قرآنا متلوا لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على أن هذا لا يتلى والنسخ ثلاثة أنواع أحدها ما نسخ حكمه وتلاوته كعشر رضعات والثاني ما نسخت تلاوته دون حكمه كخمس رضعات وكالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما والثالث ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته وهذا هو الأكثر **ومنه قوله تعالى** ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَّتَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٤٠]

وقد تقدم بيان الناسخ والمنسوخ وأدلته في الجرعة الثالثة ما أغنى عن إعادته ههنا وإن قصد غير ذلك فقد كذب وافتري وهو بيت الكذب والفرية.





الجرعة التاسعة



قال المشكك الخبيث:

٧. شرب بول الابل والرسول يعذب .

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " أَنَّ نَاسًا اجْتَمَعُوا فِي الْمَدِينَةِ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ يَعْنِي الْإِبِلَ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَلَحَتْ أَبْدَانُهُمْ فَقَتَلُوا الرَّاعِي وَسَاقُوا الْإِبِلَ فَبَلَغَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ فَجَاءَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ قَالَ قَتَادَةُ فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الْحُدُودُ "

رواه البخاري ٥٣٦٢ حكم المحدثين: صحيح

انتهى كلام المشكك الخبيث قطع الله يده.

أقول:

أما قولك: شرب بول الابل فقد صح الخبر في ذلك

عن أنس بن مالك، قال: قدم أناس من عكل أو عرينة، فاجتروا المدينة «فأمرهم النبي - ﷺ - ، بلقاح، وأن يشربوا من أبوالها وألبانها» فانطلقوا، فلما صحوا، قتلوا راعي النبي - ﷺ - ، واستاقوا النعم، فجاء الخبر في أول النهار، فبعث في



آثارهم، فلما ارتفع النهار جيء بهم، " فأمر فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمرت أعينهم، وألقوا في الحرة، يستسقون فلا يسقون ". قال أبو قلابة: «فهؤلاء سرقوا وقتلوا، وكفروا بعد إيمانهم، وحاربوا الله ورسوله "

وفي رواية عنه: قدم على النبي - ﷺ - نفر من عكل، فأسلموا، فاجتوا المدينة " فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة، فيشربوا من أبوالها وألبانها " ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها، واستاقوا الإبل، فبعث في آثارهم، فأتي بهم «فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم، ثم لم يحسمهم حتى ماتوا " متفق عليه وهذا لفظ البخاري.

أخرجه مسلم في القسامة باب حكم المحاربين والمرتدين رقم ١٦٧١

" عكل أو عرينة " أسماء قبائل وهو في الرواية الأخرى (قدم نفر من عكل) بدون شك.

" فاجتوا " أصابهم الجوى وهو داء الجوف إذا استمر.

" بلقاح " هي الإبل الحلوب واحدها لقوح.

" سمل أعينهم " فقاها وأذهب ما فيها وفي رواية: (سمرت) أي: فقئت بحديدة محماة.

" الحرة " أرض ذات حجارة سوداء في ظاهر المدينة أي خارج بنيانها.



"يحسمهم" حسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه ويمكن أن يكون القطع بعملية جراحية شريطة عدم وضع المخدر ليشعر بالألم ويحصل له الزجر. فبول الإبل وألبانها دواء لهذا المرض بالنص ويقاس عليه ما شابهه

قال ابن القيم: "والجوى": داء من أدواء الجوف "والاستقساء" مرض مادي سببه مادة غريبة باردة تتخلل الأعضاء فتربو لها إما الأعضاء الظاهرة كلها، وإما المواضع الخالية من النواحي التي فيها تدبير الغذاء والأخلاق، وأقسامه ثلاثة: لحمي، وهو أصعبها وزقي، وطبلي.

* ولما كانت الأدوية المحتاج إليها في علاجه هي الأدوية الجالبة التي فيها إطلاق معتدل، وإدراج بحسب الحاجة، وهذه الأمور موجودة في أبوال الإبل وألبانها، أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بشربها، فإن في لبن اللقاح جلاء وتلييناً، وإدراجاً وتلطيفاً، وتفتيحاً للسدد، إذ كان أكثر رعيها الشيخ، والقيصوم، والبابونج، والأقحوان، والإذخر، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء.

وهذا المرض لا يكون إلا مع آفة في الكبد خاصة، أو مع مشاركة، وأكثرها عن السدد فيها، ولبن اللقاح العربية نافع من السدد، لما فيه من التفتيح، والمنافع المذكورة.

قال الرازي: لبن اللقاح يشفي أوجاع الكبد، وفساد المزاج، وقال الإسرائيلي: لبن اللقاح أرق الألبان، وأكثرها مائية وحدة، وأقلها غذاء، فلذلك صار أقواها على



تلطيف الفضول، وإطلاق البطن، وتفتيح السدد، ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التي فيه الإفراط حرارة حيوانية بالطبع، ولذلك صار أخص الألبان بتطرية الكبد، وتفتيح سدها، وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثا، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استعمل لحرارته التي يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل، وهو حار كما يخرج من الحيوان، فإن ذلك مما يزيد في ملوحته، وتقطيعه الفضول، وإطلاقه البطن، فإن تعذر انحداره وإطلاقه البطن، وجب أن يطلق بدواء مسهل.

انتهى الطب النبوي. (ح ١/ ٣٧-٣٨)

وأما ما فيك من مرض فلا علاج له إلا ما عالج به عمر

رضي الله عنه صبيغا ؟ .

فعن السائب بن يزيد قال: أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا: يا أمير المؤمنين، إنا لقينا رجلا يسأل عن تأويل القرآن، فقال: اللهم أمكني منه قال: فبينما عمر ذات يوم يغدي الناس، إذ جاءه رجل عليه ثياب وعمامة يتغدى حتى إذا فرغ قال: يا أمير المؤمنين ﴿وَالذَّارِيَتِ ذَرَوَا ۝ فَالْحَمِلَتِ وَقْرًا﴾ [الذاريات: ١- ٢] فقال عمر: أنت هو؟ فقام إليه فحسر عن ذراعيه فلم يزل يجلدده حتى سقطت عمامته، فقال: " والذي نفس عمر بيده، لو وجدتكم محلوقا لضربت رأسك، ألبسوه ثيابه، واحملوه على قتب، ثم أخرجوه حتى تقدموا به بلاده، ثم ليقيم



خطيباً، ثم ليقل: إن صبيغاً طلب العلم فأخطأه فلم يزل وضيعاً في قومه حتى هلك
وكان سيد قومه. **رواه الأجرى في الشريعة**

ورواه ابن وضاح في البدع: عن مالك بن أنس قال: "جعل صبيغ يطوف
معه كتاب الله ويقول: من يتفقه - نفقهه من يتعلم يعلمه الله فأخذه عمر بن
الخطاب فضربه بالجريد الرطب ثم سجنه حتى جف الذي به أخرجه فضربه فقال:
يا أمير المؤمنين إن كنت تريد قتلي فأجهز علي وإلا فقد شفيتني شفاك الله
فخلاه عمر بن الخطاب.

قال ابن وهب: قال لي مالك: وقد ضرب عمر بن الخطاب صبيغاً حين بلغه ما
يسأل عنه من القرآن وغير ذلك.

وعن نافع مولى عبد الله، أن صبيغاً العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن في
أجناد المسلمين حتى قدم مصر، فبعث به عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى عمر
بن الخطاب رضي الله عنه فلما أتاه الرسول بالكتاب فقرأه فقال: أين الرجل؟ فقال:
في الرحل، قال عمر: «أبصر أن يكون ذهب فتصيبك مني به العقوبة الموجهة»،
فأتاه به، فقال عمر: «تسأل محدثة»، فأرسل عمر إلى رطائب من جريد، "فضربه
بها حتى ترك ظهره دبيرة، ثم تركه حتى برأ، ثم عاد له، ثم تركه حتى برأ، فدعا به
ليعود له، قال: فقال صبيغ: إن كنت تريد قتلي، فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت



تريد أن تداويني، فقد والله برأت، فأذن له إلى أرضه، وكتب إلى أبي موسى
الأشعري رضي الله عنه أن لا يجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على
الرجل،

فكتب أبو موسى إلى عمر: أن قد حسنت توبته، فكتب عمر: أن ائذن للناس
بمجالسته. رواه الدارمي وفي سنده عبد الله بن صالح.

وقد روي عن سعيد بن المسيب، قال: جاء صبيغ التميمي إلى عمر بن الخطاب
فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن ﴿وَالذَّرِيَّتِ ذَرَوْا﴾ [الذاريات: ٢-١]
قال: هي الرياح ولولا أنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول ما قلته. قال:
فأخبرني عن ﴿أَلْحِمِلَاتٍ وَقِرًا﴾ قال: هي السحاب، ولولا أنني سمعت رسول
الله - ﷺ - يقول ما قلته. قال: فأخبرني عن ﴿فَالْمُقَسِّمَتِ أُمْرًا﴾، قال: «هي
الملائكة، ولولا أنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول ما قلته» قال: فأخبرني عن
﴿فَالْجَرِيَّتِ يُسْرًا﴾ قال: هي السفن، ولولا أنني سمعت رسول الله - ﷺ -
يقوله ما قلته " قال: ثم أمر به فضرب مائة وجعله في بيت، فلما برئ دعا به فضربه
مائة أخرى وحمله على قتب وكتب إلى أبي موسى الأشعري: امنع الناس من
مجالسته، فلم يزل كذلك حتى أتى أبا موسى فحلف له بالأيمان المغلظة ما يجد



في نفسه مما كان يجد شيئاً، فكتب في ذلك إلى عمر، فكتب عمر: ما أخاله إلا قد صدق، فخل بينه وبين مجالسته الناس "رواه البزار.

وكذا جاء عن ابن عباس أن رجلاً لم يزل يسأله حتى كاد أن يخرجه فقال ابن عباس: أتدرون ما مثل هذا؟ مثل صبيغ الذي ضربه عمر بن الخطاب.

"مثل صبيغ" هو: ابن عسيل التميمي المذكور قبل ومثله به لأنه رآه متعنتاً غير مصغٍ للعلم فحقيق أن يصنع به مثل صبيغ.

وهذا الخبيث ما أشبهه بصبيغ وما أحوجه إلى علاج صبيغ.

وقد انتفع صبيغ بهذا العلاج نفعا عظيما فبعد موت عمر رضي الله عنه جاء صبيغا بعض الزائعين فقال له: قد مات عمر فظهر مقالتك فقال: معاذ الله أن أعود إليها بعد أن أدبني العبد الصالح أي: عمر رضي الله عنه.

وأما قولك

"والرسول يعذب"

أقول:

نعم قال تعالى في آية المحاربين: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ



عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ
رَحِيمٌ ﴿٣٤﴾ [المائدة: ٣٣-٣٤]

وكان أيضا يقيم الحدود فرجم ماعزا حين أقر بزناه وكذا المرأة التي أتت إليه وهي حامل من الزنا وقطع يد السارق وجلد شارب الخمر وهجر الثلاثة الذين خلفوا وغزى وقاتل وسبى وغنم ولو أدركك أيها المشكك في الدين لصنع بك أعظم من صنع عمر بصبيغ.

قال ابن القيم في زاد المعاد: وكانت سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنيين الذين قتلوا راعي رسول الله - ﷺ - واستاقوا الإبل في شوال سنة ست، وكانت السرية عشرين فارسا.

قلت: وهذا يدل على أنها كانت قبل الحديبية، كانت في ذي القعدة كما سيأتي، وقصة العرنيين في الصحيحين من حديث أنس " أن رهطا من عكل وعرينة أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: يا رسول الله، إنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف، فاستوخمنا المدينة، فأمر لهم رسول الله - ﷺ - بدود، وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله - ﷺ - ، واستاقوا الدود وكفروا بعد إسلامهم "

وفي لفظ لمسلم: «سملوا عين الراعي، فبعث رسول الله - ﷺ - في طلبهم، فأمر بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وتركهم في ناحية الحرة حتى ماتوا» وفي حديث



أبي الزبير عن جابر: فقال رسول الله - ﷺ - : «اللهم عم عليهم الطريق، واجعلها عليهم أضيئ من مسك جمل». فعمى الله عليهم السبيل فأدركوا وذكر القصة...

وفيهما من الفقه جواز شرب أبوال الإبل، وطهارة بول مأكول اللحم، والجمع للمحارب إذا أخذ المال وقتل بين قطع يده ورجله وقتله، وأنه يفعل بالجاني كما فعل، فإنهم لما سملوا عين الراعي سمل أعينهم، وقد ظهر بهذا أن القصة محكمة، ليست منسوخة، وإن كانت قبل أن تنزل الحدود، والحدود نزلت بتقريرها لا بإبطالها. والله أعلم. انتهى زاد المعاد (٣/٢٥٦)

وقال أيضا :

فصل في حكمه في المحاربين

حكم بقطع أيديهم، وأرجلهم، وسمل أعينهم، كما سملوا عين الرعاء، وتركهم حتى ماتوا جوعا وعطشا كما فعلوا بالرعاء) زاد المعاد. (٥/٧)

وليس ما فعل - ﷺ - بالعربيين من باب المثلة التي نهى عنها - ﷺ - كما في مسلم عن بريدة، قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا أمر أميرا على جيش، أو سرية، أو صاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: «اغزوا باسم



الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا
الحديث

وقوله: **"ولا تمثلوا"** أي لا تشوهوا القتلى بقطع الأنوف والأذان وقد جاء النهي
عن المثلة في أحاديث منها هذا وثان من حديث صفوان بن عسال، **سيأتي في**
"المسند" ٢٤٠/٤

- وثالث عن أنس عند أبي داود. (٢٦١٤)، والبيهقي ٩٠ / ٩
- ورابع عن علي عند البيهقي ٩٠ / ٩ - ٩١، قال البيهقي: فى إسناده إرسال وضعف وهو بشواهد مع ما فيه من الآثار يقوى.
- وخامس عن جرير بن عبد الله البجلي عند أبي يعلى. (٧٥٠٥)، والطبراني (٢٣٠٤) و (٢٣٠٥)
- وسادس عن أبي موسى الأشعري عند البزار. (١٦٧٤)
- وسابع عن أبي بكر الصديق عند البيهقي. ٩٠ / ٨٩ و ٩٠
- وثامن عن خالد بن زيد عند البيهقي أيضا ٩١ / ٩
- وعن المغيرة وعمران بن حصين وسمرة
- وعن المغيرة بن شعبة، في المسند. (١٨١٥٢)
- وعن عبد الله بن يزيد الأنصاري، في المسند. (١٨٧٤٠)
- وفي البخاري قال قتادة: بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ((كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة)).



فليس ما فعل - ﷺ - في العرنين من المثلة المنهي عنها ولكن من باب

إقامة الحدود وقد أجاب بعضهم عن هذا الفعل بالعرنيين بجوابين:

أحدهما: أنه فعل ذلك قصاصا لأنهم قطعوا أيدي الرعاء وأرجلهم وسملوا أعينهم روي ذلك في حديث أنس وقيل إن ذلك قبل تحريم المثلة. فإن قيل فقد تركهم يستسقون فلا يسقون حتى ماتوا عطشا، قلنا: عطشهم لأنهم عطشوا أهل بيت النبي - ﷺ - تلك الليلة روي في حديث مرفوع أنه عليه السلام لما بقي وأهله تلك الليلة بلا لبن قال " اللهم عطش من عطش أهل بيت نبيك وقع هذا في شرح ابن بطلال، وقد خرجه النسوي. انتهى.

وقال ابن كثير: وقد اختلف الأئمة في حكم هؤلاء العرنين: هل هو منسوخ أو محكم؟ فقال بعضهم: هو منسوخ بهذه الآية، وزعموا أن فيها عتابا للنبي - ﷺ - **كما في قوله تعالى:** ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ﴾ [التوبة: ٤٣]

ومنهم من قال: هو منسوخ بنهي النبي - ﷺ - عن المثلة وهذا القول فيه نظر، ثم صاحبه مطالب ببيان تأخر الناسخ الذي ادعاه عن المنسوخ.

وقال بعضهم: كان هذا قبل أن تنزل الحدود، قاله محمد بن سيرين، وفي هذا نظر، فإن قصتهم متأخرة، وفي رواية جرير بن عبد الله لقصتهم ما يدل على تأخرها فإنه أسلم بعد نزول المائدة. ومنهم من قال: لم يسمل النبي - ﷺ -



أعينهم، وإنما عزم على ذلك، حتى نزل القرآن فبين حكم المحاربين. وهذا القول أيضا فيه نظر؛ فإنه قد تقدم في الحديث المتفق عليه أنه سمل - وفي رواية: سمر أعينهم.

وقال ابن جرير: حدثنا علي بن سهل، حدثنا الوليد بن مسلم قال: ذكرت الليث بن سعد ما كان من سمل النبي - ﷺ - أعينهم، وتركه حسمهم حتى ماتوا، قال: سمعت محمد بن عجلان يقول: أنزلت هذه الآية على رسول الله - ﷺ - معاتبه في ذلك، وعلمه عقوبة مثلهم: من القتل والقطع والنفي، ولم يسمل بعدهم غيرهم. قال: وكان هذا القول ذكر لأبي عمرو - يعني الأوزاعي - فأنكر أن يكون نزلت معاتبه، وقال: بل كانت عقوبة أولئك النفس بأعيانهم، ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم، ورفع عنهم السمل.

ثم قد احتج بعموم هذه الآية جمهور العلماء في ذهابهم إلى أن المحاربة في الأمصار وفي السبلان على السواء **لقوله: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾** [المائدة:

[٣٣]

* وهذا مذهب مالك، والأوزاعي، والليث بن سعد، والشافعي، أحمد بن حنبل، حتى قال مالك - في الذي يغتال الرجل فيخذه حتى يدخله بيتا فيقتله، ويأخذ ما معه -: إن هذا محاربة، ودمه إلى السلطان لا إلى ولي المقتول، ولا اعتبار بعفوه عنه في إنفاذ القتل.



* وقال أبو حنيفة وأصحابه: لا تكون المحاربة إلا في الطرقات، فأما في الأمصار فلا؛ لأنه يلحقه الغوث إذا استغاث، بخلاف الطريق لبعده ممن يغيثه ويعينه. والله أعلم» انتهى من تفسيره ٥ تعالى.

وقد استوفى الشوكاني الكلام على هذه المسألة في كتابه نيل الأوطار "باب المحاربين وقطاع الطريق". بما لا مزيد عليه فليُنظر ذلك من أراد. فقصة العرنيين هذه وكذلك آية المحاربين. يخصصان أحاديث النهي عن المثلة فإذا جاز التمثيل لمصلحة عامة وهي زجر الظلمة عن الاعتداء على الناس، فكذلك يجوز التمثيل بالكافر طلباً لمصلحة عامة يقتضيها الشرع والحال.





الجرعة العاشرة



وهي عبارة عن دحض تشكيك المشكك في أثر التابعي الجليل عمرو بن ميمون الأودي:

قال: المشكك الخبيث.

٨ أحد الصحابة رأى القروذ ترجم قردة زانية

حدثنا نعيم بن حماد حدثنا هشيم عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة قد زنت فرجموها فرجمتها معهم.

صحيح البخاري ٣٨٤٩ حكم المحدثين: صحيح.

أولاً :

قولك: " أحد الصحابة رأى القروذ ترجم قردة زانية "

أقول:

هذا من كذباتك التي لا تحصى كثرة أيها الكذاب الدجال



" عمرو بن ميمون الأودي اليمني المذحجي ثم الكوفي " (المتوفي سنة ٧٤ هـ)

﴿ تعالى ﴾ ، الإمام ، الحجة ، أبو عبد الله أدرك الجاهلية ، وأسلم في الأيام النبوية ، في اليمن على يد معاذ بن جبل رضي الله عنه وخرج من اليمن مع معاذ بعد موت النبي - ﷺ - ولم يلق النبي - ﷺ -

*** والصحابي هو :** " من لقي النبي - ﷺ - مؤمناً به ومات على ذلك "

وعمره لم يلق النبي - ﷺ - وقدم الشام مع معاذ بن جبل ، ولزمه حتى مات ثم سكن الكوفة فليس بصحابي يا كذاب .

قال العجلي في الثقات : " عمرو بن ميمون الأودي " تابعي ، ثقة ، جاهلي ،

أسلم في حياة النبي - ﷺ - ، ولم ير النبي - ﷺ - « انتهى .

وقال في الاستيعاب في معرفة الأصحاب .

وهو معدود في كبار التابعين من الكوفيين ، وهو الذي رأى الرجم في الجاهلية من القردة إن صح ذلك . انتهى .

وقال في أسد الغابة في تمييز الصحابة : " عمرو بن ميمون الأودي "

أبو عبد الله أدرك الجاهلية ، وكان قد أسلم في زمان النبي - ﷺ - ، وحج مائة حجة ، وقيل : سبعون حجة ، وأدى صدقته إلى النبي - ﷺ - .



قال عمرو بن ميمون: قدم علينا معاذ بن جبل إلى اليمن رسولا من عند رسول الله - ﷺ - مع السحر، رافعا صوته بالتكبير، وكان رجلا حسن الصوت، فألقيت عليه محبتي، فما فارقتة حتى جعلت عليه التراب.

ثم صحب ابن مسعود، وهو معدود في كبار التابعين من الكوفيين. وهو الذي روى أنه رأى في الجاهلية قردة زنت، فاجتمعت القردة فرجمتها. وهذا مما أدخل في «صحيح البخاري» انتهى.

ثانياً:

قد وقع من بعض العلماء شيء من النقد في الحديث ومن بعضهم تأويل بأن هذه القردة من الأمم التي مسخت أو أنهم من الجن ولا يستقيم شيء من ذلك فالقصة ثابتة إلى عمرو بن ميمون ولا مطعن فيها ولم يجعل الله لمن مسخهم قردة وخنازير نسلا.

قال الحافظ: " قوله عن حصين في رواية البخاري في التاريخ في هذا الحديث حدثنا حصين فأمن بذلك ما يخشى من تدليس هشيم الراوي عنه وقرن فيه أيضا مع حصين أبا المليح قوله رأيت في الجاهلية قردة بكسر القاف وسكون الراء واحدة القردة وقوله اجتمع عليها قردة بفتح الراء جمع قرد وقد ساق الإسماعيلي



هذه القصة من وجه آخر مطولة من طريق عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال كنت في اليمن في غنم لأهلي وأنا على شرف فجاء قرد مع قردة فتوسد يدها فجاء قرد أصغر منه فغمزها فسلت يدها من تحت رأس القرد الأول سلا رقيقا وتبعته فوق عليهما وأنا أنظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد الأول برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القردة فجعل يصيح ويومئ إليها بيده فذهب القردة يمنية ويسرة فجاءوا بذلك القرد أعرفه فحفروا لهما حفرة فرجموهما فلقد رأيت الرجم في غير بني آدم قال بن التين لعل هؤلاء كانوا من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم ثم قال إن الممسوخ لا ينسل قلت وهذا هو المعتمد.

لما ثبت في صحيح مسلم أن الممسوخ لا ينسل له وعنده من حديث بن مسعود مرفوعا إن الله لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا وقد ذهب أبو إسحاق الزجاج وأبو بكر بن العربي إلى أن الموجود من القردة من نسل الممسوخ وهو مذهب شاذ اعتمد من ذهب إليه على ما ثبت أيضا في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أتى بالضب قال لعله من القرون التي مسخت وقال في الفأر فقدت أمة من بني إسرائيل لا أراها إلا الفأر .



وأجاب الجمهور عن ذلك بأنه - ﷺ - قال ذلك قبل أن يوحى إليه بحقيقة الأمر في ذلك ولذلك لم يأت الجزم عنه بشيء من ذلك بخلاف النفي فإنه جزم به كما في حديث بن مسعود ولكن لا يلزم أن تكون القردة المذكورة من النسل فيحتمل أن يكون الذين مسخوها لما صاروا على هيئة القردة مع بقاء أفهامهم عاشرتهم القردة الأصلية للمشابهة في الشكل فتلقوا عنهم بعض ماشاهدوه من أفعالهم فحفظوها وصارت فيهم واختص القرد بذلك لما فيه من الفطنة الزائدة على غيره من الحيوان وقابلية التعليم لكل صناعة مما ليس لأكثر الحيوان ومن خصاله أنه يضحك ويطرب ويحكي ما يراه وفيه من شدة الغيرة ما يوازي آدمي ولا يتعدى أحدهم إلى غير زوجته فلا يدع في الغالب أن يحملها ماركب فيها من الغيرة على عقوبة من اعتدى إلى ما لم يختص به من الأنثى .

ومن خصائصه: أن الأنثى تحمل أولادها كهيئة الآدمية وربما مشى القرد على رجليه لكن لا يستمر على ذلك ويتناول الشيء بيده ويأكل بيده وله أصابع مفصلة إلى أنامل وأظفار ولشفر عينية اهداب وقد استنكر بن عبد البر قصة عمرو بن ميمون هذه وقال فيها إضافة الزنا إلى غير مكلف وإقامة الحد على البهائم وهذا منكر عند أهل العلم قال فإن كانت الطريق صحيحة فلعل هؤلاء كانوا من الجن لأنهم من جملة المكلفين وإنما قال ذلك لأنه تكلم على الطريق التي أخرجها



الإسماعيلي حسب وأجيب بأنه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا والرجم أن يكون ذلك زنا حقيقة ولا حدا وإنما أطلق ذلك عليه لشبهه به فلا يستلزم ذلك إيقاع التكليف على الحيوان

وأغرب الحميدي في الجمع بين الصحيحين فزعم أن هذا الحديث وقع في بعض نسخ البخاري وأن أبا مسعود وحده ذكره في الأطراف قال وليس في نسخ البخاري أصلا فلعله من الأحاديث المقحمة في كتاب البخاري وما قاله مردود فإن الحديث المذكور في معظم الأصول التي وقفنا عليها وكفى بإيراد أبي ذر الحافظ له عن شيوخه الثلاثة الأئمة المتقنين عن الفربري حجة وكذا إيراد الإسماعيلي وأبي نعيم في مستخرجيهما وأبي مسعود له في أطرافه نعم سقط من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده ولا يلزم من ذلك أن لا يكون في رواية الفربري فإن روايته تزيد على رواية النسفي عدة أحاديث قد نبهت على كثير منها فيما مضى وفيما سيأتي إن شاء الله تعالى وأما تجويزه أن يزداد في صحيح البخاري ما ليس منه فهذا ينافي ما عليه العلماء من الحكم بتصحيح جميع ما أورده البخاري في كتابه ومن اتفاقهم على أنه مقطوع بنسبته إليه وهذا الذي قاله تخيل فاسد يتطرق منه عدم الوثوق بجميع ما في الصحيح لأنه إذا جاز في واحد لا بعينه جاز في كل فرد فلا يبقى لأحد الوثوق بما في الكتاب المذكور واتفاق العلماء ينافي ذلك والطريق التي أخرجها البخاري دافعة لتضعيف بن عبد البر للطريق التي أخرجها



الإسماعيلي وقد أطنبت في هذا الموضع لئلا يغتر ضعيف بكلام الحميدي فيعتمده وهو ظاهر الفساد وقد ذكر أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتاب الخيل له من طريق الأوزاعي أن مهرا أنزي على أمه فامتنع فأدخلت في بيت وجللت بكساء وانزي عليها فنزى فلما شم ريح أمه عمد إلى ذكره فقطعه بأسنانه من أصله فإذا كان هذا الفهم في الخيل مع كونها أبعد في الفطنة من القرد فجوازها في القرد أولى» انتهى من (فتح الباري ج ٧ / ص ١٦١)

وقد نقل القسطلاني بعض كلام الحافظ وأقره فقال : « وهذا الحديث ثابت في جميع أصول البخاري التي رأيتها قال في الفتح وكفى بإيراد أبي ذر الحافظ له عن شيوخه الثلاثة الأئمة المتقنين عن الفربري وأبي مسعود له في الأطراف حجة لكنه سقط من رواية النسفي، وكذا الحديث الذي بعده ولا يلزم من ذلك أن لا يكون في رواية الفربري فإن روايته تزيد على رواية النسفي عدة أحاديث. ورواه الإسماعيلي من وجه آخر من طريق عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال: كنت في اليمن في غنم لأهلي وأنا على شرف فجاء قرد مع قرده فتوسد يدها فجاء قرد أصغر منها فغمزها فسلت يدها من تحت رأس القرد الأول سلا رفيقا وتبعته فوق عليهما وأنا أنظر، ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد القرد الأول برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القروء



فجعل يصيح ويومئ إليها بيده فذهب القروذ يمنة ويسرة فجاؤوا بذلك القرد
أعرفه فحفروا لهما حفرة فرجموهما فلقد رأيت الرجم في غير بني آدم.

ورواه البخاري أيضا في تاريخه الكبير فقال: قال لي نعيم بن حماد: أخبرنا هشيم
عن أبي المليح وحسين عن عمرو بن ميمون قال: رأيت في الجاهلية قردة اجتمع
عليها قردة فرجموها ورجمتها معهم وليس فيه قد زنت، وقول ابن الأثير في أسد
الغابة كابن عبد البر أن القصة بطولها يعني المروية عند الإسماعيلي المذكورة
تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان وليس ممن يحتج بهما، وهذا
عند جماعة من أهل العلم منكر لإضافة الزنا إلى غير مكلف وإقامة الحدود على
البهائم، ولو صح ذلك لكان من الجن لأن العبادات والتكليفات في الجن والإنس
دون غيرهما. أجيب عنه: بأنه لا يلزم من كون عبد الملك وابن حطان مطعون
فيهما ضعف رواية البخاري للقصة عن غيرهما بل مقوية وعاضدة لرواية
الإسماعيلي المذكورة، وبأنه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا أن يكون
ذلك زنا حقيقة ولا حدا، وإنما أطلق ذلك عليه لشبهه به فلا يستلزم ذلك إيقاع
التكليف على الحيوان « انتهى ».

"وممن قال بأن تلك القروذ من الأمم التي مسخت ابن العربي ̣ حيث قال "



مسألة الممسوخ هل ينسل أم لا

المسألة التاسعة:

قال علماؤنا: اختلف الناس في الممسوخ؛ هل ينسل أم لا؟ فمنهم من قال: إن

الممسوخ لا ينسل، ومنهم من قال ينسل، وهو الصحيح عندي.

والدليل عليه أمران: أحدهما: حديث النبي - ﷺ - في الصحيح حين «سئل عن

الضب، فقال إن أمة مسخت، فأخشى أن يكون الضب منها.

وثبت عنه أنه قال: "إن الفأر مسخ، ألا تراه إذا وضع له ألبان الإبل لم يشربها"

* **وروى البخاري** عن عمرو بن ميمون أنه قال: رأيت في الجاهلية قردة قد

رجموا قردة. ونص الحديث: قد رأيت في الجاهلية قردة قد اجتمع عليها قردة

قد زنت فرجموها، فرجمتها معهم. ثبت في بعض نسخ البخاري، وسقط في

بعضها. وثبت في بعض الحديث: قد زنت. وسقط هذا اللفظ عند بعضهم.

فإن قيل: وكأن البهائم بقيت فيهم معارف الشرائع حتى ورثوها خلفا عن سلف

إلى زمان عمر.

وقلنا: نعم، كذلك كان؛ لأن اليهود غيروا الرجم، فأراد الله أن يقيمه في

مسوخهم، حتى يكون إبلاغا في الحجة على ما أنكروه من ذلك، وغيره، حتى

تشهد عليهم كتبهم وأخبارهم ومسوخهم، حتى يعلموا أن الله يعلم ما يسرون وما



يعلنون، ويحصي ما يدلون وما يغيرون، ويقيم عليهم الحجة من حيث لا يشعرون، وينصر نبيه وهم لا ينصرون. انتهى من أحكام القرآن ج ٢ / ص ٤٤٢

ورد عليه القرطبي: وكلاهما لم يصيبا فقال في سياق رده على كلام ابن العربي هذا: " وأما ما ذكره من قصة عمرو فذكر الحميدي في جمع الصحيحين: حكى أبو مسعود الدمشقي أن لعمر بن ميمون الأودي في الصحيحين حكاية من رواية حصين عنه قال: رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة فرجموها فرجمتها معهم. كذا حكى أبو مسعود ولم يذكر في أي موضع أخرجه البخاري من كتابه، فبحثنا عن ذلك فوجدناه في بعض النسخ لا في كلها، فذكر في كتاب أيام الجاهلية. وليس في رواية النعمي عن الفريابي أصلا شي من هذا الخبر في القردة، ولعلها من المقحّمات في كتاب البخاري.

والذي قال البخاري في التاريخ الكبير: قال: لي نعيم بن حماد أخبرنا هشيم عن أبي بلج وحصين عن عمرو بن ميمون قال: رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة فرجموها فرجمتها معهم. وليس فيه

" **قد زنت** ". فإن صحت هذه الرواية فإنما أخرجه البخاري دلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية ولم يبال بظنه الذي ظنه في الجاهلية.

وذكر أبو عمر في الاستيعاب:



"عمرو بن ميمون" وأن كنيته أبو عبد الله "معدود في كبار التابعين من الكوفيين، وهو الذي رأى الرجم في الجاهلية من القردة إن صح ذلك، لأن رواته مجهولون. وقد ذكره البخاري عن نعيم عن هشيم عن حصين عن عمرو بن ميمون الأودي مختصرا قال: رأيت في الجاهلية قردة زنت فرجموها - يعني القردة - فرجمتها معهم.

ورواه عباد بن العوام عن حصين كما رواه هشيم مختصرا. وأما القصة بطولها فإنها تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان، وليس ممن يحتج بهما. وهذا عند جماعة أهل العلم منكر إضافة الزنى إلى غير مكلف، وإقامة الحدود في البهائم. ولو صح لكانوا من الجن، لأن العبادات في الإنس والجن دون غيرهما" انتهى. تفسير القرطبي (ج ١ ص ٤٤٢)

وفي الإصابة في تمييز الصحابة قال: وأخرج البخاري من طريق حصين، عن عمرو بن ميمون، قال: رأيت في الجاهلية قردة قد زنت اجتمع عليها قردة فرجموها فرجمتها معهم، هكذا أخرجه في آخر باب القسامة في الجاهلية، ويليه باب مبعث النبي - ﷺ -.

وأخرجه الإسماعيلي من وجه آخر، عن عيسى بن حطان، عن عمرو - مطولا، **وأوله:** كنت في غنم لأهلي، فجاء قرد مع قردة فتوسد يديها، فجاء قرد أصغر منه



فغمزها فسلت يدها سلا رقيقا وتبعته، فوقع عليها، ثم رجعت فاستيقظ فشمها، فصاح، فاجتمعت القردة فجعل يصيح ويومي إليها، فذهبت القردة بمنته ويسرة فجاءوا بذلك القرد - أعرفه، فحفروا حفرة فرجموها، فلقد رأيت الرجم في غير بني آدم. انتهى ملخصا.

وقد استنكر ابن عبد البر هذا، وقال إن ثبت فاعل هؤلاء كانوا من الجن

وأنكر الحميدي في جمعه وجوده في صحيح البخاري، وهو عجيب منه، فإنه في جميع النسخ من رواية العريزي، وإنما سقط من رواية السبيعي.

وقال أبو عمر: صدق إلى النبي - ﷺ - في حياته. ووثقه ابن معين والنسائي وغيرهما.

وقال أبو نعيم: مات سنة أربع وسبعين، وفيها أرخه غير واحد. وقيل: مات سنة خمس وسبعين. انتهى الإصابت. ج ٥ / ص ١٢٠

قال صاحب عمدة القاري بعد ذكر ما تقدم: " وقال بعضهم في الرد على ابن التين بأنه: ثبت في "صحيح مسلم" : أن الممسوخ لا نسل له، ويعكر عليه بما ثبت أيضا في صحيح مسلم أن النبي - ﷺ - ، لما أوتي بالضب، قال: لعله



من القرون التي مسخت. وقال في الفأر: فقدت أمة من بني إسرائيل لا أراها إلا الفار وإليه ذهب أبو إسحاق الزجاج وأبو بكر بن العربي حيث قالوا: إن الموجود من القردة من نسل الممسوخ، وأجيب بأنه، - صلى الله عليه وسلم - ، قال ذلك قبل الوحي إليه بحقيقة الأمر في ذلك، وفيه نظر لعدم الدليل عليه، وقال في الرد على ابن عبد البر بأنه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا، والرجم يكون ذلك زنا حقيقة ولا حدا، وإنما أطلق ذلك عليه لشبهه به، فلا يستلزم ذلك إيقاع التكليف على الحيوان. وأجيب: عنه بالجواب الأول من جوابي الكرمانى في ذلك، وقال في الرد على الحميدي، بقوله: وما قاله الحميدي مردود، فإن الحديث المذكور في معظم الأصول التي وقفنا عليها، ورد عليه بأن وقوف الحميدي على الأصول أكثر وأصح من وقوف هذا المعترض، لأنه جمع بين "الصحيحين" ومثله أدرى بحالهما، ولو كان في أصل البخاري هذا الحديث لم يجزم بنفيه عن الأصول قطعاً وجزماً على أنه غير موجود في رواية النسفي،

وقال هذا القائل أيضاً: وتجوز الحميدي أن يزداد في "صحيح البخاري" ما ليس منه ينافي ما عليه العلماء من الحكم بتصحيح جميع ما أورده البخاري في كتابه، ومن اتفاقهم على أنه مقطوع بنسبته إليه. قلت: فيه نظر، لأن منهم من تعرض إلى بعض رجاله بعدم الوثوق وبكونه من أهل الأهواء، ودعوى الحكم بتصحيح



جميع ما أورده البخاري فيه غير موجهة، لأن دعوى الكلية تحتاج إلى دليل قاطع، ويرد ما قاله أيضا بأن النسفي لم يذكر هذا الحديث فيه» **انتهى.**

هذه أقوال العلماء والصحيح الصواب الذي لا شك فيه ولا ريب
ثبوت القصة إلى عمرو بن ميمون ۞ تعالى فهو لاء الثقات العدول
الذين نقلوا عنه هذه القصة تجعل الشخص يقطع بثبوتها إلى ذلك
التابعي العابد الزاهد الجليل ۞ تعالى عمرو بن ميمون وأنت أيها
المشكك أقم نفسك نعل أهلك وأخرص أخرصك الله.





الجرعة الحادية عشر



وهي عبارة عن رد تشكيكه في الصحيحين بما لا يقدح فيهما فكل ما فيهما من معلقات وبلاغات ليست على شرطهما ولا يحكم عليهما بصحة ولا ضعف حتى ينظر فيهما.

فالبخاري: رحمه الله - يشترط في الرواية أن يكون الراوي قد لقي من روى عنه، **ومسلم:** رحمه الله - يشترط المعاصرة مع إمكان اللقي .

وقول الزهري: « حتى حزن رسول الله - ﷺ - فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رءوس شواهق الجبال فكلما أوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه... »



* لا يتأتى فيه ذلك لعدم معرفة الذي حدث الزهري . من هو ؟ وهل لقيه الزهري أم لا ؟! وهل لقي شيخه أم لا ؟! وهل هو ثقة أم ضعيف ؟! فهذا ليس على شرط البخاري وليس مما تلقته الأمة بالقبول .

* ثم إنه من بلاغات الزهري ومعلوم عند أهل العلم أن بلاغات الزهري واهية ليست بشيء .

نعم الحافظ قد وصل ما في البخاري من المعلقات كما في " إغلاق التعليق " فهل وصل مثل هذه البلاغات ؟ سيأتي ذكر كلام أهل العلم في ذلك إن شاء الله تعالى .

* فالحاصل: أن هذا التشكيك غير قادح في صحيح البخاري من وجهين أحدهما: فيما يتعلق بالمتن من جهة قوله: فيما بلغنا حيث لم يسنده وأنه لا يعلم ذلك إلا من جهة المنقول عنه،

والثاني: أنه أول الأمر أو أنه فعل ذلك لما أخرج من تكذيب قومه .

" فهذا المشكك الكذاب تشكيكه مردود عليه فما لم يسنده البخاري فليس على شرطه ولا يقدح في صحيح البخاري ، صح الخبر أو لم يصح وليس مما تلقته الأمة بالقبول فليعلم هذا "

وهذا هو قول المشكك الخسيس



٩. النبي أراد الإنتحار مرارا وتكرارا

عن عائشة قالت... ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي - ﷺ - فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رءوس شواهق الجبال فكلما أوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد إنك رسول الله حقا فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فإذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك. رواه البخاري ٦٩٨٢ حكم المحدثين: صحيح. انتهى كلامه.

أقول:

الحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين. **دون قوله:** "حتى حزن رسول الله - ﷺ - فيما بلغنا - حزنا...". إنما هو من بلاغات الزهري، ومعلوم عند أهل العلم أن بلاغات الزهري واهية ليست بشيء.

* **ومع ذلك** فقد اعتد بهذا البلاغ الواهي أحد المعاصرين الشاميين، فذكره في كتابه "فقه السيرة" كقضية مسلمة، فقال في الصفحة: ٨٥: وجزع النبي - ﷺ - بسبب انقطاع الوحي جزعا عظيما حتى إنه كان يحاول كما يروي البخاري أن يتردى من شواهق الجبال.



وقال أيضا في الصفحة ٨٧: حتى ضاقت الدنيا عليه، وراحت تحدّثه نفسه كلما

وصل إلى ذروة جبل أن يلقي بنفسه منها

أقوال العلماء في هذا البلاغ

قال في الجامع الصحيح قال الإسماعيلي: موه بعض الطاعنين على

المحدثين فقال: كيف يجوز للنبي أن يوفي بذروة جبل ليلقي منها نفسه؟ قال:

والجواب: أن إلقاء نفسه من رءوس الجبال بعدما نبئ فلضعف قوته عن تحمل

ما حمله من أعباء النبوة، وخوفا مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق

جميعا، كما يطلب الرجل الراحة من غم يناله في العاجل بما يكون فيه زواله عنه

ولو أفضى إلى إهلاك نفسه عاجلا، حتى إذا تفكر فيما فيه صبره على ذلك من

العقبى المحمودة صبر واستقرت نفسه قلت: أما الإرادة المذكورة في الزيادة

الأولى ففي صريح الخبر أنها كانت حزنا على ما فاته من الأمر الذي بشره به ورقة

وأما الإرادة الثانية بعد أن تبدى له جبريل وقال له إنك رسول الله حقا فيحتمل ما

قاله، والذي يظهر لي أنه بمعنى الذي قبله، وأما المعنى الذي ذكره الإسماعيلي

فوقع قبل ذلك في ابتداء مجيء جبريل. فتح الباري (ج ١٩ / ٤٤٩ ص ٤) (خ) ٦٥٨١ (حم)

(٢٦٠٠١ / ٣) انتهى الجامع الصحيح للسنن والمسانيد



وقال الحافظ : " وقوله هنا فترة حتى حزن النبي - ﷺ - فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس وصنيع المؤلف يوهم أنه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحميدي في جمعه فساق الحديث إلى قوله وفترو الوحي ثم قال انتهى حديث عقيل المفرد عن بن شهاب إلى حيث ذكرنا وزاد عنه البخاري في حديثه المقترون بمعمر عن الزهري فقال وفترو الوحي فترة حتى حزن فساقه إلى آخره والذي عندي أن هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد أخرج طريق عقيل أبو نعيم في مستخرجه من طريق أبي زرعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه في أول الكتاب بدونها وأخرجه مقرونا هنا برواية معمر وبين أن اللفظ لمعمر وكذلك صرح الإسماعيلي أن الزيادة في رواية معمر وأخرجه أحمد ومسلم والإسماعيلي وغيرهم وأبو نعيم أيضا من طريق جمع من أصحاب الليث عن الليث بدونها ثم إن القائل فيما بلغنا هو الزهري ومعنى الكلام أن في جملة ما وصل إلينا من خبر رسول الله - ﷺ - في هذه القصة وهو من بلاغات الزهري وليس موصولا وقال الكرمانى هذا هو الظاهر ويحتمل أن يكون بلغه بالإسناد المذكور ووقع عند بن مردويه في التفسير من طريق محمد بن كثير عن معمر بإسقاط قوله فيما بلغنا ولفظه فترة حزن النبي - ﷺ - منها حزنا غدا منه إلى آخره فصار كله مدرجا على رواية الزهري وعن عروة عن عائشة والأول هو المعتمد قوله فيها فإذا طالت عليه فترة الوحي قد يتمسك به من يصحح مرسل



الشعبي في أن مدة الفترة كانت سنتين ونصفا كما نقلته في أول بدء الوحي ولكن يعارضه ما أخرجه بن سعد من حديث بن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري وقوله مكث أياما بعد مجيء الوحي لا يرى جبريل فحزن حزنا شديدا حتى كاد يغدو إلى ثبير مرة وإلى حراء أخرى يريد أن يلقي نفسه فينا هو كذلك عامدا ليعض تلك الجبال إذ سمع صوتا فوقف فزعا ثم رفع رأسه فإذا جبريل على كرسي بين السماء والأرض متربعا يقول يا محمد أنت رسول الله حقا وأنا جبريل فانصرف وقد أقر الله عينه وانبسط جأشه ثم تتابع الوحي فيستفاد من هذه الرواية تسمية بعض الجبال التي أبهمت في رواية الزهري وتقليل مدة الفترة والله أعلم "

انتهى من فتح الباري.

قال في عمدة القاري بعد ذكر الحديث: "وهذا من بلاغات معمر ولم يسنده ولا ذكر راويه ولا أنه صلى الله عليه وسلم قاله ولا يعرف هذا من النبي - ﷺ - مع أنه قد يحمل على أنه كان أول الأمر قبل رؤية جبريل عليه الصلاة والسلام كما جاء مبينا عن ابن إسحاق عن بعضهم أو أنه فعل ذلك لما أخرجته تكذيب قومه

كما قال تعالى ﴿فَلَعَلَّكَ بَخِغٌ نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]



أو خاف أن الفترة لأمر أو سبب فخشي أن يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به ونحو هذا فرار يونس عليه السلام حين تكذيب قومه والله أعلم » انتهى (ج اص ٥٦).

قال القسطلاني: وهذه الزيادة خاصة برواية معمر والقاتل فيما بلغنا الزهري وليس موصولا. نعم يحتمل أن يكون بلغه بالإسناد المذكور وسقط قوله فيما بلغنا عند ابن مردويه في تفسيره من طريق محمد بن كثير عن معمر.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: والأول هو المعتمد، وقوله غدا بالغين المعجمة من الذهاب غدوة أو بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة وأما إرادته عليه الصلاة والسلام إلقاء نفسه من رؤوس شواهد الجبال فحزنا على ما فاتته من الأمر الذي بشره به ورقة وحمله القاضي عياض على أنه لما أخرجه من تكذيب من بلغه **كقوله تعالى:** ﴿فَلَعَلَّكَ بَخِيعُ نَفْسِكَ عَلَىٰ ءَاثَرِهِمْ إِنْ لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]

أو خاف أن الفترة لأمر أو سبب منه فخشي أن يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع عن ذلك فيعترض به.

وأما ما روى ابن إسحاق عن بعضهم أن النبي - ﷺ - قال وذكر جواره بحراء قال: فجاءني وأنا نائم فقال: اقرأ وذكر نحو حديث عائشة - رضي الله عنها - في غطه له وإقرائه ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]



قال: فانصرف عني وهببت من نومي كأنما صورت في قلبي ولم يكن أبغض إلي من شاعر أو مجنون، ثم قلت لا تحدث عني قريش بهذا أبدا لأعمدن إلى حالق من الجبل فلا أطرح نفسي منه فلا أقتلنها. فأجاب عنه القاضي بأنه إنما كان قبل لقائه جبريل وقيل إعلام الله له بالنبوة وإظهاره واصطفائه بالرسالة. نعم خرج الطبري من طريق النعمان بن راشد عن ابن شهاب أن ذلك بعد لقاء جبريل فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال: يا محمد أنت رسول الله حقا. قال: فلقد هممت أن أطرح نفسي من حالق جبل أي علوه. وأجيب: بأن ذلك لضعف قوته عن تحمل ما حمله من أعباء النبوة وخوفا مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعا كما يطلب الرجل إلى أخيه من غم يناله في العاجل ما يكون فيه زواله عنه ولو أفضى إلى إهلاك نفسه عاجلا. " **شرح البخاري (ج ٧ : ص ٤٢٩)**





الجرعة الثانية عشر



رد تشكيكه في حديث جابر رضي الله عنه. حيث قال هذا المشكك قطع الله دابره:

١٠. المرأة كالشيطان

"إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه" **رواه مسلم ٤٠٣** **حكم المحدثين: صحيح.**

انتهى كلامه عامله الله بما يستحق.

أقول:

مالك وللمرأة؟

ففي شبهتك الثالثة التي بينا بطلانها في الجرعة الرابعة تقول: " **تحقير المرأة** وجعل مقامها من مقام الكلب والحمار!" " وتنكر قطعها للصلاة وهنا تقول: « المرأة كالشيطان » وتنكر هذا الحديث الصحيح الذي شبه - **ﷺ** - فتنتها بفتنة الشيطان.



أقول: لعلك ماسوني يهودي فإنهم قد ذاقوا فتنة النساء ويريدون أن يفتنوا الأمة بما فتنوا به

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال: "إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها. فينظر كيف تعملون. فاتقوا الدنيا واتقوا النساء. فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء" **رواه مسلم.**

أو لعلك من منظمة تحرير المرأة، التي تنادي بحقوق المرأة، وتريد تحريرها من الإسلام ونقلها إلى الكفر والزندقة.

وتريد بحقوقها التعري واتخاذ أكثر من صديق ولو سموها (منظمة إفساد المرأة وفتنة الرجال بها) لصدقوا وأصابوا.

فإن شرائع الإسلام عندهم قيود وأغلال تمنع المرأة من ممارسة حقوقها من تبرد وسفور وتمتع مع أصدقائها فالتى تتمسك بدينها تكون رقيقة مستعبدة لمن شرع هذا الدين الذي لا يتلائم مع العصر وما فيه من رقي وتحضر ونفسخ وتهتك فلا بد من اخراجها من هذا الاستعباد، حتى تصير كلبة بين كلاب أو أتان بين حمير.

فإذا تحقق ذلك تكون قد تحررت وتحضرت ومارست حقها وحياتها البهيمية.



أأنت من المطالبين باختلاط الجنسين ومشاركة المرأة للرجل في كافة ميادين العمل وأن المرأة تقوم بالعمل خارج المنزل والرجل يعمل داخل المنزل تعمل مع زيد وتسافر مع عبيد وتنام مع دويد
والزوج يقوم بتربية الأولاد وأعمال البيت!
! فأين زوجتك إن كنت رجلا وإن كنت امرأة فأين محرمك ومع من تدخلين وتخرجين؟

أأنت من الكلاب المسعورة التي تطالب بإخراج النعاج ليلا إلى الخلاء؟!
فنسأل الله أن ييسر لك بأسد يكسر عضامك أم إنك من فصيلة توكل كرمان؟

أقول:

هذه دعوة تأبها العقول السليمة والفطر القويمة.

*** وَرَحِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَحْمَدَ شَوْقِي حَيْثُ بَيْنَ حَالِ هَؤُلَاءِ فَقَالَ:**

بَرَزَ الثَّغْلَبُ يَوْمًا فِي شَعَارِ الْوَأَعِظِينَا
فَمَشَى فِي الْأَرْضِ يَهْدِي وَيَسُبُّ الْمَاكِرِينَ الْمَاكِرِينَ
وَيَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَهِ الْعَالَمِينَ



يَا عَبْدَ اللَّهِ تُوْبُوا فَهُوَ كَهْفُ التَّائِبِينَ.
وَأَزْهَدُوا فِي الطَّيْرِ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الزَّاهِدِينَ
وَاطْلُبُوا الدِّينَ يُؤْذَنُ لِمَصَلَاةِ الصُّبْحِ فِينَا

فَأَتَى الدِّينَ رَسُولٌ مِنْ إِمَامِ النَّاسِكِينَ
عَرَضَ الْأَمْرَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَرْجُو أَنْ يَلِينَا
فَأَجَابَ الدِّينَ: عُدْرًا يَا أَضَلَّ الْمُهْتَدِينَ
بَلَّغِ الثَّغْلَبَ عَنِّي عَنْ جُدُودِي الصَّالِحِينَ .
عَنْ ذَوِي التَّيْجَانِ مِمَّنْ دَخَلَ الْبَطْنَ اللَّعِينَا
مُخْطِئٌ مَنْ ظَنَّ يَوْمًا أَنَّ لِلثَّغْلَبِ دِينًا

أقول:

. لقد كانت المرأة بنفس الحالة التي يريدون إعادتها إليها ويدعون إليها اليوم.

فقد روى الإمام البخاري في صحيحه: عن عائشة، زوج النبي - ﷺ -
أخبرته: أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس
اليوم: يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته، فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر:



كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبدا، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع. ونكاح آخر: يجتمع الرهط ما دون العشرة، فيدخلون على المرأة، كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت، ومر عليها ليل بعد أن تضع حملها، أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع به الرجل، ونكاح الرابع: يجتمع الناس الكثير، فيدخلون على المرأة، لا تمتنع ممن جاءها، وهن البغايا، كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علما، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها، ودعوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به، ودعي ابنه، لا يمتنع من ذلك «فلما بعث محمد - ﷺ - بالحق، هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم» **رواه**

البخاري.

وفيه أيضا: قالت زينب، وسمعت أم سلمة، تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله - ﷺ - ، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفتكحلها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا» مرتين أو ثلاثا، كل ذلك



يقول: «لا» ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول» -

*** قال حميد:** فقلت لزینب، وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: «كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها، دخلت حفشا، ولبست شر ثيابها، ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة، ثم تؤتى بدابة، حمار أو شاة أو طائر، فتفتض به، فقلما تفتض بشيء».

إلا مات، ثم تخرج فتعطى بعة، فترمي، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره»
سئل مالك ما تفتض به؟ قال: «تمسح به جلدها» **رواه البخاري.**

فأتى الله بهذا الدين فجعل المرأة فيه جوهرة مكنونة ولؤلؤة مصونة أبعدها عن أيدي العابثين وعن نضر الزائغين أخرجها من حياة البهائم إلى حياة الملوك فالزم أباه بالقيام عليها صغيرة وألزم زوجها بالقيام عليها كبيرة وأوجب على أرحامها صلتها وأوجب على أولادها برها وجعل الجنة تحت قدمها

عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رجلا أتاه فقال: إن لي امرأة وإن أمي تأمرني بطلاقها؟ فقال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول "الوالد أوسط أبواب الجنة، فإن شئت فأضع ذلك الباب، أو احفظه" **رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.**



وعن المغيرة بن شعبة، قال: قال النبي - ﷺ - " إن الله حرم عليكم: عقوق الأمهات، وواد البنات، ومنع وهات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال " متفق عليه.

ففرح المسلمون بذلك وارتاحوا فلم تعد المرأة إذا وضعت بحاجة إلى أن تجمع كل من أتاها وتلحق الولد بأحدهم لأن الزنا صار حراما ولأنها صارت خاصة بزوجها.

* ولم يعد الرجال بحاجة إلى قائف يفصل في خصومتهم على أولادهم لذهاب سبب ذلك،

* فالمرأة عند زوجها دينها يأمرها بحفظ فرجها من غير زوجها وإذا تطلقت وجب عليها أن تعتد بثلاث حيضات بهن يعرف برأئ رحمها وإن مات عنها زوجها وجب عليها أن تعتد أربعة أشهر وعشرا فأمن الناس من اختلاط الأنساب ومن أن تدخل المرأة على زوجها من ليس منه.

ثم أتى هؤلاء الزائغون فلم يرضوا للمرأة بهذا التكريم ولم يرضوا للأمة بهذه الراحة ولم يرتضوا دين الإسلام دينا وأبوا إلا أن يعيدوا صواحب الرايات والاستبضاع.



كرهوا شرع الله وأحبوا تحقيق أغراض أعداء الأمة فصار بعضهم ديوثا في أهله وبعضهم قوادا "فتالا" على نساء المسلمين وما أكثر هذا خاصة بين أوساط موظفي المنظمات الكافرة ومعتنقي دين الرافضة والمكارمة.

أقول:

نعم أيها المشكك الحديث في مسلم بنفس الرقم عن جابر، أن رسول الله - ﷺ - رأى امرأة، فأتى امرأته زينب، وهي تمعس منيئة لها، فقضى حاجته، ثم خرج إلى أصحابه، فقال: «إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه»

وقوله: "تمعس منيئة لها"

قال أهل اللغة: المعس الدلك والمنيئة قال أهل اللغة هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ وقال الكسائي يسمى منيئة ما دام في الدباغ وقال أبو عبيدة هو في أول الدباغ منيئة ثم أفيق وجمعه أفق كأديم وأدم "إن المرأة تقبل في صورة شيطان"

قال العلماء: معناه الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له.

ومن أجل ذلك أمرها الله تعالى بارتداء الحجاب **فقال تعالى:**



﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩]

وأمرها بملازمة البيت ولا تخرج إلا للحاجة **فقال تعالى**: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]

أي: الزمن بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة. ومن الحوائج الشرعية الصلاة في المسجد بشرطه، كما قال رسول الله - ﷺ -: "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليخرجن وهن تفلات" **وفي رواية**: "وبيوتهن خير لهن".

وعن عبد الله بن مسعود، عن النبي - ﷺ - ، قال: «المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان». **رواه الترمذي وصححه الألباني.**

وفي رواية عنه: عن النبي - ﷺ - قال: «إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها»

رواه البزار وابن خزيمة (١٦٨٥) وأخرجه أبو داود برقم (٥٧٠) بلفظ: "صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها" **رواه البزار بإسناده المتقدم وإسناده جيد.**



وفي روايته: "صلاة المرأة في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها، وصلاتها في

بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها" **قال ابن كثير وهذا إسناد جيد.**

ونهاها عن ترقيق صوتها إذا خاطبت الرجال؛

فقال تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا

مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢]

قال السدي وغيره: يعني بذلك: ترقيق الكلام إذا خاطبن الرجال؛ ولهذا قال:

﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]

أي: دغل ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢]

قال ابن زيد: قولا حسنا جميلا معروفا في الخير

ومعنى هذا: أنها تخاطب الأجنب بكلام ليس فيه ترخيم، أي: لا تخاطب المرأة

الأجنب كما تخاطب زوجها.

ونهى الله تعالى الرجال عن مخاطبة النساء الأجنبية إلا من وراء حجاب

قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ

لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُودُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ

مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]

أي: وكما نهيتكم عن الدخول عليهن، كذلك لا تنظروا إليهن بالكلية، ولو كان

لأحدكم حاجة يريد تناولها منهن فلا ينظر إليهن، ولا يسألهن حاجة إلا من وراء

حجاب.



وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال: "إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار أفرأيت الحمو؟ قال: الحمو الموت"، **متفق عليه.**

الحمو: قريب الزوج كأخيه، وابن أخيه، وابن عمه وحرم - ﷺ - الخلوة بها. عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله - ﷺ - قال: لا يخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرم متفق عليه.

وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - "حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، ما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله، فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة، فيأخذ من حسناته ما شاء حتى يرضي" ثم التفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ما ظنكم؟" **"رواه مسلم."**

: وبين - ﷺ - أن فتنتها عظيمة على الرجال عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي - ﷺ - قال: "ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء" **متفق عليه.**

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله - ﷺ - : « ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن »، **متفق عليه.**

وانضرد به مسلم من حديث ابن عمر في باب بيان نقصان الإيمان بنقص



وقوله: "أذهب" أشد إذهاباً. "للب" هو العقل السليم الخالص من الشوائب.

أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال: "إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها. فينظر كيف تعملون. فاتقوا الدنيا واتقوا النساء. فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء" **رواه مسلم.**

ومنع - ﷺ - المرأة إذا خرجت عن مس الطيب حتى لا يفتن بها من شم ذلك: وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - «أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة». **رواه مسلم.**

وعن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت: قال لنا رسول الله - ﷺ - «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً». **رواه مسلم.**

وعن أبي موسى قال: قال رسول الله - ﷺ - «كل عين زانية وإن المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا» يعني زانية. **رواه الترمذي ولأبي داود والنسائي نحوه وصححه الألباني**

*ونهاها الله عن المشي الملفت للنظر **فقال تعالى:** ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]



كانت المرأة في الجاهلية إذا كانت تمشي في الطريق وفي رجلها خلخال صامت
- لا يسمع صوته - ضربت برجلها الأرض، فيعلم الرجال طنينه، فنهى الله
المؤمنات عن مثل ذلك.

فهل ظهر لك خطر فتنة المرأة ووجه الشبه بينها وبين فتنة الشيطان؟!



الجرعة الثالثة عشر



وهي عبارة عن رد شبهتين هزيلتين أوردتهما المشكك وإن كان مثلهما لا يتفقان
على عاقل ولكن كيف وقد قيل:

الشبهة الأولى:

١١. قوله: ((اختفاء آية إرضاع الكبير بعد وفاة النبي)).

عن عائشة أنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم
نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله - ﷺ - وهن فيما يقرأ من القرآن.

رواه مسلم ١٤٥٢ أحكم المحدثين: صحيح.



أقول:

قولك : اختفاء آية ارضاع الكبير بعد وفاة النبي .

لا يتوافق مع دليلك لأن الحديث الذي ذكرت ليس فيه ذكر " آية رضاع الكبير " ولا ذكر اختفائها بعد وفاة النبي ولا في حياته بل كلما فيه هو نسخ عدد الرضعات مطلقا والأصل حمل الحديث على رضاع الصغير لأنه الأصل وحالة سالم مولى أبي حذيفة حالة خاصة به وبمن كان حاله حال سالم كما بينا ذلك في الجردة الثامنة في دحض شبهتك رقم (٦) التي اسميتها "تشرية إرضاع الكبير"

مرة أخرى. ولأنك تريد تقرير تلك الشبهة كررتها ههنا بصورة أخرى ، ونحن نلقمك نعلا

رضاع الكبير ليس فيه آية ولا يشرع مطلقا وإنما هو خاص بسالم مولى أبي حذيفة ومن كان حاله حاله.

فقله : ((اختفاء آية ارضاع الكبير بعد وفاة النبي))

كذب مفضوح وافتراء مقبوح فلم تنزل آية في رضاع الكبير ولم تختف فمن أين استفدت هذه الفائدة يا وارث مسيلمة بني تميم في الكذب.

* ولو صح في ذلك عن المعصوم شيء لآمنا به امثالاً **لقوله تعالى:** { وما

آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا } [الحشر: ٧]

وقوله تعالى: {من يطع الرسول فقد أطاع الله} [النساء: ٨٠]



وقوله تعالى: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون

لهم الخيرة من أمرهم} [الأحزاب: ٣٦]

وقوله تعالى: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم}

[آل عمران: ٣١]

وقوله تعالى: {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله

واليوم الآخر} [الأحزاب: ٢١]

*** وخوفا من قوله تعالى:** {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر

بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما} [النساء: ٦٥]

وقوله تعالى: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب

أليم} [النور: ٦٣]

ويجب الرجوع إلى سنته فيما يشكل قال الله تعالى: {إن تنازعتم في شئ فردوه

إلى الله والرسول} [النساء: ٥٩]

قال العلماء: معناه إلى الكتاب والسنة.

ومقتضى شهادة أن محمدا رسول الله: طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر،

واجتناب ما عنه نهى وزجر، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع. {وصلّى الله وسلم

على الهادي إلى صراط مستقيم قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]



الشبهة الثانية:

١٢. قوله : ((النبي جاء بالذبح)) .

أتسمعون يا معشر قريش ! أما والذي نفس محمد بيده ؛ لقد جئتكم بالذبح
الألباني "صحيح الموارد" ١٤٠٤

حكم المحدثين: صحيح. انتهى كلامه أخرسه الله.

قلت:

نعم الحديث في صحيح ابن حبان ودلائل النبوة البيهقي ومجمع الزوائد وتأريخ
الطبري ومسند البزار ومسند أحمد قال الإمام أحمد: « قال يعقوب: حدثنا أبي،
عن ابن إسحاق، قال: وحدثني يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه عروة، عن عبد
الله بن عمرو بن العاص، قال: قلت له: ما أكثر ما رأيت قريشا أصابت من رسول
الله، فيما كانت تظهر من عداوته؟ قال: حضرتهم وقد اجتمع أشرفهم يوما في
الحجر، فذكروا رسول الله - ﷺ - ، فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا
الرجل قط، سفه أحلامنا، وشتم آباءنا، وعاب ديننا، وفرق جماعتنا، وسب آلهتنا،
لقد صبرنا منه على أمر عظيم، أو كما قالوا: قال: فبينما هم كذلك، إذ طلع عليهم
رسول الله - ﷺ - ، فأقبل يمشي، حتى استلم الركن، ثم مر بهم طائفا بالبيت،
فلما أن مر بهم غمزوه ببعض ما يقول، قال: فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى،
فلما مر بهم الثانية، غمزوه بمثلها، فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى، ثم مر بهم



الثالثة، فغمزوه بمثلها، فقال: " تسمعون يا معشر قريش، أما والذي نفس محمد بيده، لقد جئتكم بالذبح "، فأخذت القوم كلمته، حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع، حتى إن أشدهم فيه وصاة قبل ذلك ليرفؤه بأحسن ما يجد من القول، حتى إنه ليقول: انصرف يا أبا القاسم، انصرف راشداً، فوالله ما كنت جهولاً، قال: فانصرف رسول الله - ﷺ - ، حتى إذا كان الغد، اجتمعوا في الحجر وأنا معهم، فقال بعضهم لبعض: ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه، حتى إذا بادأكم بما تكرهون تركتموه فبينما هم في ذلك، إذ طلع عليهم رسول الله - ﷺ ، فوثبوا إليه وثبة رجل واحد، فأحاطوا به، يقولون له: أنت الذي تقول كذا وكذا؟ لما كان يبلغهم عنه من عيب آلهتهم ودينهم، قال: فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: " نعم، أنا الذي أقول ذلك "، قال: فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بمجمع رداءه، قال: وقام أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه، دونه، يقول وهو يبكي: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [غافر: ٢٨]

ثم انصرفوا عنه، فإن ذلك لأشد ما رأيت قريشا بلغت منه قط .)

انتهى الحديث.

قال العلامة الألباني كما في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان إسناده

حسن . وكذا قال أصحاب مؤسسة الرسالة.

وقال محقق صحيح ابن حبان : ((إسناده قوي)) .



وفي البخاري عن عروة بن الزبير، قال: قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص: أخبرني بأشد ما صنع المشركون برسول الله - ﷺ - ، قال: " بينا رسول الله - ﷺ - يصلي بفناء الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولوى ثوبه في عنقه فخنقه به خنقا شديدا، فأقبل أبو بكر فأخذ بمنكبه ودفع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [غافر: ٢٨] **رواه البخاري. ورواه أحمد برقم (٦٩٠٨) وإسناده صحيح**

وروى البيهقي في الدلائل من حديث بن عباس عن فاطمة عليها السلام قالت اجتمع المشركون في الحجر فقالوا إذا مر محمد ضربه كل رجل منا ضربة فسمعت ذلك فأخبرته فقال اسكتي يا بنية ثم خرج فدخل عليهم فرفعوا رؤوسهم ثم نكسوا قالت فأخذ قبضة من تراب فرمى بها نحوهم ثم قال شأهت الوجوه فما أصاب رجلا منهم إلا قتل يوم بدر كافرا وقد أخرج أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس قال لقد ضربوا رسول الله - ﷺ - مرة حتى غشي عليه فقام أبو بكر فجعل ينادي ويلكم أقتلون رجلا ان يقول ربي الله فتركوه وأقبلوا على أبي بكر وهذا من مراسيل الصحابة وقد أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن مطولا من حديث أسماء بنت أبي بكر أنهم قالوا لها ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله - ﷺ - فذكر نحو سياق بن إسحاق المتقدم قريبا وفيه فأتى الصريخ إلى أبي بكر فقال أدرك صاحبك قالت فخرج من عندنا وله غدائر أربع وهو يقول ويلكم



أَتَقْتَلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ فَلَهُوَ عَنْهُ وَأَقْبَلُوا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَرَجَعَ إِلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ لَا يَمَسُّ شَيْئًا مِنْ غَدَائِرِهِ إِلَّا رَجَعَ مَعَهُ وَلَقِصَّةُ أَبِي بَكْرٍ هَذِهِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ مَنْ أَشْجَعَ النَّاسَ فَقَالُوا أَنْتَ قَالَ أَمَا إِنِّي مَا بَارَزْنِي أَحَدٌ إِلَّا أَنْصَفْتُ مِنْهُ وَلَكِنَّهُ أَبُو بَكْرٍ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَتْهُ قَرِيشٌ فَهَذَا يَجُؤُهُ وَهَذَا يَتَلَقَّاهُ وَيَقُولُونَ لَهُ أَنْتَ تَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا فَوَاللَّهِ مَا دَنَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ يَضْرِبُ هَذَا وَيُدْفَعُ هَذَا وَيَقُولُ وَيَلْكُمُ أَتَقْتَلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ بَكَى عَلِيٌّ ثُمَّ قَالَ أَتَشْدُكُمْ اللَّهُ أَمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ أَفْضَلُ أَمْ أَبُو بَكْرٍ فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ عَلِيٌّ وَاللَّهِ لَسَاعَةَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ خَيْرٌ مِنْهُ ذَاكَ رَجُلٌ يَكْتُمُ إِيْمَانَهُ وَهَذَا يَعلَنُ بِإِيْمَانِهِ « **انتهى من الفتح.** »

وتقدم الكلام على مثل هذه الشبهة في الجرعة الرابعة في رد شبهته الثانية وهي قوله: "النبي بعث بالسيف".

"بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَمْحِي وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ"

الألباني (صحيح الجامع): ٢٨٣١ حكم المحدثين: صحيح.

أقول: لقد شرع الله تعالى لرسوله جهاد الكافرين حتى يدخلوا في الإسلام.



قال تعالى: ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أُنْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣]

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا أُنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥]

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فِأَمَّا مَنْ بَعْدَ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤]

وقال تعالى: ﴿فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٣﴾ ذَلِكَمُ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ﴾ [الأنفال: ١٢-١٤]

وقال تعالى للمؤمنين من هذه الأمة: ﴿قَتِّلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيَذْهَبُ غِيْظُ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ١٤-١٥]

وهذا الحديث من هذا الباب ولهذا قتل صناديد قريش بأيدي المؤمنين الذين ينظرون إليهم بأعين ازدراء، وقد كان ذلك أنكى لهم وأشفى لصدور حزب الإيمان. فقتل أبي جهل في معركة القتال وحومة الوغى، أشد إهانة له من أن يموت على



فراشه بقارعة أو صاعقة أو نحو ذلك، كما مات أبو لهب - لعنه الله - بالعدسة بحيث لم يقربه أحد من أقاربه، وإنما غسلوه بالماء قدفاً من بعيد، ورجموه حتى دفنوه؟

فافهم هذا با أعبى من حمارك، ولا يفهم أنه يذبح الناس بغير جرم إلا من يجهل حاله - ﷺ - ودينه - ﷺ - والجهاد في سبيل الله.

وقد قتل كثير ممن حصل منه أذية للنبي - ﷺ - في غزوة بدر في ذلك الجهاد الذي رفع الله به الإسلام ووضع به الشرك.

وقول عروة بن الزبير، : قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص: أخبرني بأشد شيء صنعه المشركون برسول الله - ﷺ - ؟ « يخالف قول عائشة في الصحيحين: » أنها قالت للنبي - ﷺ - : هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد، قال: " لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال... » الحديث.

وقد جمع بينهما الحافظ في الفتح بما يشفي ويكفي .

فقال: « قوله سألت بن عمرو في رواية علي المذكورة قلت لعبد الله بن عمرو

قوله أخبرني بأشد شيء صنعه المشركون برسول الله - ﷺ - ؟ ... إلخ



هذا الذي أجاب به عبد الله بن عمرو يخالف ما تقدم في ذكر الملائكة من حديث عائشة أنه - **ﷺ** - قال لها وكان أشد ما لقيت من قومك فذكر قصته بالطائف مع ثقيف.

والجمع بينهما أن عبد الله بن عمرو استند إلى ما رواه ولم يكن حاضرا للقصة التي وقعت بالطائف... **انتهى من الفتح**

وقال: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي المتوفي (سنة ٧٩٥) هجرية في كتابه الذي شرح فيه حديث ابن عمر قال:

قال رسول الله - **ﷺ** - "بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم" **الذي رواه أحمد وغيره. وعلقه البخاري في صحيحه فقال:** ويذكر عن ابن عمر، عن النبي - **ﷺ** - "جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري".

أي جعل الله تعالى كسبي ومعاشي من الغنيمة وهي لا تنال إلا بالجهاد ومن خالف ما جئت به ناله الذل والأسر والرق أو فرض الجزية عليه. وقيل **"تحت ظل رمحي"** لأن الخصم إذا قرب من المقاتل فعلاه الآخر بالرمح كان تحت ظله.

قال :



أرسله بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا، وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا، فهدى به من الضلالة، وبصر به من العمى، وأرشد به من الغي، وفتح به أعينا عميا، وآذانا صما، وقلوبا غلفا. صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

أخرج أحمد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي - ﷺ - قال: " بعثت بين يدي الساعة، حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم فقله صلى الله عليه وسلم: " بعثت بالسيف "

يعني أن الله بعثه داعيا إلى توحيد بالسياف بعد دعائه بالحجة، فمن لم يستجب إلى التوحيد بالقرآن والحجة والبيان دعي بالسياف، **قال الله تعالى:** ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]

وفي الكتب السالفة وصف النبي - ﷺ - بأنه يبعث بقضيب الأدب، وهو السيف. ووصى بعض أحبار اليهود عند موته باتباعه وقال: انه يسفك الدماء، ويسبي الذراري والنساء، فلا يمنعهم ذلك منه. وروي أن المسيح عليه السلام قال لبني إسرائيل في وصف النبي - ﷺ -: إنه يسل السيف فيدخلون فيه دينه طوعا وكرها.



وإنما أمر النبي - ﷺ - بالسيف بعد الهجرة لما صار له دار وأتباع وقوة ومنعة، وقد كان يتهدد أعداءه بالسيف قبل الهجرة، وكان - ﷺ - يطوف بالبيت وأشراف قريش قد اجتمعوا بالحجر وقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل، قد سفه أحلامنا، وشتم آباءنا، وعاب ديننا، وفرق جماعتنا، وسب آلها. لقد صبرنا منه على أمر عظيم. فلما مر بهم النبي - ﷺ - غمزوه ببعض القول، فعرف ذلك في وجهه - ﷺ - وفعلوا ذلك به ثلاث مرات، فوقف وقال: "أتسمعون يا معشر قريش؟ أما والذي نفس محمد بيده، لقد جئتكم بالذبح" فأخذت القوم كلمته، حتى ما فيهم رجل إلا وكأنما على رأسه طير واقع، وحتى أن أشدهم عليه قبل ذلك ليلقاه بأحسن ما يجد من القول، حتى أنه ليقول: انصرف يا أبا القاسم راشدا، فوالله ما كنت مجهولا.

وقال محمد بن كعب: بلغ النبي - ﷺ - أن أبا جهل يقول: إن محمدا يزعم أنكم ما بايعتموه عشتم ملوكا فإذا متم بعثتم بعد موتكم، وكانت لكم جنان خير من جنان الأردن، وأنكم إن خالفتموه كان لكم منه الذبح، ثم بعثتم بعد موتكم وكانت لكم نار تعذبون فيها، فبلغ النبي - ﷺ - قوله. فقال: وأنا أقول ذلك إن لهم مني لذبحا، وإنه لا أخذهم.

وقد أمر الله تعالى بالقتال في مواضع كثيرة، **قال تعالى:** ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ



مَرَّصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿التوبة: ٥﴾

وقال: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَخْنَتُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مِمَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]

ولهذا عوتبوا على أخذ الفداء منهم أول قتال قاتلوه يوم بدر ونزل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧]

وكانوا قد أشاروا على النبي - ﷺ - بأخذ الفداء من الأسارى وإطلاقهم.

قال ابن عيينة: أرسل محمد - ﷺ - بأربعة سيوف: سيف على المشركين من العرب حتى يسلموا، وسيف على المشركين من غيرهم حتى يسلموا أو يسترقوا أو يقادوا بهم، وسيف على أهل القبلة من أهل البغي.

وفيما ذكر نزاع بين العلماء فإن منهم من يجيز المفاداة والاسترقاق في العرب وغيرهم، وكذلك يجيز أخذ الجزية بين الكفار جميعهم. والذي يظهر إن في القرآن أربعة سيوف: سيف على المشركين حتى يسلموا أو يؤسروا، فأما منا بعد وإما فداء، وسيف على المنافقين وهو سيف الزنادقة، وقد أمر الله بجهادهم والإغلاظ عليهم في سورة براءة وسورة التحريم وآخر سورة الأحزاب، وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، وسيف على أهل البغي، وهو المذكور في سورة الحجرات. ولم يسل صلى الله عليه وسلم هذا السيف في حياته، وإنما سله



علي رضي الله عنه في خلافته. وكان يقول: أنا الذي علمت الناس قتال أهل القبلة.

وله صلى الله عليه وسلم سيوف آخر، منها: سيفه على أهل الردة وهو الذي قال فيه: "من بدل دينه فاقتلوه" وقد سله أبو بكر الصديق رضي الله عنه من بعده في خلافته على من ارتد من قبائل العرب

ومنها سيفه على المارقين، وهم أهل البدع كالخوارج. وقد ثبت عنه الأمر بقتالهم مع اختلاف العلماء في كفرهم وقد قاتلهم علي رضي الله عنه في خلافته مع قوله: إنهم ليسوا بكفار.

وقد روي عن علي رضي الله عنه أن النبي - ﷺ - أمر بقتال المارقين والناكثين والقاسطين وقد حرق علي طائفة من الزنادقة، فصوب ابن عباس قتلهم، وأنكر تحريقهم بالنار فقال علي: ويح ابن عباس، لبحات عن الهنات.
قوله - ﷺ - : "بين يدي الساعة"

يعني أمامها، ومراده أنه بعث قدام الساعة قريباً منها ومن أسمائه صلى الله عليه وسلم الحاشر، والعاقب كما صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال: "أنا محمد وأحمد، والمأحي، الذي يمحو الله بي الكفر، والحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، والعاقب الذي ليس بعدي نبي.



" الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي - ﷺ -: بعثت بين يدي الساعة "

المؤلف زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السلامي
البغدادى ثم الدمشقي الحنبلي المتوفي (سنة ٧٩٥) هجرية.



الجرعة الرابعة عشر:



وهي عبارة عن رد شبهة عظيمة زلت بها أقدام كثير وهي المذكورة بقوله:

!خلق الإنسان على صورة الله

"خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً".

صحيح البخاري: ٦٢٢٧ حكم المحدثين: صحيح.

وقال في آخر ذلك المنشور: **قوله تعالى** (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) ويدعي أن الله

خلق الإنسان على صورته. انتهى كلامه.

أقول:

أولاً: الحديث:

قال الإمام البخاري **تعالى**: « ٦٢٢٧ - حدثنا يحيى بن جعفر، حدثنا

عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال: " خلق الله آدم على صورته، طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال: اذهب فسلم

على أولئك، النفر من الملائكة، جلوس، فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحية

ذريتك، فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة



الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الآن
"متفق عليه"

وسنده عند مسلم : (٢٨٤١) قال حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا
 معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا به أبو هريرة، عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم، فذكر أحاديث منها، وقال رسول الله - **ﷺ** - الحديث بلفظ
 البخاري المتقدم.

وفي رواية لمسلم برقم (٢٦١٢) ولفظه : "إذا قاتل أحدكم أخاه، فليجنب
 الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته".

وفي الشريعة للأجري : « باب الإيمان بأن الله عز وجل خلق آدم على
 صورته بلا كيف ... ٦٩٧ - وحدثنا أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي
 حدثنا إسحاق بن منصور الكوسج قال: قلت لأحمد يعني ابن حنبل: ينزل ربنا
 تبارك وتعالى كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الأخير إلى سماء الدنيا أليس تقول
 بهذه الأحاديث؟ ويراه أهل الجنة يعني ربهم عز وجل؟ ولا تقبحوا الوجه فإن الله
 عز وجل خلق آدم على صورته واشتكت النار إلى ربها عز وجل حتى وضع فيها
 قدمه وإن موسى لطم ملك الموت - قال أحمد: «كل هذا صحيح» قال إسحاق:
"هذا صحيح ولا يدفعه إلا مبتدع أو ضعيف الرأي"

انتهى الشريعة للأجري : [ج ٣ : ص ١١٢٧]



ثانياً:

أقول:

قد صح الحديث بلا شك ولا ريب والذي قال: "إن الله خلق آدم على صورته" رسول الذي قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] والرسول لا يمكن أن ينطلق بما يكذب المرسل والذي قال: "خلق آدم على صورته هو الذي قال: "إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر"، فهل أنت تعتقد أن هؤلاء الذين يدخلون الجنة على صورة القمر من كل وجه أو تعتقد أنهم على صورة البشر لكن في الوضأة والحسن والجمل واستدارة الوجه وما أشبه ذلك على صورة القمر، لا من كل وجه؟! فإن قلت بالأول، فمقتضاه أنهم دخلوا وليس لهم أعين وليس لهم أناف وليس لهم أفواه! وإن شئنا قلنا: دخلوا وهم أحجار! وإن قلت بالثاني؛ زال الإشكال وتبين أنه لا يلزم من كون الشيء على صورة الشيء أن يكون مماثلاً له من كل وجه

فإن أبي فهمك، وتقاصر عن هذا، وقال: أنا لا أفهم إلا أنه مماثل.

قلنا: هناك جواب آخر، وهو أن الإضافة هنا من باب إضافة المخلوق إلى خالقه، فقوله: "على صورته"، مثل قوله عز وجل في آدم: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [الحجر: ٢٩]

ولا يمكن أن الله عز وجل أعطى آدم جزءاً من روحه، بل المراد الروح التي خلقها الله عز وجل، لكن إضافتها إلى الله بخصوصها من باب التشريف، كما نقول:



عباد الله، يشمل الكافر والمسلم والمؤمن والشهيد والصديق والنبى لكننا لو قلنا: محمد عبد الله، هذه إضافة خاصة ليست كالعبودية السابقة.

فقله: خلق آدم على صورته"، يعني: صورة من الصور التي خلقها الله وصورها، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ [الأعراف: ١١]

والمصور آدم إذا، فآدم على صورة الله، يعني: أن الله هو الذي صورته على هذه الصورة التي تعد أحسن صورة في المخلوقات، ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]

فإضافة الله الصورة إليه من باب التشريف، كأنه عز وجل اعتنى بهذه الصورة ومن أجل ذلك، لا تضرب الوجه، فتعيبه حسا، ولا تقبحه فتقول: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، فتعيبه معنى، فمن أجل أنه الصورة التي صورها الله وأضافها إلى نفسه تشريفا وتكريما، لا تقبحها بعيب حسي ولا بعيب معنوي.

ثم هل يعتبر هذا الجواب تحريفا أم له نظير؟

نقول: له نظير، كما في بيت الله، وناقة الله، وعبد الله، لأن هذه الصورة (أي: صورة آدم) منفصلة بائنة من الله وكل شيء أضافه الله إلى نفسه وهو منفصل بائن عنه، فهو من المخلوقات، فحينئذ يزول الإشكال.



ولكن إذا قال القائل: أيهما أسلم المعنى الأول أو الثاني؟ قلنا: المعنى الأول أسلم، ما دمنا نجد أن لظاهر اللفظ مساغا في اللغة العربية وإمكانا في العقل، فالواجب حمل الكلام عليه ونحن وجدنا أن الصورة لا يلزم منها مماثلة الصورة الأخرى، وحينئذ يكون الأسلم أن نحمله على ظاهره.

فإذا قلت: ما هي الصورة التي تكون لله ويكون آدم عليها؟

قلنا: إن الله عز وجل له وجه وله عين وله يد وله رجل عز وجل، لكن لا يلزم من أن تكون هذه الأشياء مماثلة للإنسان، فهناك شيء من الشبه لكنه ليس على سبيل المماثلة، كما أن الزمرة الأولى من أهل الجنة فيها شبه من القمر لكن بدون مماثلة، وبهذا يصدق ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة، من أن جميع صفات الله سبحانه وتعالى ليست مماثلة لصفات المخلوقين، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل « انتهى من شرح العقيدة الوسطية العثيمين » تعالى.

ثالثا :-

أقوال العلماء:

قال ابن عثيمين في القول المضيد:

ثانيا: قولكم: إن الأجسام متماثلة، قضية من أكذب القضايا؛ فهل جسم الدب مثل جسم النملة؟ فيبينهما تباين عظيم في الحجم والرقعة واللين وغير ذلك. فإذا بطلت



هذه الحجة بطلت النتيجة، وهي استلزام مماثلة الله لخلقه. ونحن نشاهد البشر لا يتفقون في الوجوه؛ فلا تجد اثنين متماثلين من كل وجه ولو كانا توأمين، بل قالوا: إن عروق الرجل واليد غير متماثلة من شخص إلى آخر. ولاحظ أن التعبير بنفي المماثلة أولى من التعبير بنفي المشابهة؛ لأنه اللفظ الذي جاء به القرآن، ولأنه ما من شيئين موجودين إلا ويشتهبان من وجه ويفترقان من وجه آخر؛ فنفي مطلق المشابهة لا يصح، وقد تقدم.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي - ﷺ - قال: "إن الله خلق آدم على صورته" ووجه الله لا يماثل أوجه المخلوقين، فيجاب عنه: بأنه لا يراد به صورة تماثل صورة الرب عز وجل بإجماع المسلمين والعقلاء، لأن الله عز وجل وسع كرسيه السماوات والأرض، والسماوات والأرضون كلها بالنسبة للكرسي - موضع القدمين - كحلقة أقيت في فلاة من الأرض، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة؛ فما ظنك برب العالمين؟ فلا أحد يحيط به وصفا ولا تخيلا، ومن هذا وصفه لا يمكن أن يكون على صورة آدم ستون ذراعا، وإنما يراد به أحد معنيين:

الأول: أن الله خلق آدم على صورة، اختارها وجعلها أحسن صورة في الوجه، وعلى هذا؛ فلا ينبغي أن يقبح أو يضرب لأنه لما أضافه إلى نفسه اقتضى من الإكرام ما لا ينبغي معه أن يقبح أو أن يضرب.



الثاني: أن الله خلق آدم على صورة الله عز وجل، ولا يلزم من ذلك المماثلة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم: "إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أضواء كوكب في السماء ولا يلزم أن يكون على صورة نفس القمر؛ لأن القمر أكبر من أهل الجنة، وأهل الجنة يدخلونها طول أحدهم ستون ذراعاً، وعرضه سبعة أذرع كما في بعض الأحاديث. وقال بعض أهل العلم: على صورته؛ أي: صورة آدم؛ أي: أن الله خلق آدم أول أمره على هذه الصورة، وليس كبنيه يتدرج في الإنشاء نطفة ثم علقة ثم مضغة. لكن الإمام أحمد رحمه الله أنكر هذا التأويل، وقال: هذا تأويل الجهمية، ولأنه يفقد الحديث معناه، وأيضاً يعارضه اللفظ الآخر المفسر للضمير وهو بلفظ: على صورة الرحمن".

انتهى من القول المفيد شرح كتاب التوحيد [ج ٢ ص ٣٦٠]

وقال أيضاً في شرح العقيدة السفارينية: » فإن قال قائل: إنه ثبت عن

إذا ضرب أحدكم فليترك الوجه فإن الله خلق آدم على "النبي - ﷺ - أنه قال:

صورته ، وهذا يدل على أن وجه آدم مماثل لوجه الله، وانتم تقولون: إن لله وجهاً

لا يماثل أوجه المخلوقين، فما هو الجواب عن هذا الحديث؟

فالجواب: أن يقال: هذا الحديث من الأحاديث المتشابهة، فمن كان في قلبه زيغ

اتبعه، وجعله مناقضاً للقرآن، وضرب القرآن بعضه ببعض، وقال إن القرآن يقول:

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] وهذا الحديث يقول:



"إن الله خلق آدم على صورته" ؛ فيتبع المتشابه، وأما الراسخون في العلم فيفتح

الله عليهم ويعرفون وجه الجمع بين النصوص، ويقولون:

أولاً: إن معنى قوله: "خلق آدم على صورته": أي على الصورة التي اختارها الله

سبحانه وتعالى، وخلقها في أحسن صورة، تكون إضافة الصورة إلى الله إضافة

خلق وتشريف، كقوله: ﴿نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣] ، ﴿مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة:

١١٤] ، وما أشبه ذلك، وهذا وارد في القرآن، ولا يمتنع على الله عز وجل.

ثانياً: أن نقول: "على صورته" : أي على صورة الله التي هي صفته، ولا يلزم من

كون الشيء على صورة الشيء أن يكون مماثلاً للشيء، والدليل على هذا أن النبي

صلى الله عليه وسلم أخبر بأن زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ، ومعلوم

أنها ليست على صورة القمر من كل وجه، فليس في القمر عين ولا أنف ولا فم،

ومن دخل الجنة فهو له عين وأنف وفم، فهذا يدل على أنه لا يلزم من كون الشيء

على صورة الشيء أن يكون مماثلاً للشيء. وعلى هذا يكون قولنا: إن الله خلق

آدم على صورته، لا ينافي قولنا: إننا نثبت لله وجهاً لا يماثل أوجه المخلوقين.

وصفة الوجه هنا ليست معنوية، ولكنها موافقة لمسمى هو منا أبعاد وأجزاء،

فالوجه بالنسبة لنا بعض منا، لكن بالنسبة لله لا نقول إنه بعض، لأن البعض في

اللغة ما جاز انفكاكه عن أصله وانفصاله عنه، ومثل هذا في صفات الله لا يمكن،



وإن كان في صفاتنا ممكنا، فلهذا نقول: إن هذه الصفات صفات خبرية، مسماهها بالنسبة لنا أبعاد وأجزاء. «انتهى شرح العقيدة السفارينية».

قال عبد العزيز الراجحي في شرحه الحموية:

حديث الصورة: هو قول النبي - ﷺ -: (إن الله خلق آدم على صورته)، كأن ابن خفيف ألف فيه كتابا مستقلا.

وشيوخ الإسلام رحمه الله تكلم على حديث الصورة هذا، وأطال فيه، وبين تلبيس الجهمية في هذا، والكتاب بلغ ما يقارب رسالة، وفيه بين المؤلف رحمه الله أن القول الحق الذي عليه الأئمة وأهل العلم، أن الضمير في قول النبي صلى الله عليه وسلم (خلق الله آدم على صورته)، يعود إلى الله، كما تدل عليه الرواية الأخرى: (خلق الله آدم على صورة الرحمن).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: إن الرواية ثابتة وسندها لا بأس به.

وقال بعضهم: إن الضمير يعود إلى آدم، أي: خلق الله آدم على صورة آدم، وهذا القول نفاه الإمام أحمد وأبطله، فلما سأله ابنه قال: "خلق الله آدم على صورته"، هل هي صورة آدم؟ قال: هذا قول الجهمية، أي على صورة آدم قبل أن يخلقه الله. والقول الثالث: قالوا: إن الضمير يعود إلى المضروب؛ لأن الحديث له سبب، فالحديث ورد فيه: "لا تضرب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته"، فقالوا: هذا من باب التشبيه المقلوب، فالضمير يعود إلى المضروب.



والصواب من هذه الأقوال: أنه يعود إلى الله، وفيه: إثبات الصورة لله عز وجل، بل كل موجود له صورة، فهو يقتضي نوعاً من المشابهة، وهي المشابهة في مطلق الصورة، لكنها لا تقتضي مشابهة في الجنس، ولا في الذات والصفات.

قال المؤلف رحمه الله تعالى:

ثم قال: وسنذكر أصول السنة وما ورد من الاختلاف فيما نعتقده فيما خالفنا فيه أهل الزيغ وما وافقنا فيه أصحاب الحديث من المثبتة إن شاء الله، ثم ذكر الخلاف في الإمامة واحتج عليها وذكر اتفاق المهاجرين والأنصار على تقديم الصديق وأنه أفضل الأمة.

الشيخ: هذا هو اعتقاد أهل السنة والجماعة خلافاً للرافضة الذين يرون أن خلافة الصديق وخلافة عمر وعثمان باطلة.

انتهى من شرح الحموية [ج ٧ ص ٨] .

وسئل عبد العزيز الراجحي كما في شرح الطحاوية :

س: أحسن الله إليكم، يقول السائل: كيف يجمع بين نفي تشبيه الله بخلقه مع ورود الحديث وفيه: (أن الله خلق آدم على صورته؟)

ج: ما فيه تشبيه هذا خلق الله آدم على صورته كما ثبت في الصحيح، هذا إثبات الصورة لله، وهذا يقتضي نوعاً من المشابهة، كما حقق الشيخ ابن تيمية، نوع من



المشابهة، وهي مشابهة في مطلق الصورة لا في الجنس والمقدار، نوع من المشابهة.

والمشابهة في مطلق الصورة، لكنه ليس، لا يقصد مشابهة مماثلة في الجنس ولا في المقدار، وشيخ الإسلام له كتاب عظيم في هذا بيان تلبس الجهمية، وحفظ في رسالة كاملة "دكتوراه" وهو الآن تحت الطبع، أو انتهى من الطبع، على وشك الخروج - إن شاء الله - كتابه العظيم (بيان تلبس الجهمية) نعم. انتهى. شرح

الطحاوية للراجحي [ج ١ ص ٢٧]

وفي فتاوى اللجنة الدائمة فتوى رقم (٢٣٣١)

سؤال؟ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - أنه قال: «خلق الله آدم على صورته ستون ذراعاً» فهل هذا الحديث صحيح؟

الجواب: نص الحديث «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً، ثم قال اذهب فسلم على أولئك النفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك، فذهب فقال السلام عليكم، فقالوا السلام عليك ورحمة الله، فزادوه ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم طوله ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق تنقص بعده إلى الآن» **رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم** وهو حديث صحيح، ولا غرابة في متنه فإن له معنيين الأول أن الله لم يخلق آدم صغيراً قصيراً كالأطفال من ذريته ثم نما وطال حتى بلغ ستين ذراعاً، بل جعله يوم خلقه طويلاً على صورة نفسه النهائية طوله ستون ذراعاً.



والثاني أن الضمير في قوله «على صورته» يعود على الله بدليل ما جاء في رواية أخرى صحيحة «على صورة الرحمن» وهو ظاهر السياق ولا يلزم على ذلك التشبيه، فإن الله سمى نفسه بأسماء سمى بها خلقه ووصف نفسه بصفات وصف بها خلقه، ولم يلزم من ذلك التشبيه، وكذا الصورة، ولا يلزم من إتيانها لله تشبيهه بخلقها؛ لأن الاشتراك في الاسم وفي المعنى الكلي لا يلزم منه التشبيه فيما يخص كلا منهما، لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز «انتهى من فتاوى اللجنة الدائمة

قال عن عبد الرحمن بن القاسم: أنه قال: لا ينبغي لأحد أن يصف الله إلا بما وصف به نفسه في القرآن، ولا يشبه يديه بشيء، ولا وجهه بشيء، ولكن يقول: له يدان كما وصف نفسه في القرآن، وله وجه كما وصف نفسه، يقف عندما وصف به نفسه في الكتاب، فإنه تبارك وتعالى لا مثل له ولا شبيه ولكن هو الله لا إله إلا هو كما وصف نفسه، ويداه مبسوطتان كما وصفها: والأرض جميعا قبضته



يوم القيامة والسموات مطويات بيمينهما وصف نفسه قال: وكان مالك يعظم أن يحدث أحد بهذه الأحاديث التي فيها: أن الله خلق آدم على صورته وضعفها.

انتهى أصول السنة لابن أبي زمنين.

بعض من خالف أهل الحق

القائلون : مروها كما جاءت من غير تكييف ولا تمثيل.

قال ابن مندة : « عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ - أنه قال: « لا يقولن أحدكم قبح الله وجهك، ووجه من أشبه وجهك فإن الله عز وجل خلق آدم على صورته » هذا إسناد مشهور متصل صحيح وابن عجلان أخرج عنه مسلم والنسائي والجماعة إلا البخاري، ومعناه صحيح.

وإنما أراد النبي - ﷺ - بهذا الكلام أن الله عز وجل خلق بني آدم على صورة آدم

عليه السلام فإذا شتم أحد من ولده ومن يشبه وجهه فقد شتم آدم عليه السلام

فنهى عن ذلك « التوحيد لابن مندة [ج ١ ص ٢٢٣]

قال ابن بطّة في الإبانة : « باب الإيمان بأن الله عز وجل خلق آدم على صورته بلا كيف قال الشيخ: وكل ما جاء من هذه الأحاديث، وصحت عن رسول



الله صلى الله عليه وسلم ففرض على المسلمين قبولها، والتصديق بها، والتسليم لها، وترك الاعتراض عليها، وواجب على من قبلها، وصدق بها أن لا يضرب لها المقاييس، ولا يتحمل لها المعاني والتفاسير لكن تمر على ما جاءت ولا يقال فيها: لم؟ ولا كيف؟ إيماناً بها وتصديقاً، ونقف من لفظها وروايتها حيث وقف أئمتنا وشيوخنا، وننتهي منها حيث انتهى بنا". انتهى الإبانة [ج ٧ ص ٢٤٤]

مذهب الأشاعرة في الحديث:

قرر البيهقي مذهب الأشاعرة في الحديث فقال في كتابه الأسماء والصفات : « عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " خلق الله آدم على صورته، طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال: اذهب فسلم على أولئك النفر - وهم نفر من الملائكة جلوس - فاستمع ما يجيبونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك. قال: فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله، فزادوه ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم طوله ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الآن ". فهذا حديث مخرج في الصحيحين. وقد قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله، قوله: «خلق الله آدم على صورته» الهاء وقعت كناية بين اسمين ظاهرين، فلم تصلح أن تصرف إلى الله عز وجل.



لقيام الدليل على أنه ليس بذي صورة سبحانه ليس كمثله شيء، فكان مرجعها إلى آدم عليه السلام، فالمعنى أن ذرية آدم إنما خلقوا أطوارا كانوا في مبدأ الخلقة نطفة ثم علقة ثم مضغة، ثم صاروا صورا أجنة إلى أن تتم مدة الحمل، فيولدون أطفالا، وينشأون صغارا، إلى أن يكبروا فتطول أجسامهم، يقول: إن آدم لم يكن خلقه على هذه الصفة، لكنه، أو لما تناولته الخلقة وجد خلقا تاما، طوله ستون ذراعا. قال الشيخ: فذكر الأستاذ أبو منصور رحمه الله معناه، وذكر من فوائده أن الحية لما أخرجت من الجنة شوهدت خلقتها، وسلبت قوائمها، فالنبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يبين أن آدم كان مخلوقا على صورته التي كان عليها بعد الخروج من الجنة، لم تشوه صورته، ولم تغير خلقته.







الجرعة الخامسة عشر:



وهي عبارة عن رد تشكيك المشكك في حديث عائشة، قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضا، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباشرها " أمرها أن تتزر في فور حيضتها، ثم يباشرها، قالت: وأيكم يملك إربه، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك إربه " متفق عليه.

فقال هذا القبيح قطع الله دابرة:

! ١٤ - النبي لا يعتزل النساء في المحيض

كانت إحدانا إذا كانت حائضا فأراد رسول الله - ﷺ - أن يباشرها أمرها أن تتزر في فور حيضتها ثم يباشرها قالت وأيكم يملك إربه كما كان النبي - ﷺ - يملك إربه.

صحيح البخاري: ٣٠٢

حكم المحدثين: صحيح.

وقال في آخر منشوره: « ويخالف قوله تعالى (فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ)

ويدعي أن النبي لا يعتزل النساء في المحيض .

أقول الحديث متفق عليه باللفظ المذكور.



وفي لفظ لمسلم: عن عائشة قالت: «كان إحدانا إذا كانت حائضا أمرها رسول الله - ﷺ - أن تأتزر في فور حيضتها، ثم يباشرها» قالت: «وأياكم يملك إربه كما كان رسول الله - ﷺ - يملك إربه».

وفي مسلم أيضا عن ميمونة قالت: «كان رسول الله - ﷺ - يباشر نساءه فوق الإزار وهن حيض.

ورواه البخاري عنها بلفظ: "إذا أراد أن يباشر امرأة من نساءه أمرها، فاتزرت وهي حائض"

وفي رواية عنها: "كان رسول الله - ﷺ - يضطجع معي وأنا حائض، وبينى وبينه ثوب ((.

وعن أم سلمة، قالت: بينما أنا مضطجعة مع رسول الله - ﷺ - في الخميعة، إذ حضت، فانسلت، فأخذت ثياب حيضتي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنفست؟» قلت: نعم، فدعاني فاضطجعت معه في الخميعة. قالت: «وكانت هي ورسول الله - ﷺ - يغتسلان في الإناء الواحد، من الجنابة» **رواه مسلم.**

وقولها: "الخميعة" قال أهل اللغة الخميعة والخميل بحذف الهاء هي القطيفة وكل ثوب له حمل من أي شيء كان وقيل هي الأسود من الثياب "انسلت" أي ذهبت في خفية "ثياب حيضتي" الحيضة هي حالة الحيض أي أخذت الثياب



المعدة لزمن الحيض قال القاضي عياض ويحتمل فتح الحاء هنا أيضا أي الثياب التي ألبسها في حال حيضتي بالفتح هي الحيض (أنفست) هذا هو المعروف في الرواية وهو الصحيح المشهور في اللغة أن نفست معناه حاضت وأما في الولادة فقال نفست وأصل ذلك كله خروج الدم والدم يسمى نفسا.

وعن عائشة، قالت: «كان النبي ﷺ - ، إذا اعتكف، يدني إلي رأسه فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان» رواه مسلم.
وقولها: (فأرجله) ترجيل الشعر تسريحه.

وعن عائشة قالت: «كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ - من إناء واحد كلانا جنب وكان يأمرني، فأترز، فيباشرني وأنا حائض» رواه البخاري باب مباشرة الحائض.
وعن حرام بن حكيم، عن عمه، أنه سأل رسول الله ﷺ -: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «لك ما فوق الإزار»، وذكر مؤاكلة الحائض أيضا، وساق الحديث . رواه أحمد وأبو داود وغيرهما وصححه الألباني.

وعن عائشة، أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ - يتكئ في حجري وأنا حائض، فيقرأ القرآن» رواه مسلم.

وعن عكرمة، عن بعض أزواج النبي ﷺ - - أن النبي ﷺ - كان إذا أراد من الحائض شيئا، ألقى على فرجها ثوبا.

وغير ذلك من الأدلة الدالة على جواز مباشرة الحائض من فوق الإزار



وليس بين هذه الأدلة وبين **قوله تعالى**: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] ليس بينهما أي تعارض فقوله: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ يعني في الفرج، لقوله: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح" ؛ ولهذا ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم إلى أنه تجوز مباشرة الحائض فيما عدا الفرج.

ونهي عن قربانهم بالجماع ما دام الحيض موجودا، ومفهومه حله إذا انقطع.

وقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]

فيه ندب وإرشاد إلى غشيانهن بعد الاغتسال. وذهب ابن حزم إلى وجوب الجماع بعد كل حيضة، **لقوله**: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] وليس له في ذلك مستند، لأن هذا أمر بعد الحظر. وفيه أقوال لعلماء الأصول، منهم من يقول: إنه للوجوب كالمطلق. وهؤلاء يحتاجون إلى جواب ابن حزم، ومنهم من يقول: إنه للإباحة، ويجعلون تقدم النهي عليه قرينة صارفة له عن الوجوب، وفيه نظر. والذي ينهض عليه الدليل أنه يرد الحكم إلى ما كان عليه الأمر قبل النهي، فإن كان واجبا فواجب، **كقوله تعالى**: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] أو مباحا فمباح، **كقوله تعالى**: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]



﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠]

وعلى هذا القول تجتمع الأدلة، وقد حكاها الغزالي وغيره، واختاره بعض أئمة المتأخرين، وهو الصحيح.

وقد اتفق العلماء على أن المرأة إذا انقطع حيضها لا تحل حتى تغتسل بالماء أو تميم، إن تعذر ذلك عليها بشرطه ... « تفسير ابن كثير.

قال الإمام النووي مبينا حكم المباشرة في المذهب الشافعي

القسم الثالث المباشرة فيما بين السرة والركبة في غير القبل والدبر وفيها ثلاثة أوجه لأصحابنا أصحها عند جماهيرهم وأشهرها في المذهب أنها حرام والثاني أنها ليست بحرام ولكنها مكروهة كراهة تنزيه وهذا الوجه أقوى من حيث الدليل وهو المختار والوجه الثالث إن كان المباشر يضبط نفسه عن الفرج ويثق من نفسه باجتنابه إما لضعف شهوته وإما لشدة ورعه جاز وإلا فلا وهذا الوجه حسن قاله أبو العباس البصري من أصحابنا وممن ذهب إلى الوجه الأول وهو التحريم مطلقا مالك وأبو حنيفة وهو قول أكثر العلماء منهم سعيد بن المسيب وشريح وطاوس وعطاء وسليمان بن يسار وقتادة وممن ذهب إلى الجواز عكرمة ومجاهد والشعبي والنخعي والحكم والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل ومحمد بن الحسن وأصبغ وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وابن المنذر وداود وقد قدمنا أن هذا المذهب أقوى دليلا واحتجوا بحديث أنس الآتي اصنعوا كل شيء إلا النكاح قالوا وأما اقتصار



النبي - ﷺ - في مباشرته على ما فوق الإزار فمحمول على الاستحباب والله أعلم « انتهى شرح النووي لمسلم.

وهذا معلوم عند أهل الإسلام لكن الرافضة لما كان دينهم هو دين عبد الله بن سبأ اليهودي مؤسس الشيعة الأول صاروا يحنون إلى دين مؤسسهم ويريدون أن يشككوا في كل ما يخالف أو يذم دينهم ،

يشككون في آيات الجهاد ويوهمون المسلمين أن دينهم دين رحمه ونبيهم نبي رحمه فلا يجوز لمسلم أن يعادي كافرناهيك أن يقاتله فشكك في حديث " بعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة، والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم " .

فزعم أن قتال الكفار حتى يعبدوا الله وحده لا شريك له ليس من دين الإسلام وغنيمة أموالهم لا يجوز وليس من دين الإسلام، وأن التشبه بهم مباح أو مستحب. وترك التشبه بهم خلاف دين الرحمة

وهذا الحديث وأمثاله كثير وتلك الآيات الأمره بجهاد الكفار كل ذلك خرافة.

خرف الله عينه وقطع يده التي كتبت ذلك.

وأيضاً شكك في حديث " تسمعون يا معشر قريش، أما والذي نفس محمد بيده، لقد جئتكم بالذبح "

لأنهم يرون حرمة دماء الكافرين ويستحلون دماء المسلمين.



فمنذو ظهرت هذا الفرقة الخبيثة لم يعلم أنها أقامت حربا على الكفار ولم يعلم أنهم قتلوا كافرا في ساحة الوغى وما يسمع من حسن نصر الله وحزبه ومؤخرا من جبهة حماس الرافضية إنما هو من جنس ما يحصل في اليمن:

الموت لأمریکا الموت لإسرائيل اللعنة على اليهود النصر للإسلام
وهم مع اليهود والنصارى في خندق واحد يحاربون الإسلام والمسلمين آلاف مؤلفة قتلوا من مسلمي اليمن وتركوا آلاف الأيتام وآلاف الأرمال ويفسدون عقائد ودين الناس وهكذا هم على مر التاريخ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « والذين يوجدون في بلاد الإسلام من الإسماعيلية والنصيرية والدرزية وأمثالهم من أتباعهم. وهم الذين أعانوا التتار على قتال المسلمين وكان وزير هولاءكو " النصير الطوسي من أئمتهم. وهؤلاء أعظم الناس عداوة للمسلمين وملوكهم ثم الرافضة بعدهم. فالرافضة يوالون من حارب أهل السنة والجماعة ويوالون التتار ويوالون النصارى. وقد كان بالساحل بين الرافضة وبين الفرنج مهادنة حتى صارت الرافضة تحمل إلى قبرص خيل المسلمين وسلاحهم وغلمان السلطان وغيرهم من الجند والصبيان. وإذا انتصر المسلمون على التتار أقاموا المآتم والحزن وإذا انتصر التتار على المسلمين أقاموا الفرح والسرور. وهم الذين أشاروا على التتار بقتل الخليفة وقتل أهل بغداد. ووزير بغداد ابن العلقمي الرافضي هو الذي خامر على المسلمين وكاتب التتار حتى أدخلهم أرض العراق بالمكر والخديعة ونهى الناس عن قتالهم. وقد عرف



العارفون بالإسلام: أن الرافضة تميل مع أعداء الدين. ولما كانوا ملوك القاهرة كان وزيرهم مرة يهوديا ومرة نصرانيا أرمنيا وقويت النصارى بسبب ذلك النصراني الأرمني وبنوا كنائس كثيرة بأرض مصر في دولة أولئك الرافضة المنافقين وكانوا ينادون بين القصرين: من لعن وسب فله دينار وإردب. وفي أيامهم أخذت النصارى ساحل الشام من المسلمين حتى فتحه نور الدين وصلاح الدين « انتهى من مجموع الفتاوى.

فهم كما قال ابن حزم ليسوا بمسلمين

. وفي دين عبد الله بن سبأ اليهودي إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن في البيوت

عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوهن في البيوت فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي - ﷺ - فأنزل الله تعالى ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]

إلى آخر الآية، فقال رسول الله - ﷺ -: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن حضير، وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله، إن اليهود تقول: كذا وكذا، فلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله - ﷺ - حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجا



فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبي - ﷺ - ، فأرسل في آثارهما فسقاها، فعرفا أن لم يجد عليهما رواه مسلم.

قوله: "ولم يجامعوها في البيوت" أي لم يخالطوهن ولم يساكنوهن في بيت واحد (المحيض) المحيض الأول المراد به الدم والثاني قد اختلف فيه قيل إنه الحيض ونفس الدم وقال بعض العلماء هو الفرج وقال الآخرون هو زمن الحيض "قد وجد عليهما" أي غضب عليهما ولم يجد عليهما أي لم يغضب.

انتهى الجزء الأول وبالله التوفيق .

مُحتويات الكتاب

٤.....	مقدمة المنسق
٦.....	مقدمة الكاتب
٢٠	الجرعة الأولى
٣٠	وسائل التشكيك
٣٨	الجرعة الثانية
	الرافضة هم أعظم من يشكك في الدين وهم ليسوا بمسلمين.
٣٨	*
٤٨	اعتقادهم الرجعة والعصمة.
٥٢	قوله: خرافات في البخاري ومسلم .
٥٧	الشبهة الأولى
٥٧	رد هذه الشبهة
٥٨	واليك أقوال الخميني من كتبه تدل على ما قلنا:
٦٠	موقفه من السنة وكتبها ورواتها
٦٤	ثانياً: النسخ ثابت في القرآن:

تعريف النسخ.....	٦٥
والنسخ أنواع:	٦٥
٢. ما نسخ حكمه وبقي لفظه.....	٦٩
٣. ما نسخ لفظه ومعناه.....	٧٠
وقد رجم - ﷺ - الثيب الزاني :	٧٣
الجرعة الرابعة	٧٥
تنبيه!	٨٧
الخلاصة :	٨٩
الجرعة الخامسة	٩٤
٣. تحقير المرأة وجعل مقامها من مقام الكلب والحمار٩٤	
رمتني بدائها وانسلت.....	٩٦
حكم السترة :	٩٩
الحكمة من السترة	١٠٠
الحكمة من ذلك:	١٠٠
الجرعة السادسة:	١٠٥
٤. الرسول سحر فلم يكن يدري ماذا يفعل.....	١٠٥

- أقول ١٠٦
- والحديث الصحيح لا يخالف القرآن ولا العقل الصحيح ١٠٧
- ويحرم عليهم اتباع المشتبه الملتبس ١٠٨
- ولا يكون المسلم مسلماً إلا بالاستسلام ١٠٩
- روى البخاري في "كتاب الطب" من صحيحه: ١١٠
- قال سفيان: ١١٠
- تنبيه: ١١٣
- فائدة: ١١٩
- الجرعة: السابعة: ١٢٣
- دحض تشكيك المشكك في حديث الذباب ١٢٣
٥. جناحين الذباب داء وشفاء ١٢٣
- أقول: ١٢٤
- والمتعة الدورية صورتها: ١٢٤
- أقول: ١٢٧
- بيان صحة الحديث ١٢٩
- نبوة النبي - ﷺ - دلالة من الدلائل ١٣٥

التحذير من مجالسة أهل الأهواء.....	١٣٥
من رد ما صح في السنة كفر.....	١٣٦
فقه الحديث.....	١٣٧
الجرعة الثامنة.....	١٣٨
وهي رد تشكيك المشكك فيما خص النبي - ﷺ - به سالم مولى أبي حذيفة ومن كان حاله كحال سالم من إرضاع الكبير.....	١٣٩
٦- تشريع إرضاع الكبير!.....	١٣٩
ثم قال في آخر ذلك المنشور القبيح وإن القرآن ناقص منه آية الرجم وآية إرضاع الكبير.....	١٣٩
أقول:.....	١٣٩
ضابط الرضاعة:.....	١٤٢
فصل.....	١٤٣
عدد الرضعات المحرمات:.....	١٤٣
عجائب.....	١٤٨
التورع عن المحارم.....	١٥٠

وأما قول المشكك: ١٥٠

وإن القرآن ناقص منه آية الرجم وآية إرضاع الكبير ١٥٠

الجرعة التاسعة ١٥٢

أقول: ١٥٢

وأما ما فيك من مرض فلا علاج له إلا ما عالج به عمر رضي

الله عنه صبيغا ؟ ١٥٥

وأما قولك ١٥٨

"والرسول يعذب" ١٥٨

أقول: ١٥٨

فصل في حكمه في المحاربين ١٦٠

فليس ما فعل - ﷺ - في العرنيين من المثلثة المنهي عنها ولكن

من باب إقامة الحدود وقد أجاب بعضهم عن هذا الفعل

بالعرنيين بجوابين: ١٦٢

أحدهما: ١٦٢

ومنهم من قال: هو منسوخ ١٦٢

الجرعة العاشرة ١٦٥

٨. أحد الصحابة رأى القروء ترجم قردة زانية..... ١٦٥

أولاً : ١٦٥

ثانياً:..... ١٦٧

ومن خصائصه:..... ١٦٩

مسألة الممسوخ هل ينسل أم لا ١٧٣

الجرعة الحادية عشر..... ١٧٩

والثاني:..... ١٨٠

٩. النبي أراد الانتحار مرارا وتكرارا ١٨١

أقول: ١٨١

أقوال العلماء في هذا البلاغ..... ١٨٢

الجرعة الثانية عشر..... ١٨٧

١٠. المرأة كالشيطان..... ١٨٧

أقول: ١٨٧

أقول: ١٨٨

أقول: ١٨٩

أقول: ١٩٠

أقول: ١٩٤.....

الجرعة الثالثة عشر..... ١٩٩

الشبهة الأولى:..... ١٩٩

١١. قوله: ((اختفاء آية إرضاع الكبير بعد وفاة النبي))..... ١٩٩

أقول: ٢٠٠.....

الشبهة الثانية:..... ٢٠٢

١٢. قوله: ((النبي جاء بالذبح))..... ٢٠٢

قلت:..... ٢٠٢

أقول:..... ٢٠٥

الجرعة الرابعة عشر:..... ٢١٤

أقول:..... ٢١٤

وفي الشريعة للأجري :..... ٢١٥

انتهى الشريعة للأجري : [ج ٣ : ص ١١٢٧]..... ٢١٥

ثانياً:..... ٢١٦

أقول:..... ٢١٦

فإن أبى فهمك، وتقاصر عن هذا، وقال: أنا لا أفهم إلا أنه

مماثل.....٢١٦

قلنا:٢١٦

ثم هل يعتبر هذا الجواب تحريفا أم له نظير؟.....٢١٧

فإذا قلت: ما هي الصورة التي تكون لله ويكون آدم عليها؟

.....٢١٨

قلنا:٢١٨

أقوال العلماء:٢١٨

قال ابن عثيمين في القول المفيد:٢١٨

ثانيا:٢١٨

الثاني:٢٢٠

وقال أيضا في شرح العقيدة السفارينية :٢٢٠

قال المؤلف رحمه الله تعالى:٢٢٣

بعض من خالف أهل الحق.....٢٢٦

القائلون : مروها كما جاءت من غير تكييف ولا تمثيل.

.....٢٢٦



قال ابن بطّة في الإبانة : ٢٢٦

مذهب الأشاعرة في الحديث: ٢٢٧

الجرعة الخامسة عشر: ٢٣٠

قال الإمام النووي مبينا حكم المباشرة في المذهب الشافعي

..... ٢٣٤

. فهم كما قال ابن حزم ليسوا بمسلمين..... ٢٣٧

انتهى الجزء الأول وبالله التوفيق - ٢٣٨

حقوق الطبع محفوظة



تصميم أغلفة | تفریع دروس وبحوث | فهرسة
وتنظیم الكتب | تنسيق داخلي
تواصل: 784338920 - 783372130
اليمن - حضرموت - سيلون
مسجد إبراهيم